ديوان الوقف السني
كلية الإمام الأعظم
الدراسات العليا

الأحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم
نماذج تطبيقية في أبواب العبادات

رسالة مقدمة إلى
مجلس كلية الإمام الأعظم
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير
((في الحديث الشريف وعلومه))

من الطالب
محمد رشيد عاشور

بإشراف
الدكتور احمد حسن الطه

1430هـ **بغداد** **2009م**

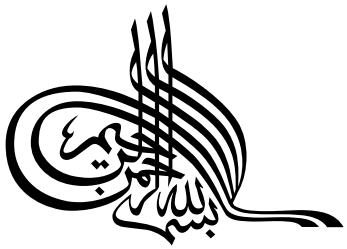

{ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ }

الأحقاف: الآية:16

صدق الله العظيم

الإهداء

إلى سيد الخلق وحبيب الحق سيدنا محمد (ﷺ)

والى من كانا سببا في إيجادي ، ومهدا لي الطريق حتى وصلت الى ما وصلت إليه ، والدي الكريمين .

والى من علمني ، وأرشدني إلى طريق الصواب ، شيوخي وأساتذتي الكرام.

والى العلماء العاملين ، والدعاة المخلصين .

أهدي ثمرة جهدي هذا ...

الباحث

شكر وتقدير

بعد شكر الله تعالى

أتقدم بشكر من امرنا الله بشكرهما والدي الكريمين .

كما أتقدم بشكري وتقديري، إلى شيخي وأستاذي الدكتور (احمد حسن الطه) لما قدمه لي من وقت وجهد، فأعانني على تخطي المصاعب وعزز في نفسي روح الجد والمثابرة، مما اظهر البحث بالشكل الذي هو عليه الآن .

كما اعزز الشكر والعرفان الى كل من مد لي يد العون والمساعدة واخص بالذكر منهم الدكتور(قاسم السامرائي) والشيخ (عبد القادر حامد ذياب) .

فجزى الله الجميع عني خير الجزاء .

الباحث

إقرار لجنة المناقشة

نحن أعضاء لجنة المناقشة اطلعنا على رسالة الطالب ((محمد رشيد عاشور)) الموسومة بـــ (الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم)نماذج تطبيقية في ابواب العبادات وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها وما يتعلق بها نُقر انها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص ( ) بتقدير ( ).

أ.م. د. عبد القادر المحمدي
عضوا

م. د. مزاحم محمدود الداموك
عضوا

أ.م. د. أحمد حسن الطه
مشرفا

أ. م. د. مكي حسين حمدان الكبيسي
رئيسا

نوافق على ما جاء بقرار اللجنة المؤيدة بقرار مجلس الكلية

أ.م. د. مكي حسين حمدان
عميد كلية الامام الاعظم

إقرار المشرف

اشهد أن إعداد هذه الرسالة الموسومة (الأحاديث التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم – نماذج تطبيقية في أبواب العبادات – دراسة وتحليل) للطالب محمد رشيد عاشور جرت تحت إشرافي في كلية الإمام الأعظم وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية .

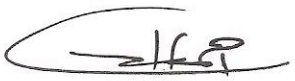

المشرف

د. احمد حسن الطه

بناءً على التوصيات المتوافرة أرشح هذا البحث للمناقشة

رئيس قسم الدراسات العليا

كشاف المصطلحات

اعتمدت في تراجم الرجال على ما ذكره الحافظ ابن حجر في (تقريب التهذيب) وقد ذكر الحافظ مراتب الجرح والتعديل وطبقات الرجال

فقال: اما المراتب فاثنتي عشرة مرتبة :

اولها : الصحابة . واصرح بذلك لشرفهم .

الثانية : من أُكد مدحه : اما بافعل كاوثق الناس او بتكرير الصفة لفظا كثقة ثقة او معنى كثقة حافظ .

الثالثة : من افرد بصفة كثقة او متقن او ثبت او عدل .

الرابعة : من قصر عن درجة الثالثة قليلا ويشار اليه بصدوق او لا بأس به او ليس به بأس .

الخامسة : من قصر عن درجة الرابعة قليلا ويشار اليه بصدوق سيء الحفظ او صدوق يهم او له اوهام او يخطيء او تغير باخرة ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة كالتشيع والقدر والنصب والارجاء والتجهم مع بيان الداعية من غيره .

السادسة : من ليس له من الحديث الا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من اجله ويشار اليه بلفظ مقبول حيث يتابع والا فلين الحديث .

السابعة : من روى عنه اكثر من واحد ولم يوثق ويشار اليه بلفظ مستور او مجهول الحال .

الثامنة : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ووجد فيه اطلاق الضعف ولو لم يفسر ويشار اليه بلفظ ضعيف .

التاسعة : من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق ويشار اليه بلفظ مجهول .

العاشرة : من لم يوثق البتة وضعف مع ذلك بقادح ويشار اليه بمتروك او متروك الحديث او واهي الحديث او ساقط .

الحادية عشرة : من اتهم بالكذب ويقال فيه متهم ومتهم بالكذب .
الثانية عشرة : من اطلق عليه اسم الكذب والوضع ككذاب او وضاع او يضع او ما اكذبه ونحوها

وكذلك الطبقات اثنتي عشرة طبقة :
فالأولى: الصحابة على اختلاف مراتبهم وتمييز من ليس له منهم إلا مجرد الرؤية من غيره
الثانية: طبقة كبار التابعين كابن المسيب فإن كان مخضرما صرحت بذلك
الثالثة: الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين
الرابعة طبقة تليها جل روايتهم عن كبار التابعين كالزهري وقتادة
الخامسة الطبقة الصغرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنين ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحاب كالأعمش
السادسة طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كابن جريج
السابعة كبار أتباع التابعين كمالك والثوري
الثامنة الطبقة الوسطى منهم كابن عيينة وابن علية
التاسعة الطبقة الصغرى من أتباع التابعين كيزيد بن هارون والشافعي وأبي داود الطيالسي وعبد الرزاق
العاشرة كبار الآخذين عن تبع الأتباع ممن لم يلق التابعين كأحمد بن حنبل
الحادية عشرة الطبقة الوسطى من ذلك كالذهلي والبخاري
الطبقة الثانية عشرة صغار الآخذين عن تبع الأتباع كالترمذي وألحقت بها باقي شيوخ الأئمة الستة الذين تأخرت وفاتهم قليلا كبعض شيوخ النسائي

وذكرت وفاة من عرفت سنة وفاته منهم فإن كان من الأولى والثانية فهم قبل المائة وإن كان من الثالثة إلى آخر الثامنة فهم بعد المائة وإن كان من التاسعة إلى آخر الطبقات فهم بعد المائتين ومن ندر عن ذلك بينته

تقريب التهذيب: 75

المحتويات

المحتويات	الصفحة
المقدمة	1
الفصل الأول: الحديث بين القبول والرد: وفيه مبحثان:	6
المبحث الاول: الأحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم في اللغة والاصطلاح : وفيه مطلبان :	7
المطلب الاول: الأحاديث التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم في اللغة .	8
المطلب الثاني: الأحاديث التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم في الاصطلاح .	11
المبحث الثاني: أقسام الحديث وحجيته: وفيه ثلاثة مطالب:	15
المطلب الاول: أقسام الحديث:	16
المطلب الثاني: تعريف الأقسام الثلاثة للحديث: وفيه ثلاث مسائل	20
المسألة الاولى: تعريف الحديث الصحيح .	21
المسألة الثانية: تعريف الحديث الحسن .	23

المسألة الثالثة: تعريف الحديث الضعيف .	27
المطلب الثالث: حجية الحديث الصحيح والحسن والضعيف: وفيه مسألتان:	28
المسألة الاولى: حجية الحديث الصحيح والحسن .	29
المسألة الثانية: حجية الحديث الضعيف .	30
الفصل الثاني: الحديث المتلقى بالقبول: وفيه مبحثان:	33
المبحث الاول: الكتب التي تلقتها الامة بالقبول: وفيه مطلبان:	34
المطلب الاول: عمل الأمة بالحديث قبل تدوينه.	35
المطلب الثاني: الصحيحان .	43
المبحث الثاني: ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل عند كثير من أهل العلم : وفيه ثلاثة مطالب :	61
المطلب الأول: الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول صار حجة .	62
المطلب الثاني: ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل .	66
المطلب الثالث: ضوابط أهل العلم .	71
الفصل الثالث: دراسة تفصيلية للأحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم – نماذج تطبيقية في أبواب	

العبادات – وفيه تمهيد وثلاثة عشر حديثا	76
تمهيد	77
الحديث الاول : من احتلم ولم يجد بللا فلا غسل عليه .	79
الحديث الثاني : كراهة تخطي رقاب الناس يوم الجمعة .	85
الحديث الثالث : جمع الصلاتين من غير عذر .	90
الحديث الرابع : النهوض الى الصلاة على صدور قدميه .	94
الحديث الخامس : يستحب ان لا ينقص عن ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود .	101
الحديث السادس : تجوز الصلاة على الراحلة في المطر .	105
الحديث السابع : يستحب للمصلي استقبال الخطيب اذا استوى على المنبر .	110
الحديث الثامن : الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع	114

الحديث التاسع : حديث (عمرو بن حزم في الفرائض والسنن والديات)	120
الحديث العاشر : النصراني اذا اسلم وضعت عنه الجزية .	132
الحديث الحادي عشر : لا زكاة في الخضراوات .	136
الحديث الثاني عشر : لا قضاء على من ذرعه القيء وهو صائم .	145
الحديث الثالث عشر : يستحب تلقين الميت .	151
الخاتمة	156
المصادر والمراجع	158

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله تعالى خالق الأولين والآخرين والصلاة والسلام على رسوله الأعظم سيدنا محمد المرسل رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه ورسل الله أجمعين

وبعد :

فان الاشتغال بالعلم الشرعي من افضل القربات وآكد العبادات وأولى ما انفقت فيه نفائس الاوقات وقد دلت على ذلك ايات كريمات واحاديث صحيحة مشهورات ليس هذا موضع بسطها لانها من الواضحات الجليات ، واخص من العلوم الشرعية ، الاشتغال بمعرفة السنة النبوية صحيحها وحسنها وضعيفها وغيرها من انواع الحديث .

والسنة هي المصدر الثاني في التشريع بعد القرآن ولهذا افنى العلماء اعمارهم وضحوا باوقاتهم في سبيل تمحيص السنة من تحريف الغالين وانتحال المبطلين فبرز رجال تصدوا لهذه المهمة فذبوا عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كذب ادخل في كلامه زورا وبهتانا وطرحوه جانبا ولم ياخذوا به وحذروا المسلمين من روايته او تداوله بين الناس الا لبيان وضعه ، انطلاقا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم (من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)([1])

ولهذا نرى كثيرا من المؤلفات أُلفت في الحديث الضعيف والموضوع .

فاما الموضوع فلا يعمل به البتة ، ولا تجوز روايته إلا لبيان وضعه .

وأما الضعيف فلا يحتج به في الأحكام بل في فضائل الأعمال ، إلا اذا تُلقي

([1]) صحيح البخاري: للامام محمد بن اسماعيل البخاري ، بلفظ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت – ط3 ، 1407هـ – 1987م ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم : 1 / 52 ، برقم : 110 – 1229 – 3274 – 5844 ، ومسلم في صحيحه : للامام مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري (ت 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – مقدمة الإمام مسلم ، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ : 1 / 10 / برقم : 3

بالقبول وعملت به الامة فحينئذ يصير كالصحيح في الاحتجاج به فالذي شد عضده هو عمل الأمة به وكذلك الحديث الاحاد إذا تلقتهما الأمة بالقبول يصيران كالمتواتر([1]) .

اهمية الموضوع :

ان الكتاب والسنة هما المصدران الاساسيان من مصادر الشريعة اللذين لا غنى لاحد عنهما اطلاقا فمنهما تستمد العبادات والمعاملات وغيرهما من امور الشريعة ، ومما لا يخفى على دارس الشريعة ان القران قطعي الورود ولا خلاف في ذلك ، واما السنة فمنها ما هو قطعي الورود كالمتواتر ، ومنها ما هو ظني الورود كالآحاد والاخير ينقسم الى ثلاثة صحيح وحسن وضعيف ، فالاولان يحتج بهما في الاحكام والثالث لا يحتج به في الاحكام على رأي الجمهور الا اذا تلقي بالقبول وعمل به الفقهاء ، فحينئذ يعمل به ويصير حكمه كالصحيح من حيث الاحتجاج به ، لهذا جمعت في هذه الرسالة نماذج من الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم في ابواب العبادات وتكلمت عليها حسب ما اقتضاه منهج البحث .

منهجي في البحث:

وكان منهجي في هذا البحث كالاتي:

1- قمت بدراسة أولية لمجمل الأحاديث الواردة في هذا الموضوع واعتمدت في ذلك على الاحاديث الضعيفة المعمول بها عند الفقهاء رحمهم الله تعالى ، ثم صنفتها حسب مقتضيات الخطة وكما جاءت في مباحث هذه الرسالة .

([1]) ينظر: التبصرة في اصول الفقه: للامام إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي أبي إسحاق (ت 410هـ) تحقيق: د. محمد حسن هيتو، الناشر : دار الفكر – دمشق – ط1 ، 1403هـ : 425 ، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للامام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، (ت 463هـ) تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري ، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب – 1387هـ : 24 / 290 ، والمحصول في أصول الفقه: للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري المالكي(ت 543هـ) تحقيق: حسين علي اليدري ، الناشر : دار البيارق – الأردن – ط1 ، 1420هـ ، 1999م : 115 .

2- قمت بدراسة الاحاديث الضعيفة المعمول بها عند الفقهاء في صلب الرسالة وبعدها أقوم بتخريجها من كتب السنة ومعظم الاحاديث التي تناولتها في جامع الترمذي ما خلا حديثين الاول: حديث عمرو بن حزم في الصدقات ، والثاني: حديث تلقين الميت ، فاذكر سند ومتن الامام الترمذي اولا ؛ لانه هو من ينص على عمل الفقهاء بالحديث الضعيف ، ثم اذكر من اخرجه من العلماء مراعيا في ذلك سنة وفاة المصنفين ، فاذكر الاقدم فالاحدث ثم اقوم ببيان الحكم على الحديث معتمدا على أقوال العلماء في الحكم على الحديث .

4- اعتمدت في الحكم على الرجال جرحا وتعديلا على ما ذكره ابن حجر والذهبي إن اتفقا ، فان اختلفا ، أخذت بحكم الحافظ ابن حجر، إلا أن يكون الرجل قد اتسع الخلاف فيه ، فاستعين عند الحكم عليه ، بأقوال غيرهما من أئمة الجرح والتعديل للتوصل إلى النتيجة المطلوبة .

5- اعتمدت كتاب التقريب في ذكر الطبقات ، كما اعتمدت على كتاب الكاشف للذهبي ، واستعنت بكتاب تهذيب الكمال للحافظ المزي في إثبات الاتصال وتحقق السماع بين الشيوخ والتلاميذ في سند الحديث .

6- إذا ورد الحديث الواحد بأكثر من طريق اختار طريق الترمذي ثم اذكر مواضع بقية الطرق ، مشيرا إلى أسماء الكتب والأبواب وأرقام الأجزاء والصفحات والأحاديث .

7- إذا جاء الحديث في الموضوع الواحد عن أكثر من صحابي قدمت رواية الترمذي ، ثم اذكر بقية الروايات عند فقرة التخريج ، ولا انسى ان احكم عليه عند فقرة الحكم عليه .

9- كما استعنت على تحقيق ذلك بأهم المصادر وأوثقها ، سواء منها ما كتب في الحديث والمصطلح ، او الجرح والتعديل ونقد الرجال ، والسير والفقه ، ولم تبعد عني أهمية كتب اللغة والمعاجم في اغناء المادة العلمية ، وإخراج البحث بصورة مقبولة وميسرة إن شاء الله .

خطة البحث :

واما خطتي في هذه الرسالة فقد جاءت في ثلاثة فصول:

الفصل الاول: الحديث بين القبول والرد ، وقد تضمن مبحثين:

وقد تناولت في المبحث الأول: الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم لغة واصطلاحا وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم في اللغة .

المطلب الثاني : الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم في الاصطلاح .

وتناولت في المبحث الثاني: أقسام الحديث وحجيته ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: أقسام الحديث .

المطلب الثاني: تعريف الأقسام الثلاثة للحديث ، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الاولى: تعريف الحديث الصحيح .

المسألة الثانية: تعريف الحديث الحسن .

المسألة الثالثة: تعريف الحديث الضعيف .

وتناولت في المطلب الثالث: حجية الحديث الصحيح والحسن والضعيف

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حجية الحديث الصحيح والحسن .

المسألة الثانية: حجية الحديث الضعيف .

وأما الفصل الثاني: فقد تناولت فيه الحديث المتلقى بالقبول:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الكتب التي تلقتها الأمة بالقبول: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عمل الأمة بالحديث قبل تدوينه .

المطلب الثاني: الصحيحان .

وأما المبحث الثاني: فقد تضمن ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل عند كثير من اهل العلم وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول صار حجة .

المطلب الثاني: ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل .

المطلب الثالث: ضوابط اهل العلم .

واما الفصل الثالث : فقد تناولت فيه دراسة تفصيلية للاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم – نماذج تطبيقية في ابوب العبادات – وفيه ثلاثة عشر حديثا :

الحديث الاول : من احتلم ولم يجد بللا فلا غسل عليه .

الحديث الثاني : كراهة تخطي رقاب الناس يوم الجمعة .

الحديث الثالث : جمع الصلاتين من غير عذر .

الحديث الرابع : النهوض الى الصلاة على صدور قدميه .

الحديث الخامس : يستحب ان لا ينقص عن ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود

الحديث السادس : تجوز الصلاة على الراحلة في المطر .

الحديث السابع : يستحب للمصلي استقبال الخطيب اذا استوى على المنبر

الحديث الثامن : الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع .

الحديث التاسع : حديث (عمرو بن حزم في الفرائض والسنن والديات) .

الحديث العاشر : النصراني اذا اسلم وضعت عنه الجزية .

الحديث الحادي عشر : لا زكاة في الخضراوات .

الحديث الثاني عشر : لا قضاء على من ذرعه القيء وهو صائم .

الحديث الثالث عشر : يستحب تلقين الميت .

وختمت رسالتي بأهم ما توصلت إليه من نتائج ، من دراستي لهذا الموضوع وأردفت ذلك بثبت المصادر والمراجع .

هذا واسأله سبحانه ان يكون هذا العمل خالصا لوجهه الكريم ، وان يجعله في ميزان حسناتنا يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم .

الفصل الأول

الحديث بين القبول والرد

وفيه مبحثان

المبحث الأول: الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم لغة واصطلاحا .

المبحث الثاني: أقسام الحديث وحجيته .

المبحث الأول

الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم

في اللغة والاصطلاح

وفيه مطلبان

المطلب الأول: الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم في اللغة .

المطلب الثاني: الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم في الاصطلاح .

المطلب الأول

الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم في اللغة

1- الأحاديث: جمع حديث، وهو لغة: الجديد، وهو نقيض القديم([1]) وإذا أطلق الحديث فلا يراد به الا حديث رسول الله ﷺ .

2- الضعيفة: جمع ضعيف والضعيف خلاف القوي والفعل منه ضعف بضم العين والمصدر ضعف بفتح الضاد وضمها وهما جائزان في كل وجه وقيل: الضعف بالضم في الجسد ، والضعف بالفتح في الرأي والعقل ، وخص الأزهري بذلك أهل البصرة فقال هما عند أهل البصرة سيان يستعملان معا في ضعف البدن وضعف الرأي وفي التنزيل (الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا) قال قتادة : خلقكم من ضعف قال: من النطفة أي من المني ثم جعل من بعد قوة ضعفا قال: الهرم وروي عن ابن عمر أنه قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم الذي خلقكم من ضعف فأقرأني من ضعف بالضم وقرأ عاصم وحمزة (وعلم أن فيكم ضعفا) بالفتح ، وقرأ ابن كثير([2])

([1]) لسان العرب: للامام محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت 711هـ) الناشر: دار صادر – بيروت – ط1 : 2 / 131 ، وينظر: القاموس المحيط : للامام محمد بن يعقوب الفيروزآبادي أبي الطاهر مجد الدين (ت 816 هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – 214 .

([2]) ابن كثير: أبو سعيد عبد الله بن كثير المكي الداري والدار بطن من لخم منهم تميم الداري رضي الله عنه وقيل إنما نسب إلى دارين لأنه كان عطارا وهو موضع الطيب وهذا هو الصحيح أحد القراء السبعة وهو مولى عمرو بن علقمة الكناني وهو من أبناء فارس الذين بعثهم كسرى بالسفن إلى اليمن حين طرد الحبشة عنها وكان يخضب بالحناء وكان قاضي الجماعة بمكة وهو من الطبقة الثانية من التابعين وكان شيخا كبيرا أبيض الرأس واللحية طويلا جسيما أسمر أشهل العينين يغير شيبته بالحناء أو بالصفرة وكان حسن السكينة ولد بمكة سنة (45هـ) ومات بها سنة (120هـ) . وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 41/3 .

وأبو عمرو([1]) ونافع([2]) وابن عامر([3]) والكسائي([4]) بالضم ، وقوله تعالى (وخلق الإنسان ضعيفا) أي يستميله هواه([5])

([1]) أبو عمرو: بن العلاء اسمه زبان بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله بن الحصين بن الحارث بن جلهمة بن حجر بن خزاعى بن مازن وهم اخوة أربعة أبو عمرو وأبو سفيان ومعاذ وعمر فأكبرهم سنا أبو عمرو ثم أبو سفيان ثم معاذ ثم عمر وكان أبو عمرو من أهل الفضل ممن عنى بالأدب والقراءة حتى صار إماما يرجع اليه فيها ويقتدى باختياره منها توفى سنة (146هـ) بالبصرة . مشاهير الأمصار: 153 ، ومعرفة القراء الكبار: 100/1 .

([2]) نافع: بن عبد الرحمن ابن أبي نعيم الليثي مولاهم أبو رويم المقريء المدني أحد الأعلام هو مولى جعونة بن شعوب الليثي حليف حمزة بن عبد المطلب أو حليف أخيه العباس وقيل يكنى أبا الحسن وقيل أبا عبد الرحمن وقيل أبو عبدالله وقيل أبو نعيم وأشهرها أبو رويم قرأ على طائفة من تابعي أهل المدينة وكان أسود اللون حالكا وأصله من أصبهان قال أبو قرة موسى بن طارق: سمعته يقول: قرأت على سبعين من التابعين ، قال أبو عمرو الداني: قرأ على الأعرج وأبي جعفر القاريء وشيبة بن نصاح ومسلم بن جندب ويزيد بن رومان وصالح بن خوات وأقرأ الناس دهرا طويلا مات بالمدينة سنة (220هـ) . معرفة القراء الكبار:107/1 .

([3]) ابن عامر: عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي المقري الدمشقي أبو عمران قرأ القرآن على المغيرة بن أبي شهاب وقرأ عليه إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر وأبو عبيد الله مسلم بن مشكم ويحيى بن الحارث الذماري روى عن معاوية والنعمان بن بشير وأبو أمامة وفضالة بن عبيد وواثلة بن الأسقع وأبي إدريس الخولاني وقيس بن الحارث الغامدي المذحجي وعنه أخوه عبد الرحمن وربيعة بن يزيد وعبد الله بن العلاء بن زبر وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وجعفر بن ربيعة ومحمد بن الوليد الزبيدي وغيرهم قال الهيثم بن عمران: كان عبد الله بن عامر رئيس أهل المسجد زمان الوليد بن عبد الملك مات في أول عاشوراء من المحرم سنة (118هـ) . تهذيب التهذيب: 240/5 .

([4]) الكسائي: علي بن حمزة الإمام أبو الحسن الأسدي مولاهم الكوفي المقريء النحوي أحد الأعلام ولد في حدود سنة (120هـ) وسمع من جعفر الصادق والأعمش وزائدة وسليمان بن أرقم وجماعة يسيرة وقرأ القرآن وجوده على حمزة الزيات وعيسى بن عمر الهمداني ونقل أبو عمرو الداني وغيره أن الكسائي قرأ على محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى أيضا واختار لنفسه قراءة ورحل إلى البصرة فأخذ العربية عن الخليل بن أحمد، قال أبو عبيد في كتاب القراءات: كان الكسائي يتخير القراءات فأخذ من قراءة حمزة ببعض وترك بعضا وكان من أهل القراءة وهي كانت علمه وصناعته ولم نجالس أحدا كان أضبط ولا أقوم بها منه ، وقال أبو عمر الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول ما رأيت بعيني أصدق لهجة من الكسائي ، وقال إسحاق بن إبراهيم: سمعت الكسائي وهو يقرأ على الناس القرآن مرتين مات سنة (189هـ) . معرفة القراء الكبار:120/1 .

([5]) ينظر: لسان العرب: 9 / 203 ، وتاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت 1205هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين ، الناشر: دار الهداية : 24 / 48 .

3 – العمل: عمل يعمل عملا فهو عامل وجمعه أعمال ، والعمَلَ كلُّ فِعلٍ يصدُرُ من الحيَوانِ بقَصدِه ، فهو أخَصُّ من الفِعلِ لأنّ الفِعلَ قد يُنسَبُ إلى الحيَواناتِ التي يقعُ منها فِعلٌ بغيرِ قصدٍ وقد يُنسَبُ إلى الجَمادات والعمَلُ قَلَّما يُنسَبُ إلى ذلك ولم يُستعمَلْ في الحيَواناتِ إلاّ في قولِهم الإبلُ والبقرُ العَوامِل وقيل : العمَل حَرَكَةُ البدَنِ بكُلِّه أو بَعْضِه ، وربّما أطلِقَ على حَرَكَةِ النَّفسِ فهو إحداثُ أمرٍ قَولاً كانَ أو فِعلاً بالجارِحَةِ أو القَلب لكنّ الأَسْبَقَ للفَهمِ اختِصاصُه بالجارِحَة ، وخَصَّه البعضُ بما لا يكون قَولاً ونُوقِشَ بأنّ تخصيصَ الفِعلِ به أَوْلَى من حيثُ استعمالُهما مُتقابِلَيْن فيقال الأَقْوالُ والأفعال وقيل: القَولُ لا يُسمّى عمَلاً عُرْفاً ولذا يُعطفُ عليه فمن حَلَفَ لا يعملُ فقال: لا يحنث ، وقيل: التحقيقُ أنّه لا يدخلُ في العمَلِ والفِعلِ إلاّ مَجازاً([1]) .

3– أهل العلم: الاصل في اهل ان تطلق على القرابة تقول: اهل الرجل اي قرابته ، ويطلق على الزوجة ، ويطلق على الاتباع ، واهل البلد من استوطنه وأهل العلم من اتصف به والجمع الأهلون وربما قيل: الأهالي، وأهل الثناء والمجد في الدعاء منصوب على النداء ويجوز رفعه خبر مبتدأ محذوف أي أنت أهل([2]) .

([1]) ينظر : لسان العرب: 11 / 475 ، وتاج العروس : 30 / 56 .

([2]) ينظر : تاج العروس : 28 / 41 ، والمصباح المنير: 1/ 28 .

المطلب الثاني

الأحاديث التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم في الاصطلاح

اصطلاحا : هو كل حديث اشتهر وعملت به الأمة ، سواء صح من جهة الإسناد ام لا .

وهذا التعريف لم اجده في كتب او كلام العلماء وانما يفهم من كلامهم اذ لو تتبعنا كلام العلماء في الحديث الضعيف المعمول به نجده واضحاً وصريحاً ان الحديث الضعيف الذي عليه العمل يجب ان يتوافر فيه أمران:

الاول : الشهرة: وهو أن يكون الحديث مشتهرا عند العلماء، اشتهارا يغني عن الاسناد من غير انكار منهم .

قال ابن عبد البر([1]) وهو يتكلم عن – كتاب عمرو بن حزم في الصدقات – : (وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة)([2]) .

الثاني : العمل به: وهو أن تعمل به الأمة او معظمها ، فقد يكون الحديث مشتهرا وغير معمول به ، وكذلك قد يكون صحيحا او حسنا ولم تعمل به الأمة ، لوجود معارض من ناسخ او مخصص ، اما إذا عملت الأمة بحديث فانه يرتقي الى درجة المتواتر حتى وان كان سنده ضعيفا .

قال الخطيب البغدادي: (ولكن لما تلقتها – أي الاحاديث الضعيفة– الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها)([3]) .

وقال الخطيب ايضا – وهو يتكلم عن الاخبار : (اما الضرب الأول وهو ما يعلم صحته فالطريق الى معرفته ان لم يتواتر حتى يقع العلم الضروري به أن يكون مما

---

(1) ابن عبد البر: الحافظ الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت 463هـ) . طبقات الحفاظ : 1 / 431 .

([2]) التمهيد: لابن عبد البر: 17/ 339 .

([3]) الفقيه والمتفقه : للامام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت463هـ) تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي ، الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية – 1421هـ : 1 / 472 – 473 .

تدل العقول على موجبه كالاخبار عن حدث الأجسام واثبات الصانع وصحة الأعلام التي اظهرها الله عز وجل على ايدى الرسل ونظائر ذلك مما أدلة العقول تقتضي صحته وقد يستدل أيضا على صحته بان يكون خبرا عن أمر اقتضاه نص القرآن او السنة المتواترة أو اجتمعت الأمة على تصديقه أو تلقته الكافة بالقبول وعملت بموجبه لأجله)([1])

قال الزركشي([2]): (إن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع ولهذا قال الشافعي في حديث " لا وصية لوارث([3]) " إنه لا يثبته أهل الحديث، ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به، حتى جعلوه ناسخا لآية الوصية للوارث)([4]) .

والعمل هو عمل الفقهاء([5]) اذ قد يضعف المحدثون حديثا من حيث لا يوجب

([1]) الكفاية في علم الرواية : للامام أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي ، تحقيق : أبي عبدالله السورقي ، وإبراهيم حمدي المدني ، الناشر : المكتبة العلمية – المدينة المنورة : 1 / 17 .

([2]) الزركشي: هوالامام بدر الدين ابو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله المصري الزركشي، أخذ عن الشيخين جمال الدين الإسنوي وسراج الدين البلقيني، ورحل إلى حلب إلى شهاب الدين الأذرعي وتخرج بمغلطاي في الحديث، ولد سنة (745هـ) وتوفي سنة (794هـ) . طبقات الشافعية : 3 / 167 – 168

([3]) الحديث صحيح : اخرجه ابو داود في سننه : كتاب الوصايا باب ما جاء في الوصية للوارث: 2 / 127 ، برقم: 2870 ، والترمذي في جامعه قال الترمذي : (وهو حديث حسن صحيح) : كتاب الوصايا ، باب ما جاء لا وصية لوارث : 4 / 433 ، برقم: 2120 ، وابن ماجه في سننه : كتاب الوصايا باب لا وصية لوارث : 2 / 905 ، برقم : 2713 ، واما كلام الشافعي فقد اجاب عنه ابن حجر فقال : (ورواه البيهقي من طريق الشافعي عن ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث قال الشافعي وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته أهل الحديث فإن بعض رجاله مجهولون فاعتمدنا على المنقطع مع ما انضم إليه من حديث المغازي وإجماع العلماء على القول به) تلخيص الحبير: 3 / 92 .

([4]) النكت على مقدمة ابن الصلاح: للزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف – الرياض– ط1 ، 1419هـ– 1998م : 1/ 390 .

([5]) هناك اختلاف بين منهج الفقهاء وعلماء الاصول وبين منهج المحدثين في قبول الاحاديث وتصحيحها قال ابن دقيق العيد : (إن لكل من أئمة الفقه والحديث طريقا غير طريق الآخر فإن الذي تقضيه قواعد الأصول والفقه أن العمدة في تصحيح الحديث عدالة الراوي وجزمه بالرواية ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه فمتى حصل ذلك وجاز أن لا يكون غلطا وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة لم يترك حديثه فأما أهل الحديث فإنهم قد يروون الحديث من ← → رواية الثقات العدول ثم تقوم لهم علل تمنعهم عن الحكم بصحته) قال الصنعاني معقبا عليه : وهو صريح في اختلاف الاصطلاحين في مسمى الصحيح من الحديث كما قررناه . توضيح الأفكار: 1 / 18 .

تضعيفه عند الفقهاء كالإرسال([1]) والتدليس([2]) والتفرد بزيادة في حديث([3]) فقد سئل الامام أحمد عن حديث معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمرعن النبي ﷺ (أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة)([4]) فقال ليس بصحيح والعمل عليه كان عبد الرزاق يقول: عن معمر عن الزهري مرسلا)([5])

وقال الحافظ العلائي فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر : (فالذي يسلكه كثير من أهل الحديث بل غالبهم جعل ذلك – أي الاختلاف في رفع الحديث ووقفه وارساله – علة مانعة من الحكم بصحة الحديث مطلقا ، فيرجعون إلى الترجيح لإحدى الروايتين على الأخرى فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكموا لها وإلا توقفوا عن الحديث وعللوه بذلك ...

قال – العلائي – : وأما أئمة الفقه والأصول ، فإنهم جعلوا إسناد الحديث ورفعه كالزيادة في متنه ويلزم على ذلك قبول الحديث الشاذ) النكت على ابن الصلاح : 712/2 . بتصرف .

([1]) المرسل: هو ان يسقط الراوي من اخر السند بعد التابعي . ينظر : نخبة الفكر : 16 .

([2]) التدليس: أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه . ينظر: النكت على ابن الصلاح: لابن حجر: 2 /614 .

([3]) التفرد بزيادة في الحديث ليست مردودة على الاطلاق فالزيادة لها ثلاثة احوال ، قال ابن الصلاح : (إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه : فإن كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد : فإن كان عدلا حافظا موثوقا بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه ، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح ، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف ، وإن كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر) . علوم الحديث : 44 .

([4]) اخرجه ابن ماجه في سننه : للامام محمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني (ت 273هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي الناشر : دار الفكر – بيروت – : كتاب النكاح باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة : 1 / 628 ، برقم: 1953 ، والترمذي في جامعه : للامام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت279هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – كتاب النكاح باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشرة نسوة : 3 / 435 برقم : 1128 ، قال أبو عيسى : (هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول هذا حديث غير محفوظ) .

(5) النكت على مقدمة ابن الصلاح : للزركشي : 2 / 317 .

وقال أبو الحسن ابن الحصار([1]) : (قد يعلم الفقيه صحة الحديث إذا لم يكن في سنده كذاب بموافقة آية من كتاب الله أو بعض أصول الشريعة فيحمله ذلك على قبوله والعمل به)([2])

ومن خلال كلام العلماء في الحديث الذي عليه العمل يتضح لنا ان الحديث الضعيف المعمول به لا بد ان يتضمن شرطين حتى يعمل به :

الاول : شهرة الحديث عند العلماء من غير انكار منهم عليه بشرط ان لا يكون في سنده كذاب ، كما يفيده قول ابن الحصار .

الثاني : عمل الامة به او معظمها كما يفيده قول الامام احمد والخطيب والزركشي

([1]) أبو الحسن ابن الحصار: ابو الحسن علي بن محمد الخزرجي الإشبيلي الفاسي السبتي احد علماء المالكية زار مصر وغيرها وسمع منه الحافظ المنذري بعض كتبه وجاور بمكة وتوفي بمكة سنة (611هـ) ينظر: الأعلام: لخير الدين الزركلي ، الناشر: دار العلم للملايين – لبنان – ط3 : 4/ 330 .

([2]) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : للامام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف ، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة – الرياض : 1 / 68 .

المبحث الثاني

أقسام الحديث وحجيته

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الاول: أقسام الحديث .

المطلب الثاني: تعريف الأقسام الثلاثة للحديث: وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الاولى: تعريف الحديث الصحيح .

المسألة الثانية: تعريف الحديث الحسن .

المسألة الثالثة: تعريف الحديث الضعيف .

المطلب الثالث: حجية الحديث الصحيح والحسن والضعيف: وفيه مسألتان :

المسألة الأولى: حجية الحديث الصحيح والحسن .

المسألة الثانية: حجية الحديث الضعيف .

المطلب الاول

أقسام الحديث

إن الحديث ينقسم عند أهله على ثلاثة أقسام: صحيح وحسن وضعيف([1]) .

واول من قسم الحديث الى ثلاثة اقسام هو الامام الخطابي([2]) وهو الامام السابق الى هذا التقسيم قال العراقي([3]) : (ان أول من قسم هذا التقسيم الإمام الخطابي وانه لم يسبق اليه ، وان كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة ولكن الخطابي نقل التقسيم عن أهل الحديث وهو إمام ثقة فتبعه ابن الصلاح([4]))([5]) .

وأما المتقدمون: فقد كان أكثرهم يقسم الحديث الى قسمين: صحيح وضعيف ، وأما الحسن فانهم كانوا يدرجونه في الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج([6]) .

وقال ابن تيمية ان اول من قسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف هو الامام الترمذي ، وليس لاحد قبله ، وان الحديث عند المتقدمين قسمان صحيح وضعيف والضعيف عندهم نوعان ضعيف لا يحتج به وهو الضعيف فى إصطلاح الترمذي،

([1]) علوم الحديث: للامام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ابن الصلاح (ت 643هـ) الناشر : مكتبة الفارابي ، ط1 ، 1984م : 9 ، وينظر: تدريب الراوي : 1 / 62 .

([2]) الخطابي : الامام العلامة المفيد المحدث الرحال أبو سليمان احمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي صاحب التصانيف (ت 388هـ) تذكرة الحفاظ : 3/ 1018 ، وينظر: طبقات الشافعية الكبرى : 3 / 282 .

([3]) العراقي: الحافظ الكبير المفيد المتقن المحرر الناقد محدث الديار المصرية ذو التصانيف المفيدة زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي الأصل الكردي ، (ت 806هـ) طبقات الشافعية : 4/ 29

([4]) ابن الصلاح: الإمام الحافظ شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن الشيخ صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الشافعي صاحب كتاب علوم الحديث وشرح مسلم وغير ذلك(ت 643هـ) طبقات الحفاظ : 1/ 503 .

([5]) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للحافظ العراقي ، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – لبنان – ط1 ، 1389هـ 1970م : 19 .

([6]) توجيه النظر إلى أصول الأثر: للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة: الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب – ط1 ، 1416هـ – 1995م : 1/ 178 .

والثانى ضعيف يحتج به وهو الحسن فى إصطلاح الترمذي ، وقال السخاوي: (نقل– ابن تيمية – الاجماع على ذلك)([1]) .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : (وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم نوعان ، ضعيف ضعفا لا يمتنع العمل به وهو يشبه الحسن فى إصطلاح الترمذي ، وضعيف ضعفا يوجب تركه وهو الواهي وهذا بمنزلة مرض المريض قد يكون قاطعا بصاحبه فيجعل التبرع من الثلث وقد لا يكون قاطعا بصاحبه وهذا موجود فى كلام الإمام أحمد وغيره ولهذا يقولون هذا فيه لين فيه ضعف وهذا عندهم موجود فى الحديث)([2])

وقال في موضع اخر : (والترمذي أول من قسم الأحاديث إلى صحيح وحسن وغريب وضعيف ولم يعرف قبله هذا التقسيم عن أحد لكن كانوا يقسمون الأحاديث إلى صحيح وضعيف كما يقسمون الرجال إلى ضعيف وغير ضعيف والضعيف عندهم نوعان ضعيف لا يحتج به وهو الضعيف فى إصطلاح الترمذي، والثاني ضعيف يحتج به وهو الحسن فى اصطلاح الترمذي)([3]) .

والذي يبدو – والله اعلم – ان اول من قسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف هو الامام الخطابي لا الامام الترمذي وهذا ما ذكره علماء الحديث كالعراقي وغيره كما سبق في بداية المبحث ، واما الترمذي فانه قد استعمل الصحيح والضعيف كالمتقدمين ، ولكنه اضاف الحسن واستعمال الحسن في الحديث والراوي وارد على لسان عدة من العلماء السابقين للترمذي من طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه بل ورد هذا الإطلاق على لسان الإمام احمد نفسه قال الحافظ ابن

([1]) ينظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث : للامام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي(ت902هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان – ط1 ، 1403هـ : 15 .

([2]) مجموع الفتاوى : للشيخ أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: 18 / 25 .

([3]) المصدر نفسه : 18 / 249 .

حجر([1]): (واما على بن المديني([2]) فقد اكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في (مسنده) وفي (علله) فظاهر عبارته قصد المعنى الاصطلاحي وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة([3]) وغير واحد وعن البخاري اخذ الترمذي)([4]) .

فعلي بن المديني والبخاري ممن يفرقان بينهما حتى جاء الترمذي وتبع في ذلك شيخه – يعني البخاري – فشهره ونوه بذكره ، وعليه مشى في جميع كتابه)([5])

فالحسن قد استعمله المحدثون من قبل الترمذي وحكموا به على بعض الأحاديث والاصل في أقسام الحديث هذه الثلاثة ، ويتفرع عن هذه الثلاثة انواع كثيرة فقد ذكر ابن الصلاح خمسة وستين نوعا وقال: (وذلك آخرها وليس بآخر الممكن في ذلك فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم

([1]) ابن حجر: هو الامام العالم الفاضل المحقق العلامة المدقق شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852هـ) . طبقات المفسرين للداودي : 1 / 329 .

([2]) علي بن المديني: حافظ العصر وقدوة أرباب هذا الشأن أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم المديني ثم البصري صاحب التصانيف ولد سنة إحدى وستين ومائة ، مات بسامراء سنة (ت 234هـ) تذكرة الحفاظ : 2 / 428 .

([3]) يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور أبو يوسف السدوسي من أهل البصرة (ت 262هـ) . تاريخ بغداد : 14 / 281 .

([4]) النكت على مقدمة ابن الصلاح : للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق : مسعود عبد الحميد السعدي ومحمد فارس ، الناشر : دار الكتب العلمية: 1/ 426 .

([5]) ينظر: هامش قواعد في علوم الحديث: للعلامة ظفر احمد التهانوي (ت 1394هـ) تحقيق: عبد الفتاح ابي غدة ، الناشر: مكتب المطبوعات الاسلامية – حلب – ط5 : 100 ، وما بعدها . بتصرف .

ولا أحوال متون الحديث وصفاتها)([1])

وزاد البلقيني([2]) خمسة انواع مع الشرح والامثلة([3]) وزاد الزركشي انواعا اخر مع امثلتها وشرحها([4]) .

([1]) علوم الحديث: 245 .

([2]) البلقيني: هوالامام عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق بن عبد الحق الشيخ الفقيه المحدث الحافظ المفسر الأصولي المتكلم النحوي اللغوي المنطقي الجدلي الخلافي النظار شيخ الإسلام بقية المجتهدين منقطع القرين فريد الدهر أعجوبة الزمان سراج الدين أبو حفص الكناني العسقلاني الأصل البلقيني المولد المصري مولده في شعبان سنة أربع وعشرين وسبعمائة ببلقينة من قرى مصر الغربية وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين ببلده (ت 805هـ) . طبقات الشافعية : 36/4 .

([3]) ينظر: محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح: للامام سراج الدين البلقيني، اعتنى به: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية : 612 – 674 .

([4]) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي: 1 / 56 – 58 .

المطلب الثاني

تعريف الاقسام الثلاثة للحديث

وفيه ثلاث مسائل

المسألة الاولى: تعريف الحديث الصحيح .

المسألة الثانية: تعريف الحديث الحسن .

المسألة الثالثة: تعريف الحديث الضعيف .

المسألة الأولى

تعريف الحديث الصحيح

الصحيح لغة: خلاف السقيم([1]) ، وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعاني .

واصطلاحا: فقد عرفه الحافظ ابن حجر بقوله : (وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ ، هو الصحيح لذاته)([2]) .

فقد علم من حد الصحيح أن ثمة شروطا يجب توافرها في الحديث حتى يحكم عليه بالصحة ، ومن هنا سأقوم بتوضيح موجز لهذه الشروط وهي :

1 – عدالة الرواة : وهو ان يكونوا ثقات ، أي أن كل راو من رواته، اتصف بكونه مسلما، بالغا، عاقلا، غير فاسق، وغير مخروم المروءة([3]) ، فخرج من عرف ضعفه ، او جهل عينه([4]) ، او حاله([5]) .

2 – تام الضبط : وهو ان يكون كل راو من رواته تام الضبط في حالتي التحمل([6]) والاداء([7]) من غير حصول قصور في ضبطه وعروض عارض

([1]) لسان العرب: 2 / 507 ، مادة (صحح) .

([2]) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: للحافظ ابن حجر العسقلاني ، الناشر: دار إحياء التراث العرب – بيروت – ضمن كتاب سبل السلام : 13 ، وينظر : تدريب الراوي: 1 / 63 ، وفتح المغيث:1 / 14 .

([3]) المروءة : هي الاحتراز عما يذم به عرفا . توضيح الافكار: للصنعاني: 2 / 118 .

([4]) اذا سمي الراوي وانفرد به واحد فهو مجهول العين . ينظر : نخبة الفكر : 19

([5]) ينظر: فتح المغيث: 1 / 14 ، وشرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر : للشيخ أبي الحسن نور الدين على بن سلطان محمد القاري الهروي المعروف "بملا على القاري" ، : قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم ، الناشر: دار الأرقم – لبنان / بيروت – : 243

([6]) وهو ان يكون مميزا ضابطا . الكفاية في علم الرواية : 52 .

([7]) الأداء بالرواية لا تكون صحيحة يلزم العمل بها الا بعد البلوغ ، ويجب أيضا ان يكون الراوي في وقت ادائه عاقلا مميزا ، ولو تحمله مميز ثم اداه بعد البلوغ جاز ، وكذلك الكافر اذا اداه بعد الاسلام . ينظر: الكفاية في علم الرواية : 76 .

في حفظه ، فخرج بذلك المغفل كثير الخطأ بان لا يميز الصواب من غيره ، فيرفع الموقوف ، ويصل المرسل ، ويُصحِّف الرواة وهو لا يشعر ، والضبط نوعان([1]) :

1 – ضبط صدر: هو الذي يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء([2]) .

2 – ضبط كتاب: هو صيانته لديه منذ سمع فيه إلى أن يؤدى منه([3]) .

3 – متصل السند : اي أن كل راو من رواته قد اخذ مباشرة عمن فوقه من أول السند الى منتهاه ، فخرج بذلك المرسل والمنقطع([4]) والمعضل([5])([6]) .

4 – غير معلل: وهو أن يكون الحديث خاليا من العلة ، والعلة: سبب غامض يقدح في صحة الحديث، مع ان الظاهر السلامة منه([7]) .

5 – ولا شاذ : وهو أن يكون الحديث غير شاذ ، والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو ارجح منه([8]) .

فإذا توافرت هذه الشروط في الحديث يحكم له بالصحة ويكون محتجا به، باتفاق العلماء قال ابن الصلاح – بعد ان ذكر حد الصحيح – : (فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث ، وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه ، أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل([9]))([1]) .

([1]) ينظر: فتح المغيث : 1 / 14 – 15 ، وشرح شرح نخبة الفكر: للقاري : 243 .

([2]) نخبة الفكر: 229 ، وفتح المغيث: 1 / 16 .

([3]) المصدران السابقان .

([4]) المنقطع: هو ان يسقط من السند واحد او اثنان فاكثر لا على التوالي . ينظر: نخبة الفكر: 16 .

([5]) المعضل: هو ان يسقط من السند اثنان فاكثر على التوالي . ينظر: نخبة الفكر: 16 .

([6]) ينظر: فتح المغيث: 1 / 14 – 15 ، وشرح شرح نخبة الفكر: للقاري: 460 .

([7]) المصدران انفسهما .

([8]) شرح شرح نخبة الفكر: للقاري : 253 .

([9]) قال ابن الصلاح : حكم المرسل حكم الحديث الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر فيدخل في باب الحسن ، ثم قال : والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر وقد تداولوه في تصانيفهم . علوم الحديث : 31

المسألة الثانية

تعريف الحديث الحسن

الحسن لغة: من الحسن وهو ضد القبح([2]) .

اصطلاحا: عرف العلماء الحديث الحسن بعدة تعريفات وذلك؛ لان منزلته بين منزلتي الصحيح والضعيف، فهو الوسط بينهما، فلهذا تباينت أقوال العلماء في تعريفه ، ومنهم من توقف في تعريفه ، ومنهم من استبعد ان يكون له تعريف يميزه عن غيره ، فهذا ابن دقيق العيد([3]) يقول: (وفي تحقيق معناه اضطراب)([4])

وقال الحافظ ابن كثير([5]): (وذلك أمر نسبي شيء ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عبارته عنه)([6]) .

ومع هذا فان العلماء لم يألوا جهدا في تعريفه وتمييزه عن صاحبيه فقد عرفه الترمذي والخطابي وابن الجوزي وابن الصلاح ، ولكن هذه التعريفات لم توضح الحسن توضيحا يميزه عن الصحيح والضعيف، حتى جاء الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى فعرف الحسن تعريفا واضحا ازال عنه الايهام وارتضاه جميع العلماء واما

([1]) علوم الحديث: لابن الصلاح: 9 .

([2]) ينظر: لسان العرب : 13 / 114 ، مادة (حسن) .

([3]) ابن دقيق العيد: الامام أبو الفتح محمد بن أبي الحسن علي بن أبي العطاء وهب بن أبي السمع مطيع بن أبي الطاعة القشيري المنفلوطي ثم القوصي المنعوت بالتقي المعروف بتقي الدين بن دقيق العيد المالكي الشافعي من ذرية بهز بن حكيم القشيري ، ولد سنة (615هـ) وتوفي سنة (702هـ) : الديباج المذهب : 1/ 324 ، وينظر : تذكرة الحفاظ : 4 / 1484 .

([4]) الاقتراح في بيان الاصطلاح : للامام تقي الدين ابن دقيق العيد ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1406هـ – 1986م : 17 .

([5]) ابن كثير: الامام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي فقيه متفنن ومحدث متقن ومفسر نقال وله تصانيف مفيدة ، ولد سنة نيف وسبعمائة وتوفي سنة (774هـ) معجم المحدثين : للذهبي : 1/ 74 ، وينظر: الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة : لابن حجر: 1 / 446 .

([6]) اختصار علوم الحديث: للحافظ ابن كثير ، تحقيق وتعليق : احمد محمد شاكر، الناشر : دار الكتب العلمية : 73 .

كلام ابن دقيق وابن كثير فمحمول على ما قبل تحرير الحافظ ابن حجر في تعريف الحديث الحسن ، وسنعرض هذه التعريفات مع ذكر التعريف المختار:

1 – تعريف الترمذي: (ت 279)

وقد عرف الترمذي الحسن بقوله: (كل حديث يروى، لا يكون في إسناده، من يتهم بالكذب، ولا يكون شاذا، ويروى من غير وجه نحو ذلك)([1]) .

2 – تعريف الخطابي: (ت 388)

عرفه الخطابي بقوله: (ما عرف مخرجه، واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء)([2]) .

3 – تعريف ابن الجوزي: (ت 597)

قال ابن الجوزي: (الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل، هو الحديث الحسن، ويصلح البناء عليه والعمل به)([3]) .

4 – تعريف ابن الصلاح: (ت 643)

ذكر ابن الصلاح تعريف الترمذي والخطابي وابن الجوزي ثم قال: (كل هذا مستبهم، لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره (الترمذي) و (الخطابي) ما يفصل الحسن من الصحيح ، وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين أطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح أن الحديث الحسن قسمان:

([1]) العلل الصغير: للامام ابي عيسى الترمذي (ت 279هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت : 758 .

([2]) معالم السنن شرح سنن ابي داود : للامام ابي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) الناشر : دار الكتب العلمية : 1 / 6 .

([3]) الموضوعات: للامام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشي ابن الجوزي (ت 597هـ) تحقيق: توفيق حمدان ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1415 هـ – 1995م : 1 / 13 .

أحدهما : الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور([1]) لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث – أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق – ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله ، أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله ، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه ، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذا، ومنكرا، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل .

القسم الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا، ويعتبر في كل هذا – مع سلامة الحديث من أن يكون شاذا ومنكرا – سلامته من أن يكون معللا، وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي .

فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك، وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الآخر، مقتصرا كل واحد منهما على

([1]) المستور : قال النووي : المستور هو عدل الظاهر خفي الباطن . تدريب الراوي : 1 / 316 .

وقال ابن حجر : المستور : ان يروي عن الراوي اثنان فصاعدا ولم يوثق . نخبة الفكر : 19 .

وللعلماء في قبول روايته وردها ثلاثة اقوال : ←

→ الاول: قبول روايته: وبه قال أبو حنيفة وأبو بكر بن فورك وابن حبان وسليم بضم أوله مصغرا ابن أيوب الرازي الشافعي ، قال ابن الصلاح : يشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم فاكتفي بظاهرهم .

وقيل إنما قبل أبو حنيفة رحمه الله في صدر الإسلام حيث كان الغالب على الناس العدالة فأما اليوم فلا بد من التركيز لغلبة الفسق وبه قال صاحباه أبو يوسف ومحمد . ينظر : علوم الحديث : 61 ، وشرح شرح نخبة الفكر للقاري : 519 .

الثاني : لا تقبل روايته وهو قول الجمهور ؛ وذلك للإجماع على أن الفسق يمنع القبول فلا بد من ظن عدمه وكونه عدلا وذلك مغيب عنا وقيل إن كان الراويان أو الرواة عنه ممن لا يروي عن غير عدل قبل وإلا فلا

ينظر : شرح شرح نخبة الفكر للقاري : 519 .

الثالث : التوقف في رواية المستور ، فلا يطلق القول بردها ولا بقبولها بل هي موقوفة الى استبانة حاله كما جزم به إمام الحرمين ورأى أنا إذا كنا نعتقد على شيء يعني مما لا دليل فيه بخصوصه بل المجرى على الإباحة الأصلية فروى لنا مستور تحريمه أنه يجب الانكفاف عما كنا نستحله إلى تمام البحث عن حال الراوي

ينظر : فتح المغيث : 1 / 323 . بتصرف .

ما رأى أنه يشكل معرضا عما رأى أنه لا يشكل، أو أنه غفل عن البعض وذهل)([1])
والله أعلم .

5 – تعريف ابن حجر: (ت 852)

قال ابن حجر العسقلاني: (وخبر الآحاد، بنقل عدل، تام الضبط، متصل السند، غير معلل، ولا شاذ: هو الصحيح لذاته ، فإن خف الضبط : فالحسن لذاته)([2])

فالحسن لذاته عند ابن حجر: هو الصحيح الا انه خف ضبطه: أي قل فاصبح ادنى مرتبة من الصحيح، وهذا التعريف، ليس مبهما، ولا موهما، وهو الأقرب الى تعريف الحسن .

فتعريف الحسن: هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

([1]) علوم الحديث: 19 .

([2]) نخبة الفكر: 13 .

المسألة الثالثة

تعريف الحديث الضعيف

الضعيف لغة: ضعف يضعف ضعفا فهو ضعيف، وهو: ضد القوي([1]) .

اصطلاحا: كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ، ولا صفات الحديث الحسن([2]) .

وتتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده من شروط الصحة كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها ، وقسمه أبو حاتم بن حبان([3]) إلى قريب من خمسين قسما وكلها داخلة في الضابط الذي ذكرناه ، وسبيل البسط في أقسامه أن يجعل ما عدمت فيه صفة معينة قسما، وما عدمت فيه هي وأخرى قسما ثانيا، وما عدمتا فيه وثالثة قسما ثالثا، ثم كذلك إلى آخرها ، ثم تعين صفة من الصفات التي قرنها مع الأولى فيجعل ما عدمت فيه وحدها قسما ، وما عدمت فيه هي وأخرى بعينها غير الأولى قسما، ثم كذلك على ما تقدم ، مثاله المنقطع فقط قسم ، والمنقطع الشاذ قسم ثان ، والمنقطع الشاذ المرسل قسم ثالث ، والمنقطع الشاذ المرسل المضطرب قسم رابع ، ثم كذلك إلى آخر الصفات ، ثم نعود فنقول الشاذ فقط قسم خامس مثلا ، الشاذ المرسل قسم سادس ، الشاذ المرسل المضطرب قسم سابع ، ثم نقول المرسل

([1]) لسان العرب : 9 / 203 ، مادة (ضعف) .

([2]) علوم الحديث لابن الصلاح : 25 ، وتدريب الراوي : 1 / 179 .

([3]) ابن حبان: الامام الحافظ ابو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي صاحب الأنواع والتقاسيم وغير ذلك من المصنفات في التأريخ والجرح والتعديل (ت 354هـ) . طبقات الشافعية :131/1.

فقط قسم ثامن ، المرسل المضطرب قسم تاسع ، المرسل المضطرب المعضل قسم عاشر ، وكذلك أبدا إلى آخرها([1]) .

المطلب الثالث

حجية الحديث الصحيح والحسن والضعيف

وفيه مسألتان

المسألة الاولى: حجية الحديث الصحيح والحسن

المسألة الثانية: حجية الحديث الضعيف

([1]) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: للامام محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت 733هـ) تحقيق : د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان ، الناشر: دار الفكر – دمشق – ط2 ، 1406هـ : 38 . وينظر: فتح المغيث: 1 / 112 – 113 ، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي: 1 / 392 .

المسألة الأولى

حجية الحديث الصحيح والحسن

ان درجات الحديث تتفاوت فيما بينها قوة وضعفا، لذلك قسمها العلماء الى تقسيمات ثلاثة لكي يترجح بعضها على البعض الاخر، عند التعارض فيقدم الصحيح على الحسن ، وهما يقدمان على الضعيف بلا خلاف .

1- حجية الحديث الصحيح :

اجمع العلماء على ان الحديث الصحيح، يجب الاحتجاج به في الأحكام، ما لم يُعارض من ناسخ او مُخصص([1]) .

2- حجية الحديث الحسن :

الحديث الحسن يحتج به في الاحكام وان حكمه حكم الصحيح الا انه أدنى مرتبة منه قال ابن حجر: (نقل ابن الصلاح وغير واحد الاتفاق على ان الحديث الحسن يحتج به كما يحتج بالصحيح وان كان دونه في المرتبة)([2])

([1]) ينظر: فتح المغيث : 1 / 17 .

([2]) النكت على ابن الصلاح : 401 ، وينظر: فتح المغيث : 1 / 17 .

المسألة الثانية

حجية الحديث الضعيف

اتفق العلماء على انه لا يجوز ذكر الموضوع الا مع البيان في أي نوع كان([1]) واما غير الموضوع من الضعيف فقد اختلفوا فيه على ثلاثة مذاهب :

الاول: لا يحتج بالحديث الضعيف مطلقا، لا في الاحكام ولا في الفضائل، وهو قول يحيى بن معين([2]) وابي بكر بن العربي([3]) وابن حزم([4]) حيث قال: (ما نقله أهل المشرق والمغرب، أو كافة عن كافة أو ثقة عن ثقة حتى يبلغ إلى النبي ﷺ إلا أن

([1]) توجيه النظر: 2 / 653 .

([2]) ينظر: تدريب الراوي: 1 / 299 ، وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: لمحمد جمال الدين القاسمي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1399هـ – 1979م : 113 ، ويحيى بن معين: هو الامام الفرد سيد الحفاظ أبو زكريا المري مولاهم البغدادي ولد سنة (158هـ) وتوفي سنة (233هـ) . تذكرة الحفاظ : 2 / 429 .

([3]) ينظر: المقنع في علوم الحديث : للامام سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع ، الناشر: دار فواز للنشر – السعودية –ط1 ، 1413هـ : 104 ، وقواعد التحديث:113 وأبو بكر بن العربي: هو الامام محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري الأندلسي ولد في شعبان سنة (468هـ) وتوفي سنة (543) . تذكرة الحفاظ : 4 / 1295 ، والديباج المذهب : 281 .

([4]) ابن حزم: الإمام العلامة الحافظ الفقيه أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي الأصل اليزيدي الأموي مولاهم القرطبي الظاهري كان أولا شافعيا ثم تحول ظاهريا وكان صاحب فنون وورع وزهد وإليه المنتهى في الذكاء والحفظ وسعة الدائرة في العلوم أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الإسلام وأوسعهم مع توسعه في علوم اللسان والبلاغة والشعر والسير والأخبار (ت 457هـ) . طبقات الحفاظ : 1/ 435 .

في الطريق رجلا مجروحا بكذب أو غفلة أو مجهول الحال فهذا أيضا يقول به بعض المسلمين ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه ولا الأخذ بشيء منه)([1])

الثاني: يحتج بالحديث الضعيف مطلقا ، وروي في ذلك عن ابي داود([2]) واحمد

([1]) الفصل في الملل والأهواء والنحل : للامام ابن حزم الظاهري ، الناشر: مكتبة الخانجي– القاهرة : 2/ 69 .

([2]) أبو داود: الامام الثبت سيد الحفاظ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني صاحب السنن قال أبو عبيد الآجري: سمعته يقول ولدت سنة (202هـ) وتوفي سنة (275هـ) . تذكرة الحفاظ : 2 / 591 .

لانهما يريان ذلك اقوى من رأي الرجال([1])

قلت : ما عزي الى ابي داود واحمد ليس على اطلاقه ؟

فانهم قيدوا العمل بالضعيف بشرطين :

الاول: اذا كان الحديث ضعيفا من قبل سوء حفظ راويه ونحو ذلك كالمجهول عينا أو حالا لا مطلق الضعيف الذي يشمل ما كان راويه متهما بالكذب([2]) .

الثاني : اذا لم يكن في الباب غيره لانه ؛ اقوى من رأي الرجال([3]) .

وقيَّده السيوطي([4]) بما اذا كان فيه احتياط فقال: (ويعمل بالضعيف ايضا في الاحكام اذا كان فيه احتياط)([5]) .

الثالث: يجوز الاحتجاج به والتساهل في أسانيده وروايته من غير بيان لضعفه إذا كان في غير الأحكام والعقائد مثل فضائل الأعمال والقصص ، وممن نقل عنه جواز التساهل في ذلك عبد الرحمن بن مهدي([6]) واحمد بن حنبل([7]) وسفيان الثوري([8]) والامام النووي([9]) .

وفي هذا الصدد يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : (قول أحمد بن حنبل إذا جاء الحلال والحرام شددنا فى الأسانيد وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا

([1]) ينظر : النكت على ابن الصلاح : لابن حجر : 1 / 436 ، وتدريب الراوي: 1 / 299 .

([2]) ينظر: فتح المغيث : 1 / 82 .

([3]) المصدر نفسه .

([4]) السيوطي: الامام ابو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين الخضيري السيوطي الشافعي (ت 911هـ) . النور السافر عن اخبار القرن العاشر: 51 .

([5]) تدريب الراوي: 1 / 299 .

([6]) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح: للزركشي : 2 / 308 ، وعبد الرحمن بن مهدي: هو الامام أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان البصري اللؤلؤي الحافظ ، قال ابن المديني: كان اعلم الناس (ت 198هـ) . طبقات الحفاظ : 1/ 144 .

([7]) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح : 2 / 308 .

([8]) ينظر: تدريب الراوي : 1 / 298 .

([9]) الاذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار: للامام ابي زكريا النووي (ت 676هـ) الناشر: دار الكتب العربي – بيروت – 1404هـ – 1984م : 7 – 8 .

فى الأسانيد وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الإستحباب بالحديث الذى لا يحتج به فإن الإستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ومن أخبر عن الله أنه يحب عملا من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم ولهذا يختلف العلماء فى الإستحباب كما يختلفون فى غيره بل هو أصل الدين المشروع ، وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن والتسبيح والدعاء والصدقة والعتق والإحسان إلى الناس وكراهة الكذب والخيانة ونحو ذلك فإذا روى حديث فى فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روى فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب)([1]) .

والقول الثالث هو اعدل الأقوال وأوسطها اذ لا يتركه بالجملة ولا يأخذ به بالجملة فهو دائر بين الأخذ والرد .

واشترط اهل القول الثالث ثلاثة شروط لرواية الحديث الضعيف :

1 – ان يكون الضعيف غير شديد الضعف ، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين ومن فحش غلطه .

2 – ان يندرج تحت اصل معمول به ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له اصل أصلا .

3 – أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط([2]) .

([1]) مجموع الفتاوى : 18 / 65 .

([2]) تدريب الراوي: 1/ 299 ، وظفر الاماني : 194 .

الفصل الثاني

الحديث المتلقى بالقبول

وفيه مبحثان

المبحث الأول: الكتب التي تلقتها الأمة بالقبول

المبحث الثاني: ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل عند اهل العلم

المبحث الأول

الكتب التي تلقتها الأمة بالقبول

وفيه مطلبان

المطلب الأول: عمل الأمة بالحديث قبل تدوينه .

المطلب الثاني: الصحيحان .

المطلب الأول

عمل الأمة بالحديث قبل تدوينه

القران هو المصدر الأول للتشريع والسنة هي المصدر الثاني ، والقران فيه القواعد والأصول الإسلامية العامة التي لا يستغني عنها مكلف والسنة هي المنهاج النبوي الذي يفصل ما أجمله القران ، ويخصص ما عممه ويقيد ما اطلقه

ومهمة الرسول الكريم ﷺ هي التبيين للناس ما انزل إليهم من ربهم قال تعالى: (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)([1])

ويقول ايضا: (وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)([2])

ولولا السنة لخفي علينا الكثير من أحكام الإسلام من عبادات ومعاملات .

ولا يخفى على من قرأ الفقه أن السنة هي العمدة في الفقه ، فقد أمر القران بالصلاة ولم يبين لنا عددها ولا مواقيتها ولا كيفيتها ولا أنواعها من فرض ونفل، ولكن السنة هي التي تولت تفصيل ذلك كله .

وأمر القران بالزكاة ولكن لم يبين كل انواع المال الذي تجب فيه الزكاة ، ولا النصاب اللازم لوجوب الزكاة ولا مقدار الواجب ولا زمن الوجوب ولكن السنة هي التي بينت كل ذلك ، وكذلك الصوم والحج والعمرة كلها فصلتها السنة([3])

ومن هنا كان اهتمام الأمة بالحديث النبوي في بالغ الأهمية حيث ينقل لنا أصحاب الحديث والسير أن الصحابة ﷺ كانوا لا يدعون قولا ولا فعلا للنبي ﷺ إلا حفظوه والتزموا به فقد روى البخاري في صحيحه عن عمر رضي الله عنه قال: (كنت أنا وجار لي من الأنصار، في بني أمية بن زيد وهي- من عوالي المدينة – وكنا

([1]) سورة النحل: الاية : 44 .

([2]) السورة نفسها: الاية : 64 .

([3]) مدخل لدراسة الشريعة الاسلامية: للشيخ يوسف القرضاوي، الناشر: مكتبة وهبة – مصر – ط4 ، 1421هـ – 2001م : 48 .

نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوما وأنزل يوما فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره وإذا نزل فعل مثل ذلك)([1])

وهذا الاهتمام الملحوظ من الصحابة تجاه السنة لم يجعلهم يدونون السنة كما دونوا القران الكريم في الرقاع([2]) والعسب([3]) والحجارة وغيرها حتى اذا توفي رسول الله ﷺ وانقطع الوحي لم يبق الا جمعه في مصحف واحد والسبب في عدم تدوين السنة يرجع الى أمرين وهما:

الاول: ان النبي ﷺ عاش ثلاثا وعشرين سنة بين أصحابه فكان من الصعب تدوين كلماته وأعماله ومعاملاته تدوينا محفوظا في الصحف؛ لان ذلك يحتاج الى تفرغ أناس كثيرين من الصحابة لهذا العمل الشاق والكتّاب في زمنه كانوا قلة بحيث يعدون بالأصابع([4]) .

الثاني: ان النبي ﷺ نهى ان يكتب شيء غير القران روى الامام مسلم في صحيحه عن ابي سعيد الخدري([5]) رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ انه قال: (لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي – قال همام : أحسبه قال – متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)([6])([7]) .

([1]) صحيح البخاري: كتاب العلم ، باب التناوب في العلم : 1 / 46 ، برقم : 89 .

([2]) الرقاع: بكسر الراء وتشديدها، جمع رُقْعَةُ، وهي: الخرقة، تقول: رقع الثوب بالرقاع . ينظر: مختار الصحاح : 267 .

([3]) العُسُب: واحدها: عَسِيب وهو سَعَف النخل، وأهل الحجاز يسمونه الجريد . غريب الحديث: لابن سلام :4/ 156 .

([4]) السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي: للدكتور مصطفى السباعي ، الناشر : دار السلام – القاهرة – ط1 ، 1423هـ – 2003م : 66 .

([5]) سعد بن مالك : بن سنان الأنصارى الخزرجى صحابى جليل من فقهاء الصحابة استصغر يوم أحد ثم كان أول مشاهده الخندق وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة وروى عنه أحاديث كثيرة (ت 74هـ) وقيل قبلها بعشر سنين . البداية والنهاية : 9 / 3 .

([6]) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرقائق ، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم : 4 / 2298 / برقم : 3004 .

([7]) السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي : 66 .

وقد ثبت انه أمر أن يكتب لأبي شاه([1]) كما أجاز لعبد الله بن عمرو بن العاص([2]) رضي الله عنه ان يكتب الحديث وثبت انه أرسل كتبا حددت فيها مقادير الزكاة في الإبل والغنم .

عن أبي هريرة: (أنه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية، فقام رسول الله ﷺ فقال: (إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين، ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ألا وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ألا وإنها ساعتي هذه حرام، لا يختلى شوكها، ولا يعضد شجرها، ولا يلتقط ساقطتها إلا منشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما يودي وإما يقاد، فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال اكتب لي يا رسول الله فقال رسول الله: ﷺ (اكتبوا لأبي شاه)([3])

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: (كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش فقالوا: انك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتابة فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: (اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني الا حقا)([4]) .

([1]) أبو شاه: بالهاء الكلبي رجل من أهل اليمن يقال إنه كلبي ويقال إنه فارسي من الأبناء الذين قدموا اليمن في نصرة سيف بن ذي يزن قال ابن حجر: وقيل إن هاءه أصلية وهو بالفارسي معناه الملك قال: ومن ظن أنه باسم أحد الشياه فقد وهم ، حضر خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو شاه اكتبها لي يا رسول الله يعني الخطبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه . ينظر: الاستيعاب : 4 / 1687 ، والإصابة : 7 / 202 .

([2]) عبد الله بن عمرو: بن العاص العالم الربانى رضي الله عنهما أبو محمد وأبو عبد الرحمن القرشي السهمي أحد من هاجر هو وأبوه قبل الفتح وأبوه اسن منه بأحد عشر عاما فقط وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفضله على والده وقد كان من أيام النبي صلى الله عليه وسلم صواما قواما تاليا لكتاب الله طالبا للعلم كتب عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا (ت 65هـ) . تذكرة الحفاظ : 1/ 41 .

([3]) صحيح البخاري: كتاب الديات ، باب من قتل له قتيل فهو بخيرالنظرين: 6 / 2522 ، برقم : 6486 .

([4]) مسند احمد: مسند عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما: 2 / 162 / برقم: 6510 ، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبد الله .

واختلف العلماء في النهي عن الكتابة وجوازها على ثلاثة اقوال:

الاول: ان النهي خاص بمن يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة اذا كتب وان الأذن بمن لا يوثق بحفظه كما في حديث ابي شاه .

الثاني: أن حديث النهي عن الكتابة منسوخ .

الثالث: انه نهى عن كتابة الحديث مع القرآن فى صحيفة واحدة لئلا يختلط فيشتبه على القارىء([1]) .

قال القاضي عياض([2]): (كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير فى كتابة العلم فكرهها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف)([3]) .

وهكذا بقي الحديث من غير تدوين الى رأس المائة الأولى في خلافة عمر بن عبد العزيز([4]) فامر بتدوين السنة([5]) وافاد الحافظ ابن حجر: (ان اول من دون الحديث ابن شهاب الزهري([6]) بأمر عمر بن عبد العزيز كما رواه ابو نعيم عن

([1]) شرح النووي على مسلم: للامام النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط2 ، 1392هـ : 18 / 130 ، بتصرف .

([2]) القاضي عياض: هوالامام الحافظ ابو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمر بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي العلامة عالم المغرب ولد سنة (476هـ) (ت 544هـ) طبقات الحفاظ : 1/ 470 .

([3]) شرح النووي على مسلم : 18 / 130 .

([4]) عمر بن عبد العزيز: الامام العادل والخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الإمام أمير المؤمنين أبو حفص الأموي القرشي مولده بالمدينة زمن يزيد ونشأ في مصر في ولاية أبيه عليها، قال الشافعي: الخلفاء الراشدون خمسة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز، وقد ولي أولا أمرة المدينة في خلافة الوليد وبني المسجد وزخرفه وكان إذ ذاك لا يذكر بكثير عدل ولا زهد ولكن تجدد له لما استخلف وقلبه الله فصار يعد في حسن السيرة والقيام بالقسط مع جده لأمه عمر وفي الزهد مع الحسن البصري وفي العلم مع الزهري (ت 101هـ) . تذكرة الحفاظ : 1/ 118 .

([5]) ينظر : تدريب الراوي : 1 / 90 .

([6]) الزهري: الامام محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . تقريب التهذيب : 506 ، برقم : 6296 ، والكاشف: 2/ 217 ، برقم: 5152 .

مالك قال: (اول من دون العلم ابن شهاب – يعني الزهري)([1])

واخرج الهروي من طريق يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال:(لم يكونوا يكتبون الاحاديث إنما كانوا يؤدونها لفظا ويأخذونها حفظا إلا كتاب الصدقات والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء ، حتى خيف عليه الدروس وأسرع في العلماء الموت أمر أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز الأموي أبا بكر الحزمي([2]) فيما كتب إليه أن انظر ما كان من سنة أو حديث عمر فاكتبه فإني أخاف دروس([3])العلم وذهاب العلماء)([4]) .

قال ابن حجر:(ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح([5]) وسعيد بن أبي عروبة([6]) وغيرهما وكانوا يصنفون كل باب على حدة ، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام

([1]) فتح الباري شرح صحيح البخاري: للامام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، الناشر : دار المعرفة – بيروت – 1379هـ : 1/ 194 ، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لابي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ط4 ، 1405هـ : 3 / 363 .

([2]) أبو بكرالحزمي : الامام ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصاري الخزرجي النجاري المدني أمير المدينة ثم قاضي المدينة أحد الأئمة الأثبات قيل كان أعلم أهل زمانه بالقضاء قال مالك لم يكن على المدينة أمير أنصاري سواه وقيل كان كثير العبادة والتهجد رحمه الله توفي سنة (120 هـ وقيل 117) سير أعلام النبلاء : 5 / 314 .

([3]) دروس: جمع دَرَسَ وهو المحو ، جاء في اللسان: دَرَسَ الأَثَرُ يَدْرُسُ دُروساً ودَرَسَته الريحُ تَدْرُسُه دَرْساً أَي محَتْه ، أي اخاف محو العلم . لسان العرب: 6 / 79 ، مادة (درس) .

([4]) ذم الكلام وأهله : للشيخ أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي ، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ، ط1، – 1418هـ –1998م : 4 / 40 .

([5]) الربيع بن صبيح: بفتح المهملة السعدي البصري صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا قال الرامهرمزي هو أول من صنف الكتب بالبصرة من السابعة مات سنة (160هـ) تقريب التهذيب: 206 .

([6]) سعيد بن أبي عروبة مهران: الامام الحافظ أبو النضر العدوي مولاهم البصري أحد الاعلام وثقه يحيى بن معين والنسائي وهو أول من صنف الأبواب بالبصرة قال احمد بن حنبل: لم يكن له كتاب إنما كان يحفظ وقال ابن معين: هو اثبت الناس في قتادة (ت 156هـ) . تذكرة الحفاظ : 1 / 177 .

وهي مرحلة الجمع والتدوين فلم تختص بحديث النبي صلى الله عليه وسلم بل ممزوجة بأقوال الصحابة واثارهم وهم كالاتي:

1 – الامام مالك بن انس (ت 179هـ) صنف الإمام مالك (الموطأ) بالمدينة وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم

2 – أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت150هـ) فقد صنف ابو محمد مصنفا وكان بمكة .

3 – أبو عمرو عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي (ت157هـ) كذلك صنف ابو عمرو مصنفا وكان بالشام .

4 – أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري (ت161هـ) كذلك صنف ابو عبد الله مصنفا وكان بالكوفة .

5 – أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة (ت167هـ) كذلك صنف ابو سلمة حماد بن سلمة مصنفا وكان بالبصرة .

قال ابن حجر : ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم .

ثم تلتها مرحلة تدوين حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وهي مرحلة التجريد وهي تجريد حديث النبي من اقوال الصحابة وآثارهم ، قال ابن حجر: رأى بعض الأئمة أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة وذلك على رأس المائتين وهم كالاتي:

1 – أسد بن موسى الأموي (ت212هـ) فقد صنف اسد بن موسى مسندا .

2 – عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي (ت213هـ) كذلك صنف عبيد الله بن موسى مسندا وكان بالكوفة .

3 – مسدد بن مسرهد البصري (ت228هـ) كذلك صنف مسدد مسندا وكان بالبصرة .

4 – نعيم بن حماد الخزاعي(ت229هـ) نزيل مصر فقد صنف نعيم بن حماد مسندا وكان بمصر .

ثم اقتفى الأئمة بعد ذلك اثرهم فقل إمام من الحفاظ الا وصنف حديثه على المسانيد كالإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ)

وإسحاق بن راهويه (ت 238هـ)
وعثمان بن أبي شيبة (ت239هـ)
ومنهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد معا كأبي بكر بن أبي شيبة(ت235هـ) .

فلما رأي البخاري ﷺ هذه التصانيف ورواها وانتشق رياها واستجلى محياها وجدها بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغثه سمين فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه([1])([2]) .

قال البخاري:(كنا عند اسحاق بن راهويه فقال: لو جمعتم كتابا مختصرا لصحيح سنة رسول الله ﷺ فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح)([3]) .

وقد نحا نحوه في التصنيف جماعة منهم :

1 – الحسن بن علي الحلواني(ت 242 هـ) لكنه اقتصر على السنن .

2 – وأبو داود السجستاني وكان في عصر أبي عبد الله البخاري فسلك فيما سماه سننا ذكر ما روي في الشيء وإن كان في السند ضعف إذا لم يجد في الباب غيره .

3 – ومسلم بن الحجاج وكان يقاربه في العصر فرام مرامه وكان يأخذ عنه او عن كتبه قال النووي: (وقد صح أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث)([4]) إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقة أبي عبد الله

([1]) إسحاق بن إبراهيم : الامام الحافظ الكبير أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي نزيل نيسابور وعالمها شيخ أهل المشرق يعرف بابن راهويه ولد سنة ست وستين ومائة وقيل سنة إحدى وستين مات ليلة نصف شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين وله سبع وسبعون سنة . تذكرة الحفاظ : 2 / 433 – 434 .

([2]) هدي الساري مقدمة فتح الباري: لابن حجرالعسقلاني ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب ، الناشر: دار المعرفة – بيروت – 1379هـ : 1 / 6 .

([3]) المصدر نفسه : 1 / 7 .

([4]) شرح النووي على مسلم : 1 / 14 .

وروى عن جماعة كثيرة يتعرض أبو عبد الله الرواية عنهم وكلٌ قصد الخير غير أن أحدا منهم لم يبلغ من التشدد مبلغ أبي عبد الله([1]) .

فالحديث لم يدون في زمن النبي ﷺ تدوينا رسميا كما هو معروف الآن وكانت بدايته الرسمية على رأس المائة الاولى من وفاة رسول الله ﷺ واخذ العلماء يدونون على الابواب والمسانيد وغيرهما ، وفي هذه المدة كانت الأمة تعمل بالحديث الذي يرويه الصحابة عن رسول الله ﷺ وتبني عليه أحكاما في الحلال والحرام واشتهرت أحاديث وعمل بها العلماء وبعد التمحيص والتدقيق من قبل علماء الحديث تبين ان سندها ضعيف ولا يعتمد عليه فلم يتوقف العمل بها وذلك لان العاملين بهذه الاحاديث هم من تلقوا التشريع من مصدره الثاني رسول الله ﷺ لهذا لم ترد هذه الاحاديث الضعيفة واستمر العمل عليها عند كثير من اهل العلم .

المطلب الثاني

([1]) هدي الساري: 1 / 11 ، بتصرف ، وينظر: ابجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم: لصديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1978م : 2 / 223 .

الصحيحان

اولا – الإمام البخاري وصحيحه:

أ– اسمه:

هوالامام الحافظ محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة([1]) بفتح الباء وسكون الراء وكسر الدال وسكون الزاي ، وهو الاصح([2]) وقيل: بذدزبة وقيل: ابن الاحنف الجعفي مولاهم ابو عبد الله البخاري ولد سنة(194هـ) وتوفي سنة(256هـ)([3])

ب – ثناء العلماء عليه:

الإمام البخاري عالم جليل ومحدث كبير اثنى عليه كبار العلماء والمحدثين وتصدر زعامة التحديث في زمانه وشهد له القاصي والداني بالحفظ والإتقان ومعرفة الرجال . قال حاشد بن إسماعيل([4]): (كنت بالبصرة فقدم محمد بن إسماعيل فقال

([1]) وهذا الاسم بالبخارية ، ومعناه بالعربية الزراع . الاكمال : لابن ماكولا : 1 / 259 .

([2]) الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى : لعلي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1411هـ : 1 / 259 .

([3]) تهذيب التهذيب: لابن حجر العسقلاني، الناشر : دار الفكر – بيروت – ط1 ، 1404هـ – 1984م : 9 / 43 ، وينظر: سير اعلام النبلاء: للامام محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبي عبد الله ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، ومحمد نعيم العرقسوسي ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ط9، 1413هـ : 13 / 396 ، وطبقات الشافعية : لابي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة ، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان ، الناشر: عالم الكتب – بيروت – ط1 ، 1407هـ : 1 / 84 .

([4]) حاشد بن إسماعيل: بن عيسى البخاري الغزال الحافظ محدث الشاش أحد أئمة الأثر سمع عبيد الله بن موسى ووهب بن جرير ومكي بن إبراهيم وطبقتهم، وله رحلة واسعة مات سنة إحدى وستين ومائتين وقيل سنة اثنتين وستين رحمه الله . تذكرة الحفاظ: 2/ 564 .

محمد بن بشار([1]): (دخل اليوم سيد الفقهاء)([2]) .

وقال أبو قريش محمد بن جمعة([3]): سمعت بندارا محمد بن بشار يقول: (حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة([4]) بالري ومسلم بن الحجاج بنيسابور وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي([5]) بسمرقند ومحمد بن إسماعيل البخاري ببخارى)([6]) .

وقال يوسف بن ريحان: (سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان علي بن المديني يسألني عن شيوخ خراسان إلى أن قال كل من اثنيت عليه فهو عندنا الرضي)([7])

وقال محمود بن النضرالشافعي([8]): (دخلت البصرة والشام والحجاز والكوفة ورأيت علماءها فكلما جرى ذكر محمد بن إسماعيل فضلوه على أنفسهم)([1]) .

([1]) محمد بن بشار: الحافظ الكبير الإمام أبو بكر محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري النساج كان عالما بحديث البصرة متقنا مجودا لم يرحل برا بأمه ثم ارتحل بعدها سمع مرحوم بن عبد العزيز العطار وعبد العزيز العمى ومعتمر بن سليمان وغندرا وغيرهم، توفى في رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين. تذكرة الحفاظ: 511/2

([2]) تهذيب التهذيب: 9 / 43 ، وتاريخ بغداد : للامام أحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت : 2 / 16 .

([3]) أبو قريش: الحافظ الحجة محمد بن جمعة بن خلف القهستاني الأصم، سمع محمد بن حميد الرازي وأحمد بن منيع ويحيى بن حكيم المقوم وأبا كريب، وكان من العلماء الكبار صنف المسند الكبير وكتابا على الأبواب وصنف حديث مالك وسفيان وشعبة وكان يقظا فهما حافظا مذاكرا صاحب إتقان ، توفى بقرسيان سنة ثلاث عشرة وثلاث مائة . تذكرة الحفاظ: 2/ 767 .

([4]) أبو زرعة : الامام حافظ العصر عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم الرازي سمع أبا نعيم وقبيصة وخلاد بن يحيى ومسلم بن إبراهيم والقعنبي ومحمد بن سابق وطبقتهم بالحرمين والعراق والشام والجزيرة وخراسان ومصر وكان من افراد الدهر حفظا وذكاء ودينا واخلاصا وعلما وعملا ، مات أبو زرعة في آخر يوم من سنة أربع وستين ومائتين. تذكرة الحفاظ: 2/ 558 .

([5]) الدارمي: الامام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي أبو محمد الدارمي صاحب المسند ثقة فاضل متقن من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين ومائتين وله أربع وسبعون . تقريب التهذيب: 311 .

([6]) تاريخ بغداد: 2 / 16 ، وينظر: تهذيب التهذيب: 9 / 43 .

([7]) تهذيب التهذيب: 9 / 44 .

([8]) محمود بن النضر: أبو سهل محمود بن النضر بن واصل بن جعفر بن كنانة الباهلي الشافعي البخاري أول من حمل كتب الشافعي الى بخارى روى عن شداد بن حكيم ومكي بن إبراهيم وإبراهيم بن سليمان الزيات وعصام بن يوسف وكتب بمصر عن سعيد بن أبي مريم ويحيى بن بكير وأبي يعقوب البويطي وغيرهم حدث عنه سهل بن شاذويه وتوفي قبل فطر سنة خمسين ومائتين بيوم. الإكمال: لابن ماكولا: 7/ 271 .

وقال يعقوب بن إبراهيم الدورقي([2]): (محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة)([3])

ت – الباعث على تأليف الصحيح :

وكان الباعث على تأليف الصحيح هو ما ذكره البخاري نفسه حيث يقول: (كنا عند إسحاق بن راهويه فقال : (لو جمعتم كتابا مختصرا لصحيح سنة رسول الله ﷺ قال – البخاري – فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح)([4])

وعن محمد بن سليمان بن فارس([5]) قال : سمعت البخاري يقول:(رأيت النبي ﷺ وكأنني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه فسألت بعض المعبرين فقال لي: انت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح)([6])

ث– شروعه في جمع الجامع:

ثم شرع الامام البخاري في جمع الجامع الصحيح ، قال محمد بن يوسف الفربري([7]): قال البخاري: (ما كتبت في كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين)([8]) .

([1]) تاريخ بغداد: 2 / 19 ، وتهذيب التهذيب: 9 / 44 .

([2]) يعقوب بن إبراهيم الدورقي : الحافظ الكبير المعمر الامام محدث العراق أبو يوسف العبدي رأى الليث بن سعد ببغداد وسمع إبراهيم بن سعد وهشيما وعيسى بن يونس وعبد العزيز الدراوردي وطبقتهم وعنه الجماعة والنسائي أيضا بواسطة ، كان ثقة حافظا متقنا صنف المسند مات في سنة اثنتين وخمسين ومائتين. تذكرة الحفاظ: 2 / 506 .

([3]) تاريخ بغداد: 2 / 19 ، وتهذيب التهذيب: 9 / 44 .

([4]) هدي الساري: 1 / 7 .

([5]) محمد بن سليمان الإمام أبو احمد محمد بن سليمان بن فارس الدلال النيسابوري ، توفي سنة (312هـ) . تذكرة الحفاظ :3 / 787 .

([6]) هدي الساري: 1 / 7 .

([7]) الفربري: الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري مات في شوال سنة (320) عن تسع وثمانين سنة . تذكرة الحفاظ : 3 / 798 .

([8]) هدي الساري: 1 / 7 .

وقال أبو على الغساني([1]): روى عنه أنه قال: (خرَّجت الصحيح من ستمائة ألف حديث)([2]) .

وروى الإسماعيلي([3]) عنه انه قال:(لم أخرج في هذا الكتاب الا صحيحا وما تركت من الصحيح أكثر) .

قال الإسماعيلي: (لأنه لو أخرج كل صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة ولذكر طريق كل واحد منهم إذا صحت فيصير كتابا كبيرا جدا)([4]) .

ثانيا– الامام مسلم وصحيحه:

أ– اسمه:

هوالامام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ولد سنة (204 هـ) وتوفي سنة (261 هـ)([5]) .

ب– ثناء العلماء عليه:

قال محمد بن عبد الوهاب الفراء([6]): (كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم ما علمته إلا خيرا)([1]) .

([1]) ابو علي الغساني: الحافظ الإمام الثبت محدث الأندلس أبو علي الحسين بن محمد بن احمد الجيانى الأندلسي (ت 498هـ) . تذكرة الحفاظ : 4 / 1233 .

([2]) هدي الساري : 1 / 7 .

([3]) الإسماعيلي: الامام الحافظ الثبت شيخ الإسلام أبو بكر احمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي الجرجاني كبير الشافعية بناحيته ولد سنة سبع وسبعين ومائتين مات في رجب في غرته من سنة إحدى وسبعين وثلاث مائة عن أربع وتسعين سنة . تذكرة الحفاظ : 3 / 950 .

([4]) هدي الساري: 1 / 7 .

([5]) تاريخ بغداد: 13 / 100 ، وينظر: طبقات الحفاظ : للامام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبي الفضل (ت911هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1403هـ : 264 .

([6]) محمد بن عبد الوهاب الفراء: الحافظ العلامة أبو احمد العبدي واسمه محمد بن عبد الوهاب بن حبيب النيسابوري الأديب توفى سنة (272 هـ) . تذكرة الحفاظ: 2/ 599 .

وقال ابن أبي حاتم([2]) : (كتبت عنه وكان ثقة من الحفاظ له معرفة بالحديث)([3]).
وقال ابو قريش الحافظ : (حفاظ الدنيا اربعة فذكر منهم مسلما)([4]) .
وقال ابو الفضل محمد بن ابراهيم: (سمعت احمد بن سلمة([5]) يقول: رأيت ابا زرعة وابا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما)([6]) .

ت- شروعه في جمع الصحيح :

ثم اقتفى الامام مسلم اثر شيخه في جمع الحديث الصحيح ، قال الامام مسلم: (عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي فكل ما أشار ان له علة تركته وكل ما قال انه صحيح وليس له علة اخرجته)([7]) .
وورد عنه انه قال: (ما وضعت شيئا في هذا المسند الا بحجة وما أسقطت منه شيئا الا بحجة)([8]) .

ثالثا- شرط الشيخين:

ان جمع الصحيحين لم يكن عشوائيا وإنما كانا بضوابط وشروط وضعاها ومشيا عليها والا لما خرج هذان السفران بهذا المخرج الذي كان محل اهتمام العلماء وثنائهم

([1]) تهذيب التهذيب: 10 / 115 .
([2]) أبو محمد عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي مات في المحرم سنة سبع وعشرين وثلاث مائة . تذكرة الحفاظ: 3 / 829 .
([3]) تهذيب التهذيب : 10 / 115 .
([4]) تذكرة الحفاظ: 2 / 589 .
([5]) احمد بن سلمة الحافظ الحجة أبو الفضل النيسابوري البزاز المعدل رفيق مسلم في الرحلة مات في جمادى الآخرة سنة ست وثمانين ومائتين . تذكرة الحفاظ: 2 / 637 .
([6]) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط : للامام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري (ت 643هـ) تحقيق : موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر : دار الغرب الإسلامي – بيروت – ط2 ، 1408هـ : 61 .
([7]) صيانة صحيح مسلم: 67 .
([8]) هدي الساري: 1/ 58 .

عليهما فبحثوا عن رجالهما وتكلموا على كل كلمة فيهما مما لهما وعليهما فغالب أئمة الإسلام وأعلام الأعلام ما بين خادم لهما بالكلام عليهما اوعلى رجالهما أو معانيهما أو على لغتهما أو على إعرابهما أو مختصر فيهما أو مخرج عليهما ومن ثَّم تلقي الأمة لهما بالقبول .

وقد ذكر الحازمي شروط الشيخين فقال: (مذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات ايضا وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزم اخراجه وعن بعضهم مدخول لا يصح إخراجه الا في الشواهد([1]) والمتابعات([2]) فقال: وهذا باب فيه غموض وطريقة معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم ولنوضح ذلك بمثال :

إن أصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية على التي تليها فالأولى: في غاية الصحة نحو مالك وابن عيينة([3])

([1]) الشاهد: هو ان يروي راوٍ حديثا موافقا راوٍ آخر له في المعنى . ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح : للزركشي : 2 / 170 .

([2]) المتابعة: هي ان يروي راوٍ حديثا موافقا راوٍ آخر له في اللفظ ، وتكون تامة وناقصة ، التامة: وهي اذا حصلت المتابعة من نفس الراوي ، والناقصة: اذا حصلت لشيخ الراوي فمن فوقه . ينظر: شرح شرح نخبة الفكر: للقاري: 344، ومقدمة في أصول الحديث للدهلوي: 56 .

([3]) سفيان بن عيينة: بن ميمون العلامة الحافظ شيخ الإسلام أبو محمد الهلالي الكوفي محدث الحرم مولى محمد بن مزاحم اخى الضحاك بن مزاحم ولد سنة سبع ومائة وطلب العلم في صغره سمع عمرو بن دينار والزهري وزياد بن علاقة وأبا إسحاق والأسود بن قيس وزيد بن اسلم وعبد الله بن دينار ومنصور بن المعتمر وعبد الرحمن بن القاسم واممما سواهم ، حدث عنه الأعمش وابن جريج وشعبة وغيرهم من شيوخه وابن المبارك وابن مهدي والشافعي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإسحاق بن راهويه وأحمد بن صالح وابن نمير وأبو خيثمة والفلاس والزعفراني وخلق لا يحصون فقد كان خلق يحجون والباعث لهم لقي بن عيينة فيزدحمون عليه في أيام الحج وكان إماما حجة حافظا واسع العلم كبير القدر قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز وعن الشافعي قال: وجدت أحاديث الاحكام كلها عند مالك سوى ثلاثين حديثا ووجدتها كلها عند ابن عيينة سوى ستة أحاديث قال عبد الرحمن بن مهدي: كان ابن عيينة من اعلم الناس بحديث أهل الحجاز قال حرملة: سمعت الشافعي يقول ما رأيت أحدا فيه من آلة العلم ما في سفيان وما رأيت أحدا أكف عن الفتيا منه وما رأيت أحدا أحسن لتفسير الحديث منه مات سنة (198هـ) . تذكرة الحفاظ: 262/1 .

ويونس([1]) وعقيل([2]) ، ونحوهم وهي مقصد البخاري([3]) .

والثانية: شاركت الأولى في العدالة غير ان الأولى جمعت بين الحفظ والاتقان وبين طول الملازمة للزهري حتى كان منهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر، والثانية لم تلازم الزهري الا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه وكانوا في الإتقان دون الطبقة الاولى كالليث بن سعد([4]) والاوزاعي([5]) والنعمان بن راشد([6]) ، وهم شرط مسلم([7]) .

([1]) يونس: بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ من كبار السابعة مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح وقيل سنة ستين . تقريب التهذيب: 614 ، برقم: 7919 .

([2]) عقيل: بالضم بن خالد بن عقيل بالفتح الأيلي بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام أبو خالد الأموي مولاهم ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر من السادسة مات سنة أربع وأربعين ومائة على الصحيح . تقريب التهذيب: 396 ، برقم: 4665 .

([3]) قال ابن حجر : واكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقا ، وربما اخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقا ايضا . هدي الساري : 16 ، وقد اخرج البخاري من الطبقة الثانية من حديث الاوزاعي عن الزهري برقم : (271 – 614 – 1282 – 2024 – 2599 – 2974 – 4938 – 5811) وغيرها وكلها في المتابعات .

واخرج من حديث سليمان العبدي وهو لا بأس به في غير الزهري ضعيف فيه برقم : (1779 – 7599) وغيرها وكلها في المتابعات .

واخرج من حديث فليح بن سليمان بن ابي المغيرة وهو صدوق كثير الخطأ عن الزهري برقم : (4105 – 4469) وغيرها ، ايضا في المتابعات .

([4]) الليث بن سعد: بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين . تقريب التهذيب: 464 ، برقم: 5684.

([5]) الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة . تقريب التهذيب: 347 ، برقم: 3967 .

([6]) النعمان بن راشد: الجزري أبو إسحاق الرقي مولى بنى أمية صدوق سيء الحفظ من السادسة . تقريب التهذيب: 564 ، برقم: 7154 .

([7]) يخرج الامام مسلم احاديث اهل الطبقة الاولى والثانية على سبيل الاستيعاب ، ويخرج احاديث الطبقة الثالثة ما يعتمده من غير استيعاب . ينظر: هدي الساري: 16 .

الثالثة: جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول، كجعفر بن برقان([1]) وسفيان بن حسين السلمي([2]) وزمعة بن صالح المكي([3]) وهم شرط ابي داود والنسائي .

الرابعة: قوم شاركوا الثالثة في الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري؛ لانهم لم يلازموه كثيرا كمعاوية بن يحيى الصدفي([4]) واسحاق بن يحيى الكلبي([5]) والمثنى بن الصباح([6]) وهم شرط الترمذي .

الخامسة: نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الابواب ان يخرج حديثهم الا على سبيل الاعتبار([7]) والاستشهاد([8]) عند ابي داود فمن دونه .

([1]) جعفر بن برقان: بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف الكلابي أبو عبد الله الرقي صدوق يهم في حديث الزهري من السابعة مات سنة خمسين ومائة وقيل بعدها. تقريب التهذيب: 140، برقم:932 .

([2]) سفيان بن حسين: بن حسن أبو محمد أو أبو الحسن الواسطي ثقة في غير الزهري باتفاقهم من السابعة مات بالري مع المهدي وقيل في أول خلافة الرشيد . تقريب التهذيب: 244، برقم: 2437 .

([3]) زمعة بن صالح: بسكون الميم الجندي بفتح الجيم والنون اليماني نزيل مكة أبو وهب ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون من السادسة . تقريب التهذيب: 217، برقم: 2035 .

([4]) معاوية بن يحيى الصدفي: أبو روح الدمشقي سكن الري ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري من السابعة . تقريب التهذيب: 538 ، برقم: 6772 .

([5]) إسحاق بن يحيى: بن علقمة الكلبي الحمصي العوصي بفتح المهملة وبعد الواو مهملة صدوق قيل إنه قتل أباه من الثامنة . تقريب التهذيب: 103، برقم: 391 .

([6]) المثنى بن الصباح: بالمهملة والموحدة الثقيلة اليماني الأبناوي بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون أبو عبد الله أو أبو يحيى نزيل مكة ضعيف اختلط بآخرة وكان عابدا من كبار السابعة مات سنة تسع وأربعين ومائة . تقريب التهذيب: 519، برقم: 6471 .

([7]) الاعتبار: تتبع طرق الحديث وأسانيدها بقصد معرفة المتابع والشاهد . مقدمة في أصول الحديث للدهلوي : 57 .

([8]) قال ابن الصلاح : (ثم اعلم : أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفاء ، وفي كتاب (البخاري) و (مسلم) جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول (الدارقطني) وغيره في الضعفاء (فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به) . علوم الحديث : 48 .

فاما عند الشيخين فلا كبحر بن كنيز السقاء([1]) والحكم بن عبد الله الأيلي([2]) وقد يخرج البخاري أحيانا عن اعيان الطبقة الثانية ومسلم عن اعيان الطبقة الثالثة وابو داود عن مشاهير الرابعة وذلك لاسباب اقتضته([3]) .

رابعا- اسباب تقديم الصحيحين على غيرهما من الكتب :

إن الصحيحين أشرف كتب الحديث قدرا وأعظمها ذكرا وأن أحاديثهما أرفع الأحاديث درجة في القبول من غيرها لخصائص اختصا بها منها :

1 – جلالة قدر مصنفيهما .

2 – وإمامتهما في هذا الشأن .

3 – وبلوغهما غاية في الديانة والإتقان .

4- ورسوخ قدمهما في العلم .

5 – وتقدمهما المعرفة بالصناعة وجودة تمييز الصحيح من غيره .

6- وبلوغهما أعلى المراتب في الاجتهاد([4]) .

خامسا- عدم شمول التلقي للاحاديث المنتقدة :

نقل ابن الصلاح([5]) اجماع الامة على تلقي الصحيحين بالقبول وجعلهما اصح

([1]) بحر: بفتح أوله وسكون المهملة بن كنيز بنون وزاي السقاء أبو الفضل البصري ضعيف من السابعة مات سنة ستين ومائة . تقريب التهذيب: 120 ، برقم: 637 .

([2]) الحكم بن عبد الله: بن سعد الأيلي أبو عبد الله ، عن القاسم والزهري كان ابن المبارك شديد الحمل عليه وقال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال السعدي وأبو حاتم: كذاب وقال النسائي والدارقطني وجماعة: متروك الحديث . لسان الميزان: 2/ 332- 333 .

([3]) شروط الائمة الخمسة: للحافظ ابي بكر محمد بن موسى الحازمي ، الناشر دار الكتب العلمية – بيروت: 43 .

([4]) فتح المغيث: 1 / 52 ، وثمرات النظر في علم الأثر: للامام محمد بن إسماعيل الأميرالصنعاني، تحقيق : رائد بن صبري بن أبي علفة ،الناشر : دار العاصمة للنشر والتوزيع – الرياض – ط1 ، 1417هـ – 1996م : 136 .

([5]) ينظر: علوم الحديث : 10 .

كتابين بعد كتاب الله تعالى على ان بعض العلماء انتقد بعض احاديث الصحيحين كالدارقطني([1]) وغيره ورأوا أنها قد اخلت بشرطهما وهذه الانتقادات لم تضر في اصل الموضوع الذي هو الصحيح قال النووي:(قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلا بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه وقد سبقت الاشارة إلى هذا – أي في كلام النووي– وقد ألف الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطنى فى بيان ذلك كتابه المسمى – بالاستدراكات والتتبع – وذلك فى مائتي حديث مما فى الكتابين ، ولابي مسعود الدمشقي([2])أيضا عليهما استدراك ، ولأبي على الغساني الجيانى فى كتابه – تقييد المهمل – فى جزء العلل منه استدراك ، أكثره على الرواة عنهما وفيه ما يلزمهما وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره)([3]) .

وقال ابن حجر: (ينبغي لكل منصف أن يعلم أن هذه الأحاديث وإن كان أكثرها لا يقدح في أصل موضوع الكتاب فإن جميعها وارد من جهة أخرى وهي ما ادعاه الإمام أبو عمرو بن الصلاح وغيره من الإجماع على تلقي هذا الكتاب بالقبول والتسليم لصحة جميع ما فيه فإن هذه المواضع متنازع في صحتها فلم يحصل لها من التلقي ما حصل لمعظم الكتاب وقد تعرض لذلك ابن الصلاح في قوله إلا مواضع يسيرة انتقدها عليه الدارقطني وغيره)([4]) .

وقال ابن الصلاح: (ما أخذ عليهما يعني على– البخاري ومسلم– وقدح فيه معتمد من الحفاظ فهو مستثنى مما ذكرناه لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول)([5])

قال ابن حجر: (وهو احتراز حسن)([6]) .

([1]) الدارقطني: الامام الحافظ علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله أبو الحسن البغدادي الدارقطني صاحب المصنفات المفيدة منها كتاب السنن والعلل الذي لم ير مثله في فنه وكتاب الأفراد تفقه بأبي سعيد الإصطخري وقيل على غيره (ت 385هـ) طبقات الشافعية : 1/ 162 – 163 .

([2]) أبو مسعود الدمشقي: الحافظ إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي مصنف كتاب الأطراف وأحد من برز في هذا العلم (ت400هـ) وقيل (401هـ) . تذكرة الحفاظ : 3 / 1068 .

([3]) شرح النووي على مسلم: 1 / 27 .

([4]) هدي الساري: 346 .

([5]) صيانة صحيح مسلم: 87 .

([6]) هدي الساري: 1/ 346 .

سادسا : احاديث الصحيحين المتلقاة بالقبول هل تفيد القطع او الظن ؟

اختلف العلماء في احاديث الصحيحين المتلقاة بالقبول غير المتواترة هل تفيد القطع او الظن على قولين :

القول الاول : تفيد القطع ، وبه قال ابن الصلاح وجزم به قال ابن الصلاح : – وهو يتكلم عن اقسام الحديث – : (وأعلاها الأول وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرا صحيح متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة عليه لكن اتفاق الأئمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قويا ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولا هو الصحيح لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ ولهذا كان الإجماع المنبني على اجتهاد حجة مقطوعا بها وأكثر إجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند أهل هذا الشأن والله أعلم)([1]) .

قال الشيخ ابن تيمية : (ان جمهور ما فى البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبى صلى الله عليه وسلم قاله لأن غالبه من هذا النحو ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق والأمة لا تجتمع على خطأ فلو كان الحديث كذبا فى نفس الأمر والأمة مصدقة له قابلة له لكانوا قد أجمعوا على تصديق ما هو فى نفس الأمر كذب وهذا اجماع على الخطأ وذلك ممتنع وان كنا نحن بدون الاجماع نجوز الخطأ أو الكذب على الخبر فهو كتجويزنا قبل أن نعلم الاجماع على العلم الذى ثبت بظاهر أو قياس ظني أن يكون الحق فى الباطن بخلاف ما اعتقدناه فاذا أجمعوا على الحكم جزمنا

([1]) علوم الحديث : 28 .

بأن الحكم ثابت باطنا وظاهرا ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد اذا تلقته الأمة بالقبول تصديقا له أو عملا به أنه يوجب العلم وهذا هو الذى ذكره المصنفون فى أصول الفقه من اصحاب أبى حنيفة ومالك والشافعي وأحمد الا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا فى ذلك طائفة من اهل الكلام انكروا ذلك ولكن كثيرا من أهل الكلام أو أكثرهم يوافقون الفقهاء وأهل الحديث والسلف على ذلك وهو قول أكثر الاشعرية كأبي اسحاق([1]) وابن فورك واما ابن الباقلاني([2]) فهو الذي أنكر ذلك وتبعه مثل أبي المعالي([3]) وأبي

([1]) أبو إسحاق الإسفراييني: هو الامام إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران ركن الدين أبو إسحاق الإسفراييني المتكلم الأصولي الفقيه شيخ أهل خراسان يقال إنه بلغ رتبة الاجتهاد (ت 410هـ) . طبقات الشافعية: 1 / 170 .

([2]) ابن الباقلاني: محمد بن الطيب ابوبكر الباقلاني رأس المتكلمين على مذهب الشافعي وهو من أكثر الناس كلاما وتصنيفا في الكلام يقال: إنه كان لا ينام كل ليلة حتى يكتب عشرين ورقة من مدة طويلة من عمره فانتشرت عنه تصانيف كثيرة منها التبصرة ودقائق الحقائق والتمهيد في أصول الفقه وشرح الابانة وغير ذلك توفي يوم السبت لسبع بقين من ذي القعدة سنة (403هـ) . تاريخ بغداد : 5 / 379 ، والبداية والنهاية: 350/11 .

([3]) ابو المعالي: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد العلامة إمام الحرمين ضياء الدين أبو المعالي بن الشيخ أبي محمد الجويني رئيس الشافعية بنيسابور مولده في المحرم سنة عشرة وأربعمائة وتفقه والده وأتى على جميع مصنفاته وتوفي أبوه وله عشرون سنة فأقعد مكانه للتدريس فكان يدرس ويخرج إلى مدرسة البيهقي حتى حصل أصول الدين وأصول الفقه على أبي القاسم الإسفراييني الاسكافي وخرج في الفتنة إلى الحجاز وجاور بمكة أربع سنين يدرس ويفتي ويجمع طرق المذهب ثم رجع إلى نيسابور وأقعد للتدريس بنظامية نيسابور واستقام أمور الطلبة وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة غير مزاحم ولا مدافع مسلم له المحراب والمنبر والتدريس ومجلس الوعظ وظهرت تصانيفه وحضر درسه الأكابر والجمع العظيم من الطلبة وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل وتفقه به جماعة من الأئمة توفي في ربيع الآخر سنة (478هـ) ودفن بداره ثم نقل بعد سنين فدفن إلى جانب والده ومن تصانيفه النهاية جمعها بمكة وحررها بنيسابور ومختصرها . طبقات الشافعية: 255/1 .

حامد([1]) وابن عقيل وابن الجوزي([2]) وابن الخطيب([3]) والآمدي([4]) ونحو هؤلاء ، والأول هو الذي ذكره الشيخ أبو حامد وابو الطيب([1]) وابو اسحاق وأمثاله من أئمة

([1]) أبو حامد: الإسفراييني أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد فقيه شيخ العراق وإمام الشافعية ومن انتهت إليه رئاسة المذهب قدم بغداد صبيا وتفقه على ابن المرزبان وأبي القاسم الداركي وصنف التصانيف وطبق الأرض بالأصحاب وتعليقته في نحو خمسين مجلدا وكان يحضر درسه سبعمائة فقيه توفي في شوال سنة (406هـ) ست واربعمائة وله اثنتان وستون سنة . طبقات الشافعية: 1/ 173 .

([2]) ابن الجوزي: الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن البغدادي الحنبلي الواعظ المفسر صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم وعرف جدهم بالجوزي بجوزة كانت في داره بواسط لم يكن بواسط جوزة سواها ولد تقريبا سنة عشرة وخمس مائة أو قبلها مات سنة (597هـ) سبع وتسعين وخمسمائة وقد قارب التسعين . تذكرة الحفاظ: 1342/4 .

([3]) ابن الخطيب: محمد بن عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الأنصاري الخزرجي الخطيب محي الدين أبو حامد ابن الخطيب عماد الدين بن القاضي جمال الدين بن الحرستاني ولد سنة أربع عشرة وستمائة وتفقه وسمع الحديث من جماعة وولي خطابة دمشق ودرس الغزالية والمجاهدية قال الذهبي: ودرس وأفتى وأشغل وكان قوي المشاركة في العلوم على خطابته طلاوة وروح وقال ابن كثير: كان صينا دينا فقيها نبيها فاضلا شاعرا مجيدا بارعا ملازما منزله فيه عبادة وتنسك وانقطاع طيب الصوت في الخطبة عليه روح بسبب تقواه توفي في جمادى الآخرة سنة (682هـ) اثنتين وثمانين وستمائة ودفن بالصالحية . طبقات الشافعية: 2/ 198 .

([4]) الآمدي: علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي سيف الدين الآمدي شيخ المتكلمين في زمانه ومصنف الأحكام ولد بآمد بعد الخمسين وخمسمائة بيسير ورحل إلى بغداد وقرأ بها القراءات وقرأ الهداية على مذهب الإمام أحمد واشتغل على أبي الفتح بن المنى الحنبلي ثم تحول شافعيا وصحب أبا القاسم بن فضلان واشتغل عليه في الخلاف وبرع فيه وحفظ طريقة الشريف ونظر في طريقه أسعد الميهني وقيل انه حفظ الوسيط للغزالي وتفنن في علم النظر والكلام والحكمة وصنف في ذلك كتبا ثم دخل مصر وتصدر للاشتغال في العقليات وغير ذلك وأعاد بمدرسة الشافعي ثم قاموا عليه ونسبوه إلى سوء العقيدة قال ابن خلكان وضعوا خطوطهم بما يستباح به الدم فخرج مستخفيا إلى الشام فنزل حماة مدة وصنف في الأصلين والحكمة والمنطق والخلاف وكل ذلك مفيد ثم قدم دمشق في سنة اثنتين وثمانين وأقام بها مدة ثم ولاه الملك المعظم بن العادل تدريس العزيزية فلما ولي أخوه الأشرف موسى عزله عنها ونادى في المدارس من ذكر غير التفسير والحديث والفقه أو تعرض لكلام الفلاسفة نفيته فأقام السيف الآمدي خاملا في بيته إلى أن توفي ويحكى عن ابن عبد السلام أنه قال ما تعلمنا قواعد البحث إلا منه وأنه قال ما سمعت أحدا يلقي الدرس أحسن منه كأنه يخطب وأنه قال لو ورد على الإسلام متزندق يستشكل ما تعين لمناظرته غيره لاجتماع آلات ذلك فيه توفي في صفر سنة (631هـ) إحدى وثلاثين وستمائة ودفن بتربته بقاسيون . طبقات الشافعية: 79/2

الشافعية ، وهو الذى ذكره القاضي عبد الوهاب([2]) وأمثاله من المالكية وهو الذي ذكره ابو يعلى([3]) وابو الخطاب([4]) وابو الحسن ابن الزاغوني([5]) وأمثالهم من الحنبلية

([1]) ابو الطيب: الفقيه شيخ الشافعية طاهر بن عبدالله بن طاهر بن عمر ولد بآمل طبرستان سنة ثمان وأربعين وثلثمائة سمع الحديث بجرجان من أبي أحمد الغطريقي وبنيسابور من أبي الحسن الماسرجسي وعليه درس← → الفقه أيضا وعلى أبي علي الزجاجي وأبي القاسم بن كج ثم اشتغل ببغداد على أبي حامد الإسفرايني وشرح المختصر وفروع ابن الحداد وصنف في الأصول والجدل وغير ذلك من العلوم الكثيرة النافعة وسمع ببغداد من الدارقطني وغيره وولي القضاء بربع الكرخ بعد موت أبي عبدالله الصيمري وكان ثقة دينا ورعا عالما بأصول الفقه وفروعه حسن الخلق سليم الصدر مواظبا على تعليم العلم ليلا ونهارا مات سنة (450هـ) . البداية والنهاية: 79/12 .

([2]) القاضي عبد الوهاب المالكي: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر بن أحمد بن الحسين بن هارون ابن مالك بن طوق التغلبي البغدادي الفقيه المالكي وهو من ذرية مالك بن طوق التغلبي صاحب الرحبة كان فقيها أديبا شاعرا صنف في مذهبه كتاب التلقين وهو مع صغر حجمه من خيار الكتب وأكثرها فائدة وله كتاب المعونة وشرح الرسالة وغير ذلك من التصانيف تولى القضاء ببادرايا وباكسايا وخرج في آخر عمره إلى مصر فمات بها وتوفي ليلة الإثنين الرابعة عشرة من صفر سنة (422هـ) اثنتين وعشرين وأربعمائة بمصر وقيل إنه توفي في شعبان من السنة المذكورة رحمه الله تعالى ودفن في القرافة الصغرى . وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 3 /219 .

([3]) ابو يعلى: محمد بن أبي خازم محمد بن القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء القاضي أبو يعلى الصغير شيخ الحنابلة تفقه على أبيه وعمه القاضي أبي الحسين وكان من أنبل الفقهاء وأنظرهم وأفصحهم وفي سنة ثمان وعشرين زكي ثم بعد ذلك ولي قضاء واسط فبقي بها مدة ثم عزل عن القضاء والعدالة ولزم العلم والمقام بمنزله إلى أن توفي وقد أسن سمع الحسن بن محمد التككي وأبا الحسن بن العلاف وأبا الغنائم بن النرسي روى عنه أبو الفتح المندائي وأبو محمد بن الأخضر وغيرهما مات يوم الإثنين التاسع عشر من رمضان سنة (458هـ) ثمان وخمسين وأربعمائة وقد درس وأفتى وأفاد وتخرج به خلق وكانت جنازته مشهودة . تاريخ الإسلام: 38 /313 .

([4]) ابو الخطاب: محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذانى أبو الخطاب البغدادي الفقيه الإمام أحد أئمة المذاهب وأعيانه سمع من الجوهري والقاضي أبى يعلى وجماعة وكتب بخطه كثيرا من مسموعاته ودرس الفقه على القاضي أبي يعلى ولزمه حتى برع فى المذهب والخلاف وقرأ عليه بعض مصنفاته وقرأ الفرائض على أبي عبد الله الوني وبرع فيها وصار إمام وقته وفريد عصره وقصده الطلبة وصنف كتبا حسانا فى المذهب والأصول والخلاف فمنها الهداية فى الفقه والانتصار وهو الخلاف الكبير وأما الصغير فهو المسمى برؤوس المسائل قال الشيخ مجد الدين: توفى رحمه الله يوم الأربعاء ثالث عشر جمادى الاخرة سنة (510هـ) عشر وخمسمائة وترك يوم الخميس وصلى عليه يوم الجمعة فى جامع القصر ودفن إلى جانب قبر الإمام أحمد رضى الله عنه . المقصد الارشد: 20/3 ، والبداية والنهاية: 12 / 180 .

([5]) أبو الحسن ابن الزاغوني: الإمام العلامة شيخ الحنابلة ذو الفنون أبو الحسن علي بن عبيد الله بن نصر بن عبيد الله بن سهل بن الزاغوني البغدادي صاحب التصانيف ولد سنة خمس وخمسين وأربعمائة وسمع من أبي

وهو الذي ذكره شمس الدين السرخسي([1]) وأمثاله من الحنفية واذا كان الاجماع على تصديق الخبر موجبا للقطع به فالاعتبار فى ذلك باجماع اهل العلم بالحديث كما أن الاعتبار فى الإجماع على الأحكام باجماع أهل العلم بالأمر والنهي والاباحة)([2]) .

قال أبو إسحاق الإسفراييني: (أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها ولا يحصل الخلاف فيها بحال وإن حصل فذاك اختلاف في طرقها ورواتها قال : فمن خالف حكمه خبراً منها وليس له تأويل سائغ للخبر نقضنا حكمه لأن هذه الأخبار تلقتها الأمة بالقبول)([3])

القول الثاني : تفيد الظن واختار هذا القول النووي فقال : (وهذا الذي ذكره الشيخ – يعني ابن الصلاح – في هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والاكثرون فانهم قالوا أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن فإنها آحاد والآحاد انما تفيد الظن على ما تقرر ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك وتلقي الأمة بالقبول انما أفادنا وجوب العمل بما فيهما وهذا متفق عليه فان أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها اذا صحت أسانيدها ولا تفيد الا الظن فكذا الصحيحان وانما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج إلى النظر فيه بل يجب العمل به مطلقا وما كان في غيرهم لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح ولا يلزم من اجماع الأمة على العمل بما فيهما اجماعهم على أنه

جعفر بن المسلمة وعبد الصمد بن المأمون وأبي محمد بن هزارمرد وابن النقور وابن البسري وعدد كثير وعني بالحديث وقرأ الكثير وأسمع أخاه المعمر أبا بكر بن الزاغوني حدث عنه السلفي وابن ناصر وابن← → عساكر وأبو موسى المديني وعلي بن عساكر البطائحي وأبو الفرج بن الجوزي وكان من بحور العلم كثير التصانيف يرجع إلى دين وتقوى وزهد وعبادة قال ابن الجوزي: صحبته زمانا وسمعت منه وعلقت عنه الفقه والوعظ ومات في سابع عشر المحرم سنة (527هـ) سبع وعشرين وخمسمائة وكان الجمع يفوت الإحصاء . سير أعلام النبلاء: 19/ 606 .

([1]) السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي الإمام الكبير شمس الأئمة صاحب المبسوط وغيره أحد الفحول الأئمة الكبار أصحاب الفنون كان إماما علامة حجة متكلما فقيها أصوليا مناظرا لزم الإمام شمس الأئمة أبا محمد عبد العزيز الحلواني حتى تخرج به وصار أنظر أهل زمانه وأخذ فى التصنيف وناظر الأقران فظهر اسمه وشاع خبره أملأ المبسوط نحو خمسة عشر مجلدا وهو فى السجن بأوزجند محبوس مات في حدود التسعين واربعمائة . طبقات الحنفية: 2/ 28 .

([2]) مجموع الفتاوى: 13 / 351 – 352 .

([3]) فتح المغيث: 1 / 52 .

مقطوع بأنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقد اشتد انكار ابن برهان الامام([1]) على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليطه)([2]) .

قول الامام النووي خالف ابن الصلاح المحققين والاكثرين فيه نظر ؟

قال ابن حجر : (فقول الشيخ محيي الدين النووي خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون غير متجه)([3]) ثم ذكر ابن حجر كلام ابن تيمية المذكور آنفا ، وناقش البلقيني([4]) النووي فيما اعتمده وذكر أن ما قاله ابن الصلاح محكي عن كثير من فضلاء المذاهب الأربعة وأنه مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة بل بالغ ابن طاهر المقدسي فألحق به ما كان على شرطهما وإن لم يخرجاه([5]) .

وقال الحافظ ابن حجر: (الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافاً لمن أبى ذلك قال وهو أنواع منها ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ التواتر فإنه احتف به

([1]) ابن برهان الامام: هو الشيخ الإمام أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد بن برهان الأصولي وبرهان بفتح الباء الموحدة كان أولا حنبلي المذهب ثم انتقل وتفقه على الشاشي والغزالي وإلكيا وكان حاذق الذهن عجيب الفطرة لا يكاد يسمع شيئا إلا حفظه وتعلق بذهنه ولم يزل مواظبا على العلم حتى ضرب المثل باسمه وولى تدريس النظامية مدة يسيرة ثم عزل ثم وليها يوما واحدا ثم عزل ثانيا وكانت الرحلة قد انتهت إليه وتزاحمت الطلاب على بابه حتى انتهى حاله إلى أن صار جميع نهاره وقطعه من ليله مستوعبا في الاشتغال يجلس من وقت السحر إلى وقت العشاء الآخرة ويتأخر أيضا بعدها وحكي أن جماعة سألوه أن يذكر لهم درسا من كتاب الإحياء للغزالي فقال: لا أجد لكم وقتا ولد في شوال سنة (479هـ) تسع وسبعين وأربعمائة ومات في جمادى الأولى سنة (518هـ) ثمان عشرة وخمسمائة وله مصنفات في أصول الفقه منها الأوسط و الوجيز وغير ذلك . طبقات الشافعية الكبرى: 30/6

([2]) شرح النووي على صحيح مسلم: 1 / 20 .

([3]) النكت على ابن الصلاح: لابن حجر: 1 / 374 .

([4])البلقيني: عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق بن عبد الحق الشيخ الفقيه المحدث الحافظ المفسر الأصولي المتكلم النحوي اللغوي المنطقي الجدلي الخلافي النظار شيخ الإسلام سراج الدين أبو حفص الكناني العسقلاني الأصل البلقيني المولد المصري مولده في شعبان سنة (724هـ) أربع وعشرين وسبعمائة ببلقينة من قرى مصر الغربية وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين ببلده وحفظ الشاطبية والمحرر للرافعي والكافية الشافية لابن مالك ومختصر ابن الحاجب وقدم القاهرة سنة ست وثلاثين واجتمع بالقاضي جلال الدين القزويني والشيخ تقي الدين توفي في ذي القعدة سنة (805هـ) خمس وثمانمائة ودفن بمدرسته التي أنشأها بدرب بهاء الدين ورثاه تلميذه الإمام الحافظ أبو الفضل أحمد بن حجر بقصيدة طنانة ومن تصانيفه كتاب محاسن الاصطلاح . طبقات الشافعية: 4/ 36 .

([5]) قواعد التحديث : 85/1 – 86 .

قرائن منها جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر إلا أن هذا مختص بما لم ينتقده أحد من الحفاظ وبما لم يقع التجاذب بين مدلوليه حيث لا ترجيح لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر وما عدا ذلك فالإجماع حاصل على تسليم صحته)([1]) .

قال ابن كثير: (وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد)([2]) .

قال السيوطي : (قلت وهو الذي أختاره – أي مذهب ابن الصلاح – ولا أعتقد سواه)([3]) .

الثمرة من هذا الخلاف :

وتظهر ثمرة هذا الخلاف في امرين :

الاول : من قال ان الحديث المتلقى بالقبول يفيد القطع ، فيترتب عليه ان منكره كافر لانه انكر امرا مقطوعا به ، ومن قال انه لا يفيد الا الظن ، فمنكره فاسق غير كافر([4]) .

الثاني : ان الحديث المتلقى بالقبول الذي يفيد القطع يصلح لاثبات اصول الديانات ، واذا افاد الظن فلا يصلح لاثبات اصول الديانات([5]) .

سابعا : تلقي الامة لكتاب يوجب الصحة لا العمل بكل ما فيه :

ان الامة اذا تلقت كتابا بالقبول كالصحيحين لا يلزم العمل بما فيها لان الامة لا تجمع على العمل بكل الكتاب ولو كان متلقى بالقبول ؛ وذلك لان الكتاب لا يخلو

([1]) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تعليق وشرح صلاح محمد عويضة ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت: 31 .

([2]) اختصار علوم الحديث: 126 .

([3]) تدريب الراوي : 1 / 134 .

([4]) ينظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقه: لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح ، الناشر: مكتبة الرشد – السعودية / الرياض – ط1 ، 1421هـ – 2000م : 4 / 1819 .

([5]) ينظر : التحبير شرح التحرير: 4 / 1819 .

من احاديث غير معمول بها لوجود معارض من ناسخ او مخصص اما فائدة التلقي فيفيد الصحة المطلقة للكتاب المتلقى بالقبول قال ابن حجر : (ان اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول ولو كان سنده ضعيفا يوجب العمل بمدلوله فاتفاقهم على تلقي ما صح سنده ماذا يفيد ؟

فاما متى قلنا يوجب العمل فقط لزم تساوي الضعيف والصحيح فلا بد للصحيح من مزية)([1]) .

ونقل ابن حجر عن الاستاذ ابن فورك انه قال في الخبر الذي تلقته الامة بالقبول (مقطوع بصحته)

ثم قال ابن فورك : ان اتفقوا على العمل به لم يقطع بصدقه وحمل الامر على اعتقادهم وجوب العمل بخبر الواحد وان تلقوه بالقبول قولا وفعلا حكم بصدقه قطعا([2]) .

ونقل ابن حجر عن ابي بكر الباقلاني قوله : ان الامة اذا اجتمعت او اجمع اقوام لا يجوز عليهم التواطؤ على الكذب من غير ان يظهر منهم ذلك التواطؤ على ان الخبر صدق كان ذلك دليل على الصدق([3]) .

وجزم القاضي ابو نصر عبد الوهاب المالكي بالصحة فيما اذا تلقوه بالقبول([4])

([1]) النكت على ابن الصلاح : 372 .

([2]) المصدر نفسه .

([3]) المصدر نفسه .

([4]) المصدر نفسه .

المبحث الثاني

ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل عند كثير من أهل العلم

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول : الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول صار حجة .

المطلب الثاني : ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل .

المطلب الثالث : ضوابط أهل العلم .

المطلب الأول

الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول صار حجة

إن الحديث المقبول هو اعم من الحديث الصحيح فقد يكون الحديث صحيحا او حسنا او ضعيفا وهو مقبول وقد يكون الحديث صحيحا او حسنا وهو غير مقبول وذلك ؛ لأنه معارض من حديث اخر او يكون منسوخا او مخصصا .

والحديث الصحيح الذي خلا من المعارضة يجب العمل به بلا خلاف ، وكذلك الحديث الضعيف اذا تلقته الامة بالقبول فقد ذهب جمهور الاصوليين الى انه يوجب العلم والعمل ويصير حينئذ كالمتواتر في الاحتجاج به([1]) .

قال ابن عبد البر – وهو يتكلم عن حديث البحر هوالطهور ماؤه – : (وهذا الحديث لا يصححون مثل إسناده([2]) لكن الحديث عندي صحيح لان العلماء تلقوه بالقبول)([3]) .

وقال ايضا – عن كتاب عمرو بن حزم في الفرائض والسنن : (وكتاب عمرو بن حزم هذا قد تلقاه العلماء بالقبول والعمل وهو عندهم أشهر وأظهر من الإسناد الواحد المتصل)([4]) .

وقال ايضا : (وقد روي عن جابر بن عبد الله بإسناد لا يصح أن النبي صلى

([1]) ينظر: التبصرة في اصول الفقه: 425 ، والمحصول في أصول الفقه: 115 .

([2]) اخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الطهارة، باب الطهور للوضوء: 1/ 22 ، برقم : 42 ، واحمد في مسنده ، مسند أبي هريرة ﷺ : 2 / 237 ، برقم : 7232 ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء بماء البحر: 1/ 136 ، برقم 386 ، وابو داود في سننه ، كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر: 1/ 69 ، برقم : 83 ، والترمذي في جامعه : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور: 1 / 100 ، برقم : 69 ، والنسائي في المجتبى ، كتاب الطهارة ، باب ماء البحر: 1 / 50 ، برقم: 59 . وقد صححه الترمذي وغيره ، ويفهم من كلام ابن عبد البر ان الحديث وان لم يصح سنده عنده ولكن يحتج به لان العلماء تلقوه بالقبول .

([3]) التمهيد لابن عبد البر: 16 / 217 .

([4]) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار: لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا – محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 2000م : 2 / 471 .

الله عليه وسلم قال: (الدينار أربعة وعشرون قيراطا)([1]) وهذا الحديث وإن لم يصح إسناده ففي قول جماعة العلماء به وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه)([2]) .

قال السمعاني([3]): (حديث معاذ أن النبى صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن قاضيا قال له : بم تحكم قال: بكتاب الله قال: فإن لم تجد فى كتاب الله قال: بسنة رسول الله قال: فإن لم تجد فى سنة رسول الله قال: أجتهد رأيى ولا آلو قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسوله لما يرضي الله ورسوله([4]) وهذا نص ثابت وهم يقولون هذا خبر واحد لا يثبت به مثل هذا الأصل وقد قالت الأصحاب هو خبر واحد ولكن تلقته الأمة بالقبول فصار دليلا مقطوعا به)([5]) .

وقال ابن القيم([6]): (ويدل على هذا – أي على ان الميت يعلم من حال الأحياء وزيارتهم له وسلامهم عليه – ما جرى عليه عمل الناس قديما والى الآن من تلقين الميت في قبره ، وقد سئل عنه الأمام احمد فاستحسنه واحتج عليه بالعمل) ثم ذكر

([1]) اخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: لابي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا ، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول الناشر، دار الكتب العلمية – بيروت – 1406 هـ – 1986م ، ط1: 3 / 236 . وفي اسناده الخليل بن مرة ، قال ابن حجر : ضعيف . ينظر: تقريب التهذيب : 196 ، برقم: 1757 ، كنز العمال : 2 / 32 .

([2]) التمهيد : 20 / 145 .

([3]) السمعاني : منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد بن عبد الجبار بن الفضل بن الربيع بن مسلم الإمام أبو المظفر السمعاني التميمي المروزي الحنفي ثم الشافعي تفقه على والده حتى برع في مذهب أبي حنيفة وصار من فحول النظر ومكث كذلك ثلاثين سنة ثم صار إلى مذهب الشافعي وأظهر ذلك في سنة ثمان وستين وأربعمائة ولد في ذي الحجة سنة (426هـ) ومات في ربيع الأول سنة (489هـ) طبقات الشافعية : 1 / 273 .

([4]) اخرجه ابو داود في سننه : كتاب الاقضية ، باب اجتهاد الراي في القضاء : 2 / 327 ، برقم : 3592 ، والترمذي في سننه ، كتاب الاحكام ، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي : 3 / 616 ، برقم : 1327 ، واحمد في مسنده : حديث معاذ بن جبل : 5 / 230 ، برقم : 22060 .

([5]) قواطع الأدلة في الأصول: للسمعاني: تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1418هـ– 1997م : 2 / 94 .

([6]) ابن قيم الجوزية: هو الامام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي (ت 751هـ) . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : 5 / 137 .

الحديث بطوله ثم قال: (فهذا الحديث وان لم يثبت فاتصال العمل به في سائر الامصار والاعصار من غير انكار كاف في العمل به)([1]) .

وقال الحافظ السخاوي([2]): (وكذا اذا تلقت الامة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح حتى انه ينزل منزلة المتواتر في انه ينسخ المقطوع ، ولهذا قال الشافعي في حديث (لا وصية لوارث)([3]) انه لا يثبته اهل الحديث ، ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخا لاية الوصية)([4]) .

وقال السيوطي: (يحكم للحديث بالصحة اذا تلقاه الناس بالقبول وان لم يكن له اسناد صحيح)([5]) .

واذا تعين ان الحديث الضعيف المتلقى بالقبول يصير حجة شرعية يجب الاخذ به والعمل بمدلوله ، هل ينقلب صحيحا او لا ؟ على قولين:

الاول: المشهور عند المحدثين ان يبقى الحديث الضعيف على حاله مع الأخذ به والعمل عليه ؛ لان العمدة عندهم هو الإسناد فان صح الإسناد مع عدم العلة والشذوذ للمتن حكموا بصحته وان ضعف لم يصحح بمجرد القبول والعمل .

الثاني: ذهب بعضهم الى أن الحديث إذا تأيد بالعمل ارتقى من درجة الضعف الى درجة القبول التي هي من درجات الصحيح)([6]) .

([1]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة: للامام أبي عبد الله ابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1395هـ ، 1975م : 13 .

([2]) السخاوي: الشيخ العلامة الحافظ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي المتوفى في المدينة المنورة سنة (902 هـ) والسخاوي نسبة إلى سخا وهي قرية جنوبي بحيرة برلس في ريف القطر المصري . النور السافر عن أخبار القرن العاشر: للعيدروسي: 1 / 10

([3]) سبق تخريجه ص12 .

([4]) فتح المغيث: 1 / 288 .

([5]) تدريب الراوي: 1 / 67 .

([6]) الاجوبة الفاضلة للاسئلة العشرة الكاملة: للامام ابي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (ت 1304هـ) وعليه: التعليقات الحافلة على الاجوبة الفاضلة: للشيخ عبد الفتاح ابي غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الاسلامية – حلب : 233 .

والذي يبدو – والله اعلم – انه يبقى على ضعفه مع وجوب العمل بمدلوله اذ لو قلنا يصير صحيحا بمجرد القبول لزم تساوي الضعيف والصحيح ولم يبقى للصحيح مزية عن الضعيف([1])

([1]) ينظر : النكت على ابن الصلاح : لابن حجر : 372 .

المطلب الثاني

ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل

إن الحديث الصحيح هو حجة بنفسه وإذا تلقاه العلماء بالقبول أصبح كالمتواتر

قال السمعاني: (ومنها خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول وعملوا به لأجله فيقطع بصدقه وسواء فى ذلك عمل الكل به أو عمل البعض وتأوله البعض ومثال هذه الأخبار خبر حمل ابن مالك بن النابغة فى الجنين([1]) وخبر عبد الرحمن بن عوف فى أخذ الجزية من المجوس([2]) وخبر أبى هريرة في تحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها([3]))([4]) .

وقال ابن تيمية: (وقوله صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنيات)([5])

هو مما تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق وليس هو في اصله متواترا بل هو من غرائب الصحيح لكن لما تلقوه بالقبول والتصديق صار مقطوعا بصحته ، وفي السنن

([1]) اخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان) كتاب الطب ، باب الكهانة : 5 / 2172 ، برقم: 5426 ، ومسلم في صحيحه : كتاب القسامة ، باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ : برقم : 1681 .

([2]) اخرجه البخاري في صحيحه قال : (حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت عمرا قال : كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية عن الأحنف فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر) باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب : 3 / 1151 ، برقم: 2987 .

([3]) اخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح باب لاتنكح المرأة على عمتها: 5 / 1965 ، برقم: 4820 – 4821 ، ومسلم في صحيحه : كتاب النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح : 2 / 1028 ، برقم: 1408 .

([4]) قواطع الأدلة في الأصول: 1 / 333 .

([5]) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي: 3/1 ، برقم: 1 ، 54 ، 392 ، 3685 ، 4783 ، 6311 ، 6553 ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب قوله ﷺ (إنما الأعمال بالنيات) 3 / 1514 ، برقم : 1907 .

أحاديث تلقوها بالقبول والتصديق كقوله صلى الله عليه وسلم (لا وصية لوارث)([1]) فإن هذا مما تلقته الأمة بالقبول والعمل بموجبه وهو فى السنن وليس فى الصحيح)([2]) .

وأما الضعيف فليس بحجة الا اذا زال ضعفه([3]) ، ولكن إذا تلقاه العلماء بالقبول أصبح كالصحيح في الاحتجاج به والعلماء قد وضعوا للضعيف المتلقى بالقبول ضوابط حتى يتميز عن غيره ؛ لأنه ليس كل ضعيف متلقى بالقبول وهذه الشروط هي:

اولا – الشهرة : وهو أن يشتهر الحديث عند أهل العلم من غير نكير منهم ، وهو غير المشهور في اصطلاح المحدثين وهو ما نقله جماعة تزيد على الثلاثة والاربعة .

قال ابو اسحاق الاسفراييني: (تعرف صحة الحديث اذا اشتهر عند ائمة الحديث بغير نكير منهم ، وقال نحوه ابن فورك([4]) .

قال ابن عبد البر وهو يتكلم عن – كتاب عمرو بن حزم في الصدقات – : (وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني

([1]) سبق تخريجه ص12 .

([2]) مجموع الفتاوى: 49/18 .

([3]) الحديث الضعيف قد يزول ضعفه اذا جاء من وجوه اخر ، وقد لا يزول ضعفه حتى لو جاء من مائة وجه ، قال ابن الصلاح : (ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت:

فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة ، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له ، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر

ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته ، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذا) علوم الحديث : 20

([4]) ينظر: مشكل الحديث وبيانه: للاستاذ أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني(ت 406هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، الناشر: عالم الكتب – بيروت – ط2 ، 1985م : 45 ، والبحر المحيط في أصول الفقه: للزركشي: ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر ، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ط1 ، 1421هـ – 2000م : 3 / 312 ، وتدريب الراوي: 1 / 67 .

بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة)([1]) .

قال ابن قدامة([2]) – وهو يتكلم عن حديث معاذ في القضاء([3]) : (وهو حديث يرويه عمرو بن الحارث بن أخي المغيرة بن شعبة عن رجال من أصحاب معاذ من أهل حمص وعمرو والرجال مجهولون إلا انه حديث مشهور في كتب أهل العلم رواه سعيد بن منصور والإمام أحمد وغيرهما وتلقاه العلماء بالقبول)(4)

قال ابن نجيم الحنفي – وهو يتكلم عن القصاص في القتلى – فقال : (إلَّا أَنَّهُ يَتَقَيَّدُ بِوَصْفِ الْعَمْدِ لِقَوْلِهِ عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (الْعَمْدُ قَوَدٌ)([5]) أَيْ مُوجِبُهُ يَعْنِي أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ يُوجِبُ الْقَوَدَ بِالْقِصَاصِ أَيْنَمَا يُوجَدُ الْقَتْلُ وَلَا يُفْصَلُ بين الْعَمْدِ والخطأ إلَّا أَنَّهُ تَقَيَّدَ بِوَصْفِ الْعَمْدِيَّةِ بِالْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ الذي تَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ وهو قَوْلُهُ الْعَمْدُ قَوَدٌ أَيْ مُوجِبُهُ قَوَدٌ)([6]) .

ثانيا – ان يكون ضعف الحديث محتملا: بإن لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب([7]) .

([1]) التمهيد: لابن عبد البر: 17/ 339 .

([2]) ابن قدامة : الشيخ الامام العلامة شرف الدين أبو العباس احمد بن قاضي القضاة شرف الدين أبي الفضل الحسن بن الخطيب شرف الدين أبي بكر بن عبد الله بن شيخ الاسلام أبي عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الصالحي الحنبلي قاضي الجبل وابن قاضيه مولده في تاسع شعبان سنة (693) وتوفي رحمه الله تعالى ثالث عشر رجب سنة (771) . الرد الوافر : 1 / 77 .

([3]) اخرجه ابو داود في سننه : كتاب الأقضية ، باب اجتهاد الرأي في القضاء : 2 / 327 ، برقم : 3592 ، والترمذي في سننه : كتاب الاحكام ، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي : 3 / 616 ، برقم: 1327 .

([4]) المغني : 10 / 101 .

([5]) قال ابن حجر: (اخرجه الشافعي وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث ابن عباس في حديث طويل واختلف في وصله وإرساله وصحح الدارقطني في العلل الإرسال ورواه الطبراني من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده مرفوعا (العمد قود والخطأ دية) وفي إسناده ضعف) التلخيص الحبير: 4 / 21 .

([6]) البحر الرائق شرح كنز الدقائق : لزين الدين ابن نجيم الحنفي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط2 : 8 /330 .

([7]) ينظر: فقه الزكاة للقرضاوي: الناشر : مؤسسة الرسالة ناشرون – دمشق – ط1 ، 1426 هـ ، 2005 م : 180 .

ثالثا – ان يدخل تحت عموم حديث صحيح : كحديث عمرو بن حزم في الصدقات قال الحاكم : (قد بذلت ما أدى إليه الاجتهاد في إخراج هذه الأحاديث المفسرة الملخصة في الزكاة ولا يستغني هذا الكتاب عن شرحها واستدللت على صحتها بالأسانيد الصحيحة عن الخلفاء والتابعين بقبولها واستعمالها بما فيه غنية لمن أناطها)[1] .

رابعا – العمل به: وهو أن يعمل به فقهاء الصحابة والتابعين[2] اذ قد يضعف الحديث عند أصحابه ويعمل به الفقهاء لأن اصحاب الحديث قد يضعفون بما لا يوجب تضعيفه عند الفقهاء كالإرسال والتدليس والتفرد بزيادة في حديث ، قال مهنا[3] : سألت أحمد عن حديث معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة)[4] فقال: ليس بصحيح والعمل عليه كان عبد الرزاق يقول عن معمر عن الزهري مرسلا)[5]

وقال ابن القيم : وقد سئل الأمام احمد عن تلقين الميت في قبره الذي لم يثبت ولكن العمل عليه في سائر الامصار والاعصار من غير انكار منهم فاستحسنه احمد واحتج عليه بالعمل)[6] .

([1]) المستدرك على الصحيحين: للامام محمد بن عبدالله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت– ط1 ، 1411هـ – 1990م : 1 / 552

([2]) ينظر : فقه الزكاة : 180 .

([3]) مهنا: بن يحيى الشامي السلمي أبو عبد الله حدث عن بقية بن الوليد وسمرة بن ربيعة ومكي بن إبراهيم ويزيد بن هارون وعبدالرزاق وإلامام أحمد وبشر في آخرين روى عنه حمدان الوراق وإبراهيم النيسابوري وعبدالله بن الامام أحمد وسهل التستري قال أبو بكر الخلال: هو من كبار أصحاب أبي عبدالله روى عن أبي عبدالله من المسائل ما فخر به وكان أبو عبد الله يكرمه ويعرف له حق الصحبة ورحل معه إلى عبدالرزاق وصحبه إلى أن مات ومسائله أكثر من أن تحد من كثرتها وكتب عنه عبد الله بن أحمد مسائل كثيرة بضعة عشر جزءا مسائل جيادا عن أبيه لم تكن عند عبدالله عن أبيه ولا عند غيره وكان عبدالله يرفع قدره ويذكره كثيرا وحدث عنه بأشياء كثيرة عن أبيه وغيره . طبقات الحنابلة: 1/ 345 .

([4]) سبق تخريجه ص13 .

([5]) النكت على مقدمة ابن الصلاح : للزركشي : 2 / 316 – 317 .

([6]) ينظر: الروح لابن القيم: 13 .

خامسا – ان يخلو من المعارضة: وهو ان لا يقوم في وجه الحديث معارض شرعي معتبر([1]) مما يؤدي الى ترك العمل به كأن يخالف نصا قرانيا او بعض أصول الشريعة الثابتة فاذا كان كذلك فلا يعمل به ، قال الغزالي في حديث معاذ في القضاء : (وهذا حديث تلقته الأمة بالقبول ولم يظهر أحد فيه طعنا وإنكارا وما كان كذلك فلا يقدح فيه كونه مرسلا بل لا يجب البحث عن إسناده وهذا كقوله (لا وصية لوارث)([2]) و(لا تنكح المرأة على عمتها)([3]) و(لا يتوارث أهل ملتين)([4]) وغير ذلك مما علمت به الأمة كافة)([5]) .

ومما يجدر التنبيه عليه انه لا يشترط في الحديث المتلقى بالقبول ان لا يوجد له مخالف قال الجصاص : (وليس معنى تلقي الناس أياه بالقبول أن لا يوجد له مخالف وإنما صفته ان يعرفه عظم السلف ويستعملونه من غير نكير من الباقين على قائله ثم ان خالف بعدهم فيه مخالف كان شاذا لا يلتفت إليه)([6])

([1]) فقه الزكاة : 180 ، والاجوبة الفاضلة : 233 .

([2]) سبق تخريجه ص12 .

([3]) سبق تخريجه ص66 .

([4]) اخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب الفرائض عن رسول الله ﷺ ، باب لا يتوارث أهل ملتين: 4 / 424 ، برقم : 2108 ، والطبراني في معجمه الاوسط ، من اسمه معاذ: 8 / 223 ، برقم: 8466 .

([5]) المستصفى في علم الأصول: للامام محمد بن محمد الغزالي أبي حامد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1413هـ : 1 / 293 .

([6]) الفصول في الأصول: للامام أحمد بن علي الرازي الجصاص ، تحقيق: د. عجيل جاسم النشمي ، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت – ط1، 1405هـ : 1 / 184 .

المطلب الثالث

ضوابط أهل العلم

إن الله سبحانه فضّل الأمة المحمدية على جميع الأمم، فقال تعالى (كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ)([1]) وامتازت بخصائص حرمت منها الامم السالفة ومن هذه الخصائص :

الشمولية: فدين الإسلام يتمتع بشمولية في جميع جوانب الحياة في امور الدين والدنيا ، فهو لا يهتم بامر ويهمل آخرا انما اهتم بالامور الدنيوية والتعبدية على حد سواء والشواهد على ذلك كثيرة في الكتاب والسنة فعن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال: احرز لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا([2]) فلا رهبانية في الاسلام([3]) فدين الاسلام دين وسط اخذ من الدنيا ما ينفعه في دنياه ، وتزود من الدين ما ينفعه في الاخرة .

والوسطية: فهي وسطية في كل شيء في امور الدين والدنيا .

والعصمة: فهي معصومة من الخطأ ولا تجتمع على ضلالة قال النبي ﷺ (إن الله لا يجمع أمتي او قال امة محمد على ضلالة ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ الى النار)([4]) وهذه الخصيصة لم تكن في امة غير الامة المحمدية تشريفا لها وإكراما لنبيها ولأنها آخر الأمم ودينها هو الباقي إلى آخر الزمان .

وليس المقصود بالامة جميعها صغيرها وكبيرها عالمها وجاهلها بل المقصود بالامة العلماء وهم على قسمين :

([1]) سورة آل عمران من الآية: 110 .

([2]) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: الحارث بن أبي أسامة / الحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة – ط1 ، 1413هـ – 1992م: 2/ 983 .

([3]) قال ابن حجر: حديث لا رهبانية في الإسلام لم أره بهذا اللفظ لكن في حديث سعد بن أبي وقاص عند الطبراني (ان الله ابدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة) . فتح الباري: 9/ 111 .

([4]) قال أبو عيسى:(هذا حديث غريب من هذا الوجه – تفرد به سليمان المدني – وسليمان المدني هو عندي سليمان بن سفيان وقد روى عنه أبو داود الطيالسي و أبو عامر العقدي وغير واحد من أهل العلم) جامع الترمذي: كتاب الفتن ، باب ما جاء في لزوم الجماعة : 4 / 466 ، برقم : 2167 .

أحدهما: حفاظ الحديث وجهابذته والقادة الذين فقهاء الإسلام ومنزلتهم هم أئمة الأنام وزوامل الإسلام الذين حفظوا على الأئمة معاقد الدين ومعاقله وحموا من التغيير والتكدير موارده ومناهله حتى ورد من سبقت له من الله الحسنى تلك المناهل صافية من الأدناس لم تشبها الآراء تغييرا ووردوا فيها عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا وهم الذين قال فيهم الإمام أحمد بن حنبل : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى يحيون بكتاب الله تعالى الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وما أقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعوذ بالله من فتنة المضلين([1])

الثاني: فقهاء الإسلام ومن دارت الفتيا على أقوالهم بين الأنام الذين خصوا باستنباط الأحكام وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء بهم يهتدي الحيران في الظلماء وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب([2]) .

والذي يهمنا من هذين القسمين هم الفقهاء الذين تصدوا للافتاء وميزوا للناس الحلال والحرام ولا يخلو زمان الا وفيه فقهاء يبينون للناس امور دينهم والمعتبر في الفقهاء الذين يتلقون الاحاديث ويعملون بها هم فقهاء الصحابة والتابعين لا غيرهم .

وقد كان بعض الصحابة يفتون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتصدروا للفتوى بعده صلى الله عليه وسلم .

([1]) إعلام الموقعين عن رب العالمين: للامام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن القيم) ، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد ، الناشر : دار الجيل – بيروت ، 1973هـ : 1 / 9 .

([2]) المصدر نفسه .

فقد اخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة وزيد بن خالد : (أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أفقههما أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي أن أتكلم قال : تكلم ، قال : إن ابني كان عسيفا على هذا – قال مالك : والعسيف الأجير – زنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية لي ثم أني سألت أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك) وجلد ابنه مائة وغربه عاما وأمر أنيس الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها)([1])

فقول الرجل : (ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني) وهي صريحة في أن هناك من كان يترافع إليه الناس في زمنه صلى الله عليه وسلم ثم إذا لم يرضهم الحكم ترافعوا واستأنفوا النازلة عنده صلى الله عليه وسلم([2])

وقد ذكر ابن الجوزي من كان يفتي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود ومعاذ ابن جبل وحذيفة وزيد بن ثابت وأبو الدرداء وأبو موسى وسلمان رضي الله تعالى عنهم([3])

وأخرج ابن سعد في الطبقات من حديث سهل بن أبي حثمة([4]) (إن الذين كانوا يفتون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة من المهاجرين عمر وعلي

([1]) صحيح البخاري : كتاب الأيمان والنذور ، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم : 6 / 2446 ، برقم: 6258 .

([2]) التراتيب الإدارية (نظام الحكومة النبوية) للشيخ عبد الحي الكتاني، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت: 1 / 56 .

([3]) المدهش: للامام أبي الفرج جمال الدين بن علي بن محمد بن جعفر الجوزي ، تحقيق : د. مروان قباني الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، ط2 ، 1985م : 51 .

([4]) سهل بن ابي حثمة يكنى ابا عبد الرحمن وقيل ابا يحيى وقيل أبا محمد واختلف في اسم أبيه فقيل عبيد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة وقيل عبد الله بن ساعدة بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن عمرو وهو النبيت بن مالك بن الأوس ولد سهل بن ابي حثمة سنة ثلاث من الهجرة قال أحمد بن زهير: سمعت سعد بن عبد الحميد يقول سهل بن أبي حثمة من بني حارثة من الأوس قال الواقدي: قبض رسول ← الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين ولكنه حفظ عنه فروى وأتقن وذكر أبو حاتم الرازي أنه سمع

وعثمان وثلاثة من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت)([1])

وعن ابن عمر قال: كان أبو بكر وعمر يفتيان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم([2])

وعن خراش الأسلمي([3]) كان عبد الرحمن بن عوف ممن يفتي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم([4]) .

ونقل السيوطي عن ابن حزم قوله: أكثر الصحابة فتوى مطلقا سبعة عمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وعائشة قال : ويمكن الجمع من فتوى كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم ، قال: ويليهم عشرون أبو بكر وعثمان وأبو موسى ومعاذ وسعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وأنس وعبد الله بن عمرو بن العاص وسلمان وجابر وأبو سعيد وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعمران بن حصين وأبو بكرة([5]) وعبادة بن الصامت ومعاوية وابن الزبير وأم سلمة قال: ويمكن أن يجمع من

رجلا من ولده يقول سهل بن ابي حثمة كان ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وكان دليل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أحد وشهد المشاهد كلها إلا بدرا والذي قاله الواقدي أظهر . الاستيعاب: 661/2 .

([1]) الطبقات الكبرى: للامام محمد بن سعد بن منيع أبي عبدالله البصري الزهري ، الناشر : دار صادر – بيروت: 2 / 351 .

([2]) فتح الباري: 1 / 287

([3]) خراش السلمي: بن الصمة بن عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم ابن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي شهد بدرا وأحدا وجرح يوم أحد عشر جراحات ويقال لخراش بن الصمة قائد الفرسان وكان من الرماة المذكورين . الاستيعاب:444/2.

([4]) فتح الباري: 1 / 287 .

([5]) أبو بكرة: نفيع أبو بكرة ويقال نفيع بن مسروح ويقال نفيع بن الحارث ابن كلدة وكان أبو بكرة من عبيد الحارث بن كلدة بن عمرو الثقفي فاستلحقه وهو ممن غلبت عليه كنيته وأمه سمية أمة للحارث بن كلدة وهي أم زياد بن أبي سفيان قال وأخبرنا عثمان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا علي ابن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال أتيت عبد الله بن عمرو في فئة فقال لي من أنت فقلت عبد الرحمن بن أبي بكرة قلنا أما تذكر الرجل الذي وثب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من سور الطائف فرحب بي ويقال إن أبا بكرة تدلى من حصن الطائف ببكرة ونزل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكناه رسول الله أبا بكرة سكن أبو بكرة البصرة ومات بها في سنة إحدى وخمسين وكان ممن اعتزل يوم الجمل لم يقاتل مع واحد من ←

→ الفريقين وكان أحد فضلاء الصحابة قال الحسن: لم يسكن البصرة أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من عمران بن حصين وأبي بكرة ولة عقب كثير ولهم وجاهة وسؤدد بالبصرة وكان ممن شهد

فتيا كل واحد منهم جزء صغير قال: وفي الصحابة نحو من مائة وعشرين نفسا يقلون في الفتيا جدا([1]) .

ويليهم في الفتوى من التابعين الفقهاء السبعة وهم : سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ، وعروة بن الزبير ، وخارجة بن زيد ابن ثابت ، وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وسليما بن يسار الهلالي ابو ايوب وغيرهم من التابعين رحمهم الله تعالى .

إذن المقصود بأهل العلم في قولهم (وعليه العمل عند اهل العلم او عند كثير من اهل العلم) هم فقهاء الصحابة والتابعين العالمين بالامر والنهي لا عمل المتأخرين من العلماء([2]) .

وقلنا المقصود بأهل العلم الصحابة والتابعون دون غيرهم لأمور:

1- ان الصحابة هم الذين عايشوا نزول الوحي وفترة التشريع فهم اعلم بالناسخ والمنسوخ ، واعلم بمقاصد الشريعة إضافة الى ذلك حرصهم على حفظ هذا الدين من التغيير والتبديل ، والتابعون تتلمذوا على أيدي الصحابة واخذوا عنهم .

2- قد علمنا فيما سبق – في المبحث الاول من هذا الفصل – كيف أن الأمة قد عملت بالحديث قبل تدوينه تدوينا رسميا كما هو معروف اليوم ، وان ابتداء التدوين الرسمي كان على رأس المائة الأولى وقبل ان يضع المحدثون شروطا في قبول الحديث ورده ، وفي هذه المدة كان العاملون بالحديث هم الصحابة والتابعون ، أما المتأخرون من العلماء فهم تبع لمن سبقهم .

الفصل الثالث

على المغيرة بن شعبة فلم يتم تلك الشهادة فجلده عمر ثم سأله الانصراف عن ذلك فلم يفعل وأبى فلم يقبل له شهادة . الاستيعاب: 1530/4 .

([1]) تدريب الراوي: 1 / 219 .

([2]) ينظر: فقه الزكاة للقرضاوي: 180 .

دراسة تفصيلية للاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم

نماذج تطبيقية في ابواب العبادات

وفيه تمهيد وثلاثة عشر حديثا

التمهيد .....

الحديث الاول : من احتلم ولم يجد بللا فلا غسل عليه .

الحديث الثاني : كراهة تخطي رقاب الناس يوم الجمعة .

الحديث الثالث : جمع الصلاتين من غير عذر .

الحديث الرابع : النهوض الى الصلاة على صدور قدميه .

الحديث الخامس : يستحب ان لا ينقص عن ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود

الحديث السادس : تجوز الصلاة على الراحلة في المطر .

الحديث السابع : يستحب للمصلي استقبال الخطيب اذا استوى على المنبر

الحديث الثامن : الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع .

الحديث التاسع : حديث (عمرو بن حزم في الفرائض والسنن والديات) .

الحديث العاشر : النصراني اذا اسلم وضعت عنه الجزية .

الحديث الحادي عشر : لا زكاة في الخضراوات .

الحديث الثاني عشر : لا قضاء على من ذرعه القيء وهو صائم .

الحديث الثالث عشر : يستحب تلقين الميت .

تمهيد

ان الله قد خص هذه الامة بالعصمة فهي معصومة من الخطأ ، ولا تجتمع على ضلالة واذا اجمعت الامة على فعل شيء او حكم اصبح ذلك الحكم لازما على جميع الامة ومن هذا القبيل احاديث تلقتها الامة بالقبول ، فمنها ما هو صحيح وما هو حسن وما هو ضعيف ، وليس منها الموضوع ، فالموضوع لا يؤخذ به البتة ، واما الصحيح والحسن فيحتج بهما في الاحكام واذا تلقتهما الامة بالقبول صارا كالمتواتر في الاحتجاج بهما([1]) واما الضعيف فلا يحتج به في الاحكام ولكن اذا تلقته الامة بالقبول صار كالصحيح حكما بشرط ان لا يكون في سنده من يتهم بالكذب ، ومن هنا يجب ان نعلم ان الحديث الضعيف ليس ضعيفا في اصله فالصحابة كلهم عدول فقد يكون التابعي ضعيفا ، وقد يكون ثقة ومن روى عنه ضعيف ، فالضعف انما يكون في السند من ضعف راو او انقطاع او غيرهما من الآفات واصل المتن مقبول بذاته او بما يقويه والا لما عملت به الامة عقودا من الزمن فعمل الامة اقوى من السند ، وقد اكثر من ذلك الامام الترمذي في جامعه حيث يقول في الاحاديث التي تناولتها : الحديث ضعيف والعمل عليه عند اهل العلم ، ومرة يقول : والعمل عليه عند عامة اهل العلم ،

والامام الترمذي وغيره من اهل الحديث – رحمهم الله تعالى – لما اوردوا الحديث الضعيف في كتبهم ليس ليدفعوا به الصحيح من الحديث ، انما اوردوه اذا لم يجدوا في الباب حديثا اصح منه او كان معمولا به عند العلماء او بعض اهل العلم ، قال الترمذي : (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم (جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر) ، وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه) وقد بينا علة الحديثين جميعا في الكتاب)([2])

وقال ابو داود في رسالته لاهل مكة : (وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما

([1]) ينظر: المطلب الثاني: ضوابط الحديث الضعيف الذي عليه العمل .

([2]) العلل الصغير: 736 .

ليس بمتصل وهو مرسل ومدلس وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث)([1])

وقال ابن منده عن ابي داود : (انه يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره لأنه أقوى عنده من رأى الرجال)([2])

وقال الامام احمد : (ولو أردت أن أقصد ما صح عندي لم أرو من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء ولكنك يا بني تعرف طريقتي في الحديث لست أخالف ما ضعف إذا لم يكن في الباب ما يدفعه)([3]) .

وهاهي الاحاديث التي عمل بها العلماء وهي معلولة فخرجتها وبينت علتها وما وقفت عليه من كلام اهل العلم فيها ثم ان كان لهذا الحديث شواهد ومتابعات ذكرتها وذكرت من صحح هذا الحديث ومن ضعفه ان وجد كما ذكرت مذاهب اهل العلم في كل مسألة .

والله اسال ان يهدينا الى سواء السبيل والله من وراء القصد .

الحديث الاول

([1]) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه: للامام سليمان بن الأشعث أبي داود، تحقيق: محمد الصباغ ، الناشر: دار العربية – بيروت : 30 .

([2]) علوم الحديث لابن الصلاح : 20 .

([3]) خصائص مسند أحمد: لمحمد بن عمر بن أحمد المديني أبي موسى، الناشر: مكتبة التوبة – الرياض – 1410هـ : 21 .

من احتلم ولم يجد بللا فلا غسل عليه

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا حماد بن خالد الخياط عن عبد الله بن عمر هو العمري عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : (سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما ؟ قال يغتسل وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولم يجد بللا ؟ قال لا غسل عليه ، قالت أم سلمة : يا رسول الله هل على المرأة ترى ذلك غسل ؟ قال نعم إن النساء شقائق الرجال)

2 – تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه ، بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما : 1 / 189 ، برقم : 113 .

واحمد في مسنده([1]) ، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: 6 / 256 ، برقم: 26238 .

والدارمي في سننه([2]) ، كتاب الطهارة ، باب من يرى بللا ولم يذكر احتلاما : 1 / 215 ، برقم : 765 .

وابو داود في سننه([3]) ، كتاب الطهارة ، باب في الرجل يجد البلة في منامه : 1 / 111 ، برقم : 236 .

([1]) مسند الإمام أحمد بن حنبل: للامام أحمد بن حنبل أبي عبدالله الشيباني (ت241هـ) الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة – مذيل بأحكام شعيب الأرنؤوط عليه .

([2]) سنن الدارمي: للامام عبد الله بن عبد الرحمن أبي محمد الدارمي (ت 255هـ) تحقيق : فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ط1 ، 1407هـ .

([3]) سنن ابي داود: للامام سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي (ت 275هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد مع تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت ، الناشر: دار الفكر – لبنان – .

وابن ماجه في سننه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب من احتلم ولم ير بللا : 1 / 200 ، برقم : 612 .

والدارقطني في سننه([1]) ، كتاب الطهارة ، باب صفة ما ينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة : 1 / 133 ، برقم : 2 .

3 – رجال السند :

1 – أحمد بن منيع : بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي الأصم ثقة حافظ من العاشرة مات سنة أربع وأربعين ومائتين وله أربع وثمانون([2]) .

2 – حماد بن خالد الخياط : القرشي أبو عبد الله البصري نزيل بغداد ثقة أمي من التاسعة([3]) .

3 – عبد الله بن عمر بن حفص : بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري المدني ضعيف عابد من السابعة مات سنة إحدى وسبعين ومائة وقيل بعدها([4]) .

4 – عبيد الله بن عمر : بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني

([1]) سنن الدارقطني: للامام الحافظ علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي (ت 385هـ) تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، الناشر: دار المعرفة – بيروت – 1386هـ – 1966م .

([2]) تقريب التهذيب : للامام أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي ، تحقيق : محمد عوامة ، الناشر : دار الرشيد – سوريا – ط1 ، 1406هـ – 1986م : 85 ، برقم : 114 ، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للامام محمد بن أحمد أبي عبدالله الذهبي الدمشقي ، تحقيق : محمد عوامة ، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو – جدة – ط1 ، 1413هـ – 1992م : 1 / 204 ، برقم: 92 .

([3]) المصدران انفسهما : 178 ، برقم : 1496 ، 1 / 349 ، برقم: 1217 .

([4]) المصدران انفسهما : 314 ، برقم : 3489 ، 1 / 576 ، برقم: 2870 .

أبو عثمان ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح([1]) على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها من الخامسة مات سنة بضع وأربعين ومائة([2]) .

5 – القاسم بن محمد : بن أبي بكر الصديق التيمي ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب([3]) : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة مات سنة ست ومائة على الصحيح([4]) .

6 – عائشة: بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين أفقه النساء مطلقا ، وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلا خديجة ، ففيهما خلاف شهير ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح([5])

4 – الحكم عليه :

الحديث ضعيف ، فيه علتان الاولى: عبد الله بن عمر بن حفص ضعيف، ضعفه

([1]) أحمد بن صالح: الامام الحافظ أحمد بن صالح ويعرف بابن الطبري روى عن عفان بن مسلم وعبد الرزاق وعدة وعنه البخاري وأبو داود وابنه أبو بكر وهو آخر من حدث عنه قال أحمد : هوأعرف الناس بأحاديث ابن شهاب وقال صالح بن محمد بن حبيب لم يكن بمصر أحد يحسن الحديث ويحفظه غيره وقال ابن نمير هو واحد الناس في علم الحجاز والمغرب وقال محمد بن مسلم بن وارة أحمد بن صالح بمصر وأحمد ابن حنبل ببغداد وابن نمير بالكوفة والنفيلي بحران هؤلاء أركان الدين تكلم فيه النسائي بلا حجة مات في ذي القعدة سنة ثمان وأربعين ومائتين ومولده سنة سبعين ومائة . طبقات الحفاظ : للسيوطي: 1 / 220 .

([2]) تقريب التهذيب: 373 ، برقم: 4324 ، والكاشف: 1 / 685 ، برقم: 3576 .

([3]) أيوب: الإمام الحافظ أيوب بن أبي تميمة كيسان أبو بكر السختياني البصري سمع عمرو بن سلمة الجرمي وأبا العالية الرياحي وسعيد بن جبير وأبا قلابة وعبد الله بن شقيق وابن سيرين وعدة وعنه شعبة ومعمر والحمادان والسفيانان ومعتمر بن سليمان وابن علية وخلق كثير ، قال ابن المديني : له نحو ثمانمائة حديث وقال شعبة : كان أيوب سيد العلماء ، وقال ابن عيينة : لم ألق مثله ، وقال حماد بن زيد : هو أفضل من جالست وأشده اتباعا للسنة توفي سنة (131هـ) وله ثلاث وستون سنة . تذكرة الحفاظ: 1 /130 – 131

([4]) تقريب التهذيب: 451 ، 5489 ، والكاشف: 2 / 130 ، برقم: 4528 .

([5]) المصدران انفسهما: 750 ، برقم: 8633 ، 2 / 513 ، برقم: 7038 .

بعض العلماء من قبل حفظه ، منهم يحيى بن سعيد([1]) واحمد وعلي بن المديني وصالح جزرة([2]) والنسائي وابن حبان([3]) .

([1]) يحيى بن سعيد: الامام العلم سيد الحفاظ يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد التميمي مولاهم البصري القطان ولد سنة عشرين ومائة سمع هشام بن عروة وعطاء بن السائب وحسينا المعلم وخيثم بن عراك وحميد الطويل وسليمان التيمى ويحيى بن سعيد الأنصاري والأعمش وطبقتهم فأكثر جدا وعنه ابن مهدى وعفان ومسدد وأحمد وإسحاق ويحيى وعلي والفلاس وبندار وإسحاق الكوسج ومحمد بن شداد المسمعي وأمم سواهم قال احمد : ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان ، وقال ابن معين : قال لي عبد الرحمن لا ترى بعينيك مثل يحيى القطان ، وقال ابن المديني : ما رأيت أحدا اعلم بالرجال منه ، وقال بندار : هو امام أهل زمانه توفي في صفر سنة (180 هـ) . تذكرة الحفاظ : 1 / 298 .

([2]) صالح جزرة: الامام الحافظ صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب بن حسان بن المنذر بن أبي الأبرش عمار مولى أسد بن خزيمة الحافظ أبو علي الأسدي البغدادي جزرة وقد وردت روايات في اطلاق هذا اللقب عليه ، منها قال أبو حامد بن الشرقي كان صالح بن محمد يقرأ على محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات فلما بلغ حديث عائشة أنها كانت تسترقي من الجزرة قال من الجزرة فلقب به ، وقال الخطيب: هذا غلط لأنه لقب بجزرة في حداثته أخبرنا الماليني ثنا ابن عدي سمعت محمد بن أحمد بن سعدان سمعت صالح بن محمد يقول قدم علينا بعض الشيوخ في الشام وكان عنده عن حريز بن عثمان فقرأت عليه حدثكم حريز قال كان لأبي أمامة خرزة يرقي بها المريض فقلت جزرة فلقب جزرة ، وقال أحمد بن سهل البخاري الفقيه: سمعت أبا علي وسئل لم لقب بجزرة فقال: قدم عمر بن زرارة الحدثي بغداد فاجتمع عليه خلق فلما كان عند فراغ المجلس سئلت من أين سمعت فقلت من حديث الجزرة فبقيت علي ، وقال صالح جزرة : كنت أساير الجمال الشاعر بمصر فاستقبلنا جمل عليه جزر فقال: يا أبا علي ما هذا قلت: أنا عليك ، حدث من حفظه دهراً طويلاً ولم يكن يستصحب معه كتاباً وكان صدوقاً ثبتاً ذا مزاح ودعابة مشهوراً بذلك نزيل بخارى ولد سنة (205هـ) خمس ومائتين ببغداد وتوفي في شهر ذي الحجة لثمان بقين منه سنة (293هـ) ثلاث وتسعين ومائتين وله بضع وثمانون سنة . تاريخ الإسلام: 22 / 163 .

([3]) ينظر: الضعفاء الكبير: للامام أبي جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي ، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1404هـ – 1984م : 2 / 280 ، وكتاب الضعفاء والمتروكين : للامام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، الناشر : دار الوعي – حلب – ط1 ، 1369هـ : 61 ، وكتاب المجروحين : للامام أبي حاتم محمد بن حبان البستي ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، الناشر : دار الوعي – حلب – : 2 / 6 ، وتهذيب التهذيب : للامام أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي ، الناشر : دار الفكر – بيروت – ط1 ، 1404هـ – 1984م : 5 / 286 .

قال ابن حبان: (عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري أخو عبيد الله بن عمر من أهل المدينة يروي عن نافع روى عنه العراقيون وأهل المدينة كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة حتى غفل عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للآثار فرفع المناكير في روايته فلما فحش خطؤه استحق الترك)([1]) .

الثانية: التفرد وعدم المتابعة([2]) .

وهذا الحديث ضعيف وعليه العمل عند كثير من اهل العلم ، قال الترمذي: (وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدِيثَ عَائِشَةَ فِي الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَا يَذْكُرُ احْتِلَامًا ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ فِي الْحَدِيثِ وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ فَرَأَى بِلَّةً أَنَّهُ يَغْتَسِلُ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَحْمَدَ .

وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ التَّابِعِينَ إِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ إِذَا كَانَتْ الْبِلَّةُ بِلَّةَ نُطْفَةٍ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَإِسْحَاقَ .

وَإِذَا رَأَى احْتِلَامًا وَلَمْ يَرَ بِلَّةً فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ)([3])

5 – غريبه :

1 – البلل : بفتحتين الندى ، وهي هنا بمعنى الرطوبة([4]) .

2– الاحتلام : من الحلم بضم الحاء ، وسكون اللام وهو عبارة عما يراه النائم في نومه من الأَشياء([5]) ، والمراد به هنا هو الجماع أي لا يذكر أنه جامع في النوم([6]) .

([1]) كتاب المجروحين : 2 / 7 .

([2]) ينظر: تحفة الاحوذي: 1/ 312 .

([3]) جامع الترمذي: 1 / 189 .

([4]) ينظراللسان: 11 / 63 ، وتحفة الاحوذي بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبي العلا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت : 1 / 311 .

([5]) اللسان: 12 / 145 .

([6]) تحفة الاحوذي: 1 / 312 .

3- شقائق: من الشق بكسر الشين ، قال ابن الاثير : (أي نظائرُهم وأمثالهم في الأخْلاق والطِّباع كأنهنَّ شُقِقْن منهم ، ولأن حَوَّاء خُلِقت من آدم عليه السلام)([1])

6 – ما يستفاد منه :

1 – اذا رأى الرجل انه قد احتلم ولم يجد منيا فلا غسل عليه ، وكذلك المرأة ، وبه قال العلماء كافة بل نقل ابن المنذر الاجماع على ذلك)([2]) .

2- وفيه : بيان ما كان عليه نساء ذلك الزمان من الاهتمام بأمر دينهم والسؤال عنه وهذا يلزم كل مؤمن ومؤمنة إذا جهل شيئا من دينه أن يسأل عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (شفاء العي السؤال)([3]) وقالت عائشة : رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن([4])

([1]) النهاية في غريب الحديث والاثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، الناشر : المكتبة العلمية – بيروت ، 1399هـ – 1979م: 2 / 1195 .

([2]) ينظر: الاجماع: للامام محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري أبي بكر(ت 318هـ) ، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد ، الناشر: دار الدعوة – الإسكندرية – ط3 ، 1402هـ : 34 . والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: للامام عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبي محمد ، الناشر: دار الفكر – بيروت – ط1 ، 1405هـ : 1 / 233 .

([3]) اخرجه أحمد في مسنده: مسند عبد الله بن العباس: 1 / 330 ، برقم: 3057 ، والدارمي في سننه: كتاب الطهارة ، باب المجروح تصيبه الجنابة : 1 / 210 ، برقم: 752 ، وأبو داود في سننه: كتاب الطهارة ، باب في المجروح يتيمم : 1 / 145 ، برقم: 336 ، وابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها ، باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل: 1 / 189 ، برقم: 572 .

([4]) التمهيد: 8 / 338 .

الحديث الثاني
كراهة تخطي رقاب الناس يوم الجمعة

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي : حدثنا أبو كريب حدثنا رشدين بن سعد عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا إلى جهنم)

2 – تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب أبواب الجمعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في كراهية التخطي يوم الجمعة : 2/ 387 ، برقم: 513 .

وابن ماجه في سننه ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة: 1/ 354 ، برقم: 1116 .

واخرج الامام احمد في مسنده ، عن هشام بن زياد عن عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي عن أبيه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ : (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الإثنين بعد خروج الأمام كالجار قصبه في النار) حديث الأرقم بن أبي الأرقم رضي الله عنه: 3 / 417 ، برقم: 15485 .

واخرج احمد في مسنده قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية يعني بن صالح عن أبي الزاهرية قال : (كنت جالسا مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال : اجلس فقد آذيت وآنيت) حديث عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه : 4/ 190 ، برقم: 17733 .

وابو داود في سننه ، من حديث عبد الله بن بسر ، كتاب الصلاة ، باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة: 1/ 360 ، برقم: 1118 .

والنسائي في المجتبى([1]) ، من حديث عبد الله بن بسر ، كتاب الجمعة ، باب النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة : 3/ 103، برقم: 1399

واخرج ابن ماجه في سننه عن جابر بن عبد الله ، بلفظ (أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجعل يتخطى رقاب الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فقد آذيت وآنيت) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة: 1/ 354 ، برقم: 1115

3 – رجال السند:

1– أبو كريب: محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي مشهور بكنيته ثقة حافظ من العاشرة مات سنة سبع وأربعين ومائتين وهو ابن سبع وثمانين سنة([2]) .

2 – رشدين بن سعد : بكسر الراء وسكون المعجمة بن مفلح المهري بفتح الميم وسكون الهاء أبو الحجاج المصري ضعيف رجح أبو حاتم([3]) عليه ابن لهيعة([4])

([1]) المجتبى من السنن: للامام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي (ت 303هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة ، الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ، ط2 ، 1406هـ – 1986م .

([2]) تقريب التهذيب: 500 ، برقم: 6204 ، الكاشف: 2/ 208 ، برقم: 5100 .

([3]) أبو حاتم الرازي: الامام الحافظ الكبير محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي أحد الاعلام ولد سنة خمس وتسعين ومائة وقال كتبت الحديث سنة تسع ومائتين (ت 277هـ) . تذكرة الحفاظ : 2/ 567 .

([4]) ابن لهيعة: عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية بن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين . تقريب التهذيب: 319 ، برقم: 3563 .

وقال ابن يونس([1]) : كان صالحا في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث من السابعة مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله ثمان وسبعون سنة([2]) .

3- زبان بن فائد: بالفاء المصري أبو جوين بالجيم مصغر الحمراوي بالمهملة ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته من السادسة مات سنة خمس وخمسين ومائة([3]) .

4- سهل بن معاذ : بن أنس الجهني نزيل مصر لا بأس به إلا في روايات زبان عنه من الرابعة([4]) .

5- معاذ بن أنس الجهني: الأنصاري صحابي نزل مصر وبقي إلى خلافة عبد الملك سنة ثلاث وسبعين([5]) .

4 – الحكم عليه:

حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني الذي اخرجه الترمذي ضعيف ، فيه : رشدين بن سعد ضعيف .

وفيه : زبان بن فائد ضعيف .

واما حديث عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي الذي اخرجه احمد فضعيف جدا ، فيه : هشام بن زياد بن أبي يزيد أبو المقدام ويقال له أيضا هشام بن أبي الوليد المدني ، قال عنه ابن حجر: (متروك)([6]) .

([1]) ابن يونس : الحافظ الامام الثبت أبو سعيد عبد الرحمن بن احمد بن الامام يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري صاحب تاريخ مصر ولد سنة إحدى وثمانين ومائتين توفي في جمادي الآخرة سنة سبع وأربعين وثلاث مائة وله ست وستون سنة . تذكرة الحفاظ : 3 / 898 .

([2]) تقريب التهذيب: 209 ، برقم: 1942 ، والكاشف: 1 / 396 ، برقم: 1575 .

([3]) المصدران انفسهما : 213 ، برقم : 1985 ، 1/ 400 ، برقم: 1610 .

([4]) المصدران انفسهما: 258 ، برقم: 2667 ، 1/ 470 ، برقم: 2177 .

([5]) المصدران انفسهما: 535 ، 6724 ، 2/ 272 ، برقم: 5496 ، وتاريخ الخلفاء: للامام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ، الناشر: مطبعة السعادة – مصر – ط1، 1371هـ – 1952م : 215 .

([6]) تقريب التهذيب: 572 ، برقم : 7292 .

واما حديث عبد الله بن بسر الذي اخرجه احمد وابو داود والنسائي ، فاسناده صحيح .

واما حديث جابر بن عبد الله الذي اخرجه ابن ماجه ، فضعيف ، فيه ، إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق ، ضعيف كان من البصرة ثم سكن مكة وكان فقيها([1])

وحديث الباب ضعيف ولكن شد عضده حديث عبد الله بن بسر وعمل كثير من اهل العلم على وفقه ، قال الترمذي: (والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا أن يتخطى الرجل رقاب الناس يوم الجمعة وشددوا في ذلك)([2]) .

5 – غريبه:

1- تخطى: بمعنى مشى جاء في اللسان: (خَطَا خَطْوا واخْتَطَى واخْتاطَ مقلوبٌ مَشَى والخُطْوة بالضم ما بين القدمين والجمع خُطىً وخُطْوات وخُطُوات)([3]) .

2- آذَيْت : وهو من الاذى ، بمعنى: آذَيْت الناس بِتَخَطِّيك([4]) .

3- آنيْت: بمعنى تأخرت عن المجيء وابطأت([5]) .

6 – ما يستفاد منه :

1 – كراهة التخطي يوم الجمعة .

وبه قال العلماء كافة من الحنفية ، والمالكية، والشافعية ، والحنابلة([6])

الا ان الامام مالكا قيده بما إذا خرج الإمام وقعد على المنبر فأما قبل ذلك فلا بأس به([1]) .

([1]) تقريب التهذيب: 110 ، برقم : 484 .

([2]) جامع الترمذي: 2 / 387 .

([3]) لسان العرب: 14/ 231 ، مادة (خطا) .

([4]) النهاية في غريب الحديث والأثر: 1 / 185 .

([5]) ينظر: المصدر نفسه .

([6]) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: للامام أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحاوي الحنفي ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق – مصر – ط3 ، 1318هـ : 2 / 512 ، والمدونة الكبرى: للامام مالك بن أنس ، الناشر: دار صادر – بيروت : 1/ 239 ، والام: للامام محمد بن إدريس الشافعي أبي عبد الله ، الناشر: دار المعرفة – بيروت – ط2 ، 1393هـ : 1/ 340 ، والمغني: 2/ 203 .

ويستثنى من كراهة التخطي ما يأتي:

1 – الامام([2]) .

2– إذا كان في الصفوف الأول فرجة فأراد الداخل سدها فيغتفر له لتقصيرهم([3])

3 – من يريد الرجوع إلى موضعه الذي قام منه لضرورة([4]) .

2 – وفيه: ان كراهة التخطي غير مقيدة بيوم الجمعة بل الجمعة وغيرها من سائر الصلوات في المساجد وحلق العلم وسماع الحديث ومجالس الوعظ ، والتقييد بيوم الجمعة خرج مخرج الغالب لاختصاص الجمعة بمكان الخطبة وكثرة الناس بخلاف غيره([5]) ، وقد ورد في ذلك حديث ولكن اسناده ضعيف جدا عن ابي امامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من تخطى حلقة قوم بغير إذنهم فهو عاص)([6]) وفي اسناده جعفر بن الزبير وهو متروك([7])

3 – ان كراهة التخطي تسري على جميع الناس الا من استثني قال العيني: (ثم لا فرق في كراهة التخطي أو تحريمه بين أن يكون المتخطي من ذوي الحشمة والأصالة أو رجلا صالحا أو ليس فيه وصف منهما)([8]) .

الحديث الثالث

جمع الصلاتين من غير عذر

([1]) ينظر: المدونة الكبرى: 1/ 239 .

([2]) تحفة الأحوذي: 3 / 36 .

([3]) فتح الباري: 2 / 392 .

([4]) المصدر نفسه: 2/ 372 .

([5]) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: للامام بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت : 6/ 208 . بتصرف .

([6]) الفردوس بمأثور الخطاب : 3 / 555 ، برقم: 5743.

([7]) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للشيخ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، الناشر: دار الفكر، بيروت – 1412هـ : 8 / 121 .

([8]) عمدة القاري: 6/ 209 .

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر ابن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من جمع الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر)

2– تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر : 1/ 744 ، برقم : 188 .

والحاكم في مستدركه : كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، باب التأمين : 1/ 340 ، برقم : 1020 .

3– رجال السند:

1– يحيى بن خلف: الباهلي أبو سلمة البصري الجوباري بجيم مضمومة واو ساكنة ثم موحدة صدوق من العاشرة مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين([1])

2– معتمر بن سليمان: التيمي أبو محمد البصري يلقب الطفيل ثقة من كبار التاسعة مات سنة سبع وثمانين ومائة وقد جاوز الثمانين([2]) .

3– سليمان بن طرخان: التيمي أبو المعتمر البصري نزل في التيم فنسب إليهم ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين([3]) .

4– حنش: الحسين بن قيس الرحبي أبو علي الواسطي لقبه حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة متروك من السادسة([4]) .

([1]) تقريب التهذيب: 589 ، برقم: 7539، والكاشف:2/ 365 ، برقم: 6162 .

([2]) المصدران انفسهما: 539 ، برقم: 6785 ، 2 / 279 ، برقم: 5546 .

([3]) المصدران انفسهما: 252 ، برقم: 2575 ، 461/2 ، برقم: 2102 .

([4]) المصدران انفسهما: 168 ، برقم: 1342 ، 1/ 335، برقم: 1104.

5- عكرمة : أبو عبد الله مولى ابن عباس أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك([1]) .

6- ابن عباس : عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي القرشي الهاشمي ، يكنى أبا العباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنين وكان ابن ثلاث عشرة سنة إذ توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات عبد الله بن عباس بالطائف سنة ثمان وستين في أيام ابن الزبير وكان ابن الزبير قد أخرجه من مكة إلى الطائف ومات بها وهو ابن سبعين سنة وقيل ابن إحدى وسبعين سنة ، وقيل : ابن أربع وسبعين سنة وصلى عليه محمد ابن الحنفية وكبر عليه أربعا وقال : اليوم مات رباني هذه الأمة وضرب على قبره فسطاطا([2]) .

4- الحكم عليه:

الحديث ضعيف ، فيه حنش بن قيس الرحبي ضعفه العلماء ، قال أبو عيسى: (وحنش هذا هو أبو على الرحبي وهو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره)([3]) .

ووثقه الحاكم فقال: (حنش بن قيس الرحبي يقال له : أبو علي من أهل اليمن سكن الكوفة ثقة)([4]) .

والحاكم لم يتابع على توثيق حنش بل انفرد بتوثيقه ، فقد كذبه أحمد وقال مرة :

([1]) تقريب التهذيب: 397 ، برقم : 4673 ، والكاشف: 2/ 33 ، برقم: 3867 .

([2]) الاستيعاب في معرفة الأصحاب : للامام يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، الناشر : دار الجيل – بيروت – ط1 ، 1412هـ : 284 .

([3]) جامع الترمذي: 1/ 744 ، برقم : 188 ، وينظر: التاريخ الكبير: للامام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبي عبدالله البخاري ، تحقيق : السيد هاشم الندوي ، الناشر : دار الفكر : 2/ 393 ، وكتاب الضعفاء والمتروكين: للنسائي: 33 .

([4]) المستدرك: 1/ 340 ، برقم: 1020 .

هو متروك الحديث ، وكذا قال النسائي ، والدارقطني([1]) .

والصحيح ان الحديث ضعيف، وعليه العمل عند كثير من اهل العلم، قال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم أن لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة)([2]) .

5- غريبه :

1- عذر: العُذْر الحجة التي يُعْتَذر بها، والجمع أَعذارٌ يقال: اعْتَذَر فلان اعْتِذاراً وعِذْرةً ومَعْذُرةٍ من دِيْنهِ فعَذَرْته، وعذَرَ يَعْذُرهُ فيما صنع عُذْراً وعِذْرةً وعُذْرَى ومَعْذُرةٍ والاسم المعِذَرة([3]) .

2- الكبائر: واحدتها كبيرة وهي الفَعْلةُ القبيحةُ من الذنوب المَنْهِيّ عنها شرعاً العظيم أَمرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف وغير ذلك وهي من الصفات الغالبة([4]) وفي الحديث عن ابن عباس أَن رجلاً سأَله عن الكبائر أَسَبْعٌ هي فقال: هي من السبعمائة أَقْرَبُ إلا أَنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إِصرار([5]) .

6- ما يستفاد منه :

1- لا يجوز الجمع بين الصلاتين من غير عذر([6]) .

([1]) ينظر: التاريخ الكبير: للبخاري: 393/2 ، وكتاب الضعفاء والمتروكين: للنسائي : 33 ، وكتاب الضعفاء والمتروكين: لابن الجوزي: 1 / 241 ، ونصب الراية لأحاديث الهداية : للامام عبد الله بن يوسف أبي محمد الحنفي الزيلعي (ت 762هـ) تحقيق : محمد يوسف البنوري ، مع حاشية بغية الألمعي في تخريج احاديث الزيلعي ، الناشر: دار الحديث – مصر- 1357هـ : 2 / 132 .

([2]) جامع الترمذي: 1/ 744 ، برقم: 188 .

([3]) لسان العرب: 4/ 545 ، مادة (عذر) ، والقاموس المحيط: 561 ، باب الراء .

([4]) لسان العرب: 5/ 125 ، مادة (كبر) .

([5]) مسند الشهاب: لمحمد بن سلامة بن جعفر أبي عبد الله القضاعي ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ،ط2 ، 1407هـ – 1986م : 2/ 44 ، برقم : 853 .

([6]) ينظر: جامع الترمذي: 1/ 744 .

2- يجوز الجمع بين الصلاتين اذا كان بعذر، كالجمع بعرفة وبه قال العلماء كافة([1]) .

والسفر وبه قال أكثر أهل العلم ، وممن روي عنه ذلك سعيد بن زيد وسعد وأسامة ومعاذ بن جبل وأبو موسى وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وبه قال طاوس([2])

ومجاهد([3]) وعكرمة ومالك والثوري والشافعي وإسحق وأبو ثور([4]) وابن المنذر([5]) .

والمرض([6]) وبه قال احمد ، وإسحاق ، وعطاء([7]) .

([1]) ينظر: المبسوط: للامام شمس الدين محمد بن احمد السرخسي (ت 499هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت: 1/ 149 ، والشرح الكبير: لسيدي أحمد الدردير أبو البركات ، تحقيق: محمد عليش، الناشر: دار الفكر – بيروت: 1 / 368 ، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : للشيخ محمد الخطيب الشربيني (ت 799هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت : 1 / 271 ، والمغني: 3/ 432 .

([2]) طاوس: بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك . تقريب التهذيب: 281 ، برقم: 3009 .

([3]) مجاهد بن جبر: وقد قيل بن جبير مولى عبد الله بن السائب القارىء كنيته أبو الحجاج وقد قيل أبو محمد كان مولده سنة إحدى وعشرين وكان من العباد والمتجردين في الزهاد مع الفقه والورع مات بمكة وهو ساجد سنة ثنتين أو ثلاث ومائة . مشاهيرعلماء الأمصار: 1/ 82 .

([4]) ابو ثور: الفقيه العلامة إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان أبو ثور وقيل كنيته أبو عبد الله ولقبه أبو ثور الكلبي البغدادي أخذ الفقه عن الشافعي وغيره ، كان أحد الثقات المأمونين ومن الأئمة الأعلام في الدين وله كتب مصنفة في الأحكام جمع فيها بين الحديث والفقه (ت 240هـ) . ينظر : تذكرة الحفاظ : 2 / 513 وطبقات الشافعية : 1/ 55- 56 .

([5]) ينظر : المدونة : 1 / 205 ، والام : 7 / 193 ، والمغني: 2/ 112 .

([6]) المريض المبيح له الجمع هو ما يلحقه بتأدية كل صلاة في وقتها مشقة وضعف ، قال الأثرم : قيل لأبي عبد الله المريض يجمع بين الصلاتين فقال : إني لأرجو له ذلك إذا ضعف وكان لا يقدر إلا على ذلك . المغني : 2/ 120 .

([7]) ينظر: المغني: 2/ 120 .

الحديث الرابع

النهوض الى الصلاة على صدور القدمين

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو معاوية حدثنا خالد بن إلياس عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال : (كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلاة على صدور قدميه)

2 – تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء كيف النهوض من السجود : 2 / 80 ، برقم: 288 .

3 – رجال اسناده :

1 – يحيى بن موسى: البلخي لقبه خت بفتح المعجمة وتشديد المثناة وقيل: هو لقب أبيه أصله من الكوفة ثقة من العاشرة مات سنة أربعين ومائتين([1])

2 – أبو معاوية: محمد بن خازم بمعجمتين أبو معاوية الضرير الكوفي عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة وله اثنتان وثمانون سنة وقد رمي بالإرجاء([2]) .

([1]) تقريب التهذيب : 597 ، برقم: 7655 ، والكاشف: 2 / 377 ، برقم: 6254 .

([2]) المصدران انفسهما: 475 ، برقم : 5841 ، 2 / 167 ، برقم: 4816 .

قال الشهرستاني : الارجاء ياتي على معنيين :

احدهما : التأخير كما في قوله تعالى (قالوا ارجه واخاه) أي امهله .

والثاني : اعطاء الرجاء

اما اطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الاول فصحيح لانهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والاعتقاد

واما بالمعنى الثاني فظاهر فانهم كانوا يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة

وقيل : الارجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيامة فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من اهل الجنة او النار فعلى هذا المرجئة والوعيدية فرقتان متقابلتان ←

3 – خالد بن إلياس: أو إياس بن صخر بن أبي الجهم بن حذيفة أبو الهيثم العدوي المدني إمام المسجد النبوي متروك الحديث من السابعة([1]) .

4 – صالح مولى التوأمة : صالح بن نبهان المدني مولى التوأمة بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة صدوق اختلط قال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب([2]) وابن جريج([3]) من الرابعة مات سنة خمس أو ست

→ وقيل الارجاء تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الاولى الى الرابعة فعلى هذا المرجئة والشيعة متقابلتين . الملل والنحل : للشهرستاني : 1 / 138 .

وقد يظن من لا علم له حين يرى في ميزان الاعتدال وتهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب وغيرها من كتب الفن في حق كثير من الرواة الطعن بالارجاء عن ائمة النقد الاثبات حيث يقولون رمي بالارجاء او كان مرجئا او نحو ذلك من عباراتهم كونهم خارجين من اهل السنة والجماعة داخلين في فرق الضلالة مجروحين بالبدعة الاعتقادية معدودين من الفرق المرجئة الضالة ومن هاهنا طعن كثير منهم على الامام ابي حنيفة وصاحبيه وشيوخه لوجود اطلاق الارجاء عليهم في كتب من يعتمد على نقلهم ومنشأ ظنهم غفلتهم عن احد قسمي الارجاء وسرعة انتقال ذهنهم الى الارجاء الذي هو ضلال عند العلماء

وجملة التفرقة بين اعتقاد اهل السنة وبين اعتقاد المرجئة :

ان المرجئة يكتفون في الايمان بمعرفة الله ونحوه ويجعلون ما سوى الايمان من الطاعات وما سوى الكفر من المعاصي غير مضرة ولا نافعة ويتشبثون بظاهر حديث (من قال لا اله الا الله دخل الجنة) اخرجه البخاري في صحيحه برقم : 5489 ، ومسلم في صحيحه برقم: 94 .

واهل السنة يقولون لا تكفي في الايمان المعرفة بل لا بد من التصديق الاختياري مع الاقرار اللساني وان الطاعات مفيدة والمعاصي مضرة مع الايمان توصل صاحبها الى دار الخسران

والذي يجب علمه على العالم المشتغل بكتب التواريخ واسماء الرجال ان الارجاء يطلق على قسمين

احدهما الارجاء الذي هو ضلال وهو الذي مر ذكره انفا

وثانيهما الارجاء الذي ليس بضلال ولا يكون صاحبه عن اهل السنة والجماعة خارجا ولهذا ذكروا ان المرجئة فرقتان مرجئة الضلالة ومرجئة اهل السنة وأبو حنيفة وتلامذته وشيوخه وغيرهم من الرواة الاثبات انما عدوا من مرجئة اهل السنة لا من مرجئة الضلالة . الرفع والتكميل في الجرح والتعديل : 361 .

([1]) تقريب التهذيب : 187 ، برقم : 1617 ، والكاشف: 1 / 362 ، برقم: 1306.

([2]) ابن أبي ذئب: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبى ذئب واسم أبى ذئب هشام بن شعبة بن عبد الله كنيته أبو الحارث من عباد أهل المدينة وقرائهم وفقهائهم كان مولده سنة ثمانين ومات سنة تسع وخمسين ومائة وكان من أقول أهل المدينة بالحق . مشاهير الأمصار: 140/1 ، وتاريخ بغداد : 2 / 296 .

([3]) ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة مات سنة خمسين ومائة أو بعدها وقد جاز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت . تقريب التهذيب: 363 ، برقم: 4194 .

وعشرين ومائة وقد أخطأ من زعم([1]) أن البخاري أخرج له([2])

5 – أبو هريرة : الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة اختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر وقيل: بن غنم وقيل: عبد الله بن عائذ وقيل: بن عامر وقيل: بن عمرو وقيل: سكين بن ودمة بن هانئ وقيل: بن مل وقيل: بن صخر وقيل: عامر بن عبد شمس وقيل: بن عمير وقيل: يزيد ابن عشرقة وقيل: عبد نهم وقيل: عبد شمس وقيل: غنم وقيل: عبيد بن غنم: وقيل: عمرو بن غنم وقيل: بن عامر وقيل: سعيد بن الحارث ، قال ابن عبد البر : هذا الذي وقفنا عليه من الاختلاف في ذلك ونقطع بأن عبد شمس ، وعبد نهم ، غير بعد أن أسلم ، واختلف في أيها أرجح ، فذهب كثيرون إلى الأول وذهب جمع من النسابين إلى عمرو بن عامر مات سنة سبع وقيل: سنة ثمان وقيل سنة تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين سنة([3]) .

4 – الحكم عليه :

الحديث ضعيف فيه خالد بن إلياس ، قال الترمذي : (خالد بن إلياس هو ضعيف عند أهل الحديث)([4])

قال الزيلعي: (ورواه ابن عدي في " الكامل "([1]) وأعله بخالد وأسند تضعيفه عن

([1]) عد ابو الوليد الباجي صالح مولى التوأمة من رجال البخاري قال ابن حجر : (وذكره أبو الوليد الباجي في رجال البخاري وقال أخرج له في الصيد مقرونا بنافع مولى أبي قتادة انتهى ، وأما الكلاباذي فذكر أن المقرون بنافع هو نبهان مولى التوأمة لا ابنه صالح وتابع الكلاباذي غير واحد وهو الصواب أخطأ فيه الباجي خطأ فاحشا وذهل ذهولا شديدا والذي في كتاب الصيد من الصحيح من طريق أبي النضر عن نافع مولى أبي قتادة وأبي صالح مولى التوأمة عن أبي قتادة) تهذيب التهذيب : 4 / 356 .

([2]) تقريب التهذيب: 274 ، برقم : 2892 ، والكاشف: 1 / 499 ، برقم: 2365 .

([3]) ينظر: الاستيعاب: 570 ، وتقريب التهذيب: 680 ، برقم: 8426 .

([4]) جامع الترمذي : 2 / 80 .

البخاري ، والنسائي ، وأحمد ، وابن معين، قال ابن عدي : (وهو مع ضعفه يكتب حديثه)([2]) .

وفيه صالح مولى التوأمة صدوق اختلط لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج ، قال ابن عدي : (وقد روى عنه الثوري أحاديث وابن جريج وابن أبي ذئب وغيرهم غير ما ذكرت وهو في نفسه ورواياته لا بأس به إذا سمعوا منه قديما والسماع القديم منه سمع منه ابن أبي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيرهم ممن سمع منه قديما فأما من سمع منه بآخرة فإنه سمع وهو مختلط ولحقه مالك والثوري وغيرهم بعد الاختلاط وصالح مولى التوأمة لا بأس برواياته وحديثه)([3]) .

قلت : حديث الباب ضعيف ، ولكن شد عضده عمل كثير من اهل العلم على وفقه ، والآثار المروية عن الصحابة ، قال الترمذي : (حديث أبي هريرة عليه العمل عند أهل العلم يختارون أن ينهض الرجل في الصلاة على صدور قدميه)([4]) .

ويؤيده الآثار عن الصحابة التي وردت في هذا الباب واليك هذه الاثار:

أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه([5]) عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كان عبد الله – ابن مسعود – ينهض في الصلاة على صدور قدميه)([6]) .

([1]) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: للامام ابي احمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني (ت365هـ) تحقيق: يحيى مختار غزاوي ، الناشر: دار الفكر – بيروت – ط3 ، 1409هـ – 1988م : 3 / 5 ، برقم : 571 .

([2]) الكامل في ضعفاء الرجال: 3 / 5 ، برقم: 571 ، ونصب الراية: 1 / 291 .

([3]) الكامل في ضعفاء الرجال: 4 / 57 . بتصرف يسير .

([4]) جامع الترمذي: 2 / 80 .

([5]) المصنف في الأحاديث والآثار: للامام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت235هـ) تحقيق : كمال يوسف الحوت ، الناشر : مكتبة الرشد – الرياض– ط1 ، 1409هـ .

([6]) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، من كان ينهض على صدور قدميه: 1 / 346 ، برقم: 3979 ،ومصنف عبد الرزاق: للامام أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني(ت 211هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت – ط2 ، 1403هـ : كتاب الصلاة ، باب كيف النهوض من السجدة الآخرة ومن الركعة الأولى والثانية : 2 / 178 ، برقم : 2966 .

واخرج ابن أبي شيبة في " مصنفه ايضا ، عن الشعبي (أن عمر وعليا

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا ينهضون في الصلاة على صدور أقدامهم)([1]) .

واخرج ايضا ، عن وهب بن كيسان قال : (رأيت ابن الزبير إذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه)([2]) .

واخرج ايضا ، عن نافع عن ابن عمر انه كان ينهض في الصلاة على صدور قدميه)([3]) .

واخرج ايضا ، عن النعمان بن أبي عياش قال : أدركت غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا رفع رأسه من السجدة في أول ركعة والثالثة قام كما هو ولم يجلس)([4]) .

واخرج عبد الرزاق في مصنفه ، عن أبي عطية أن ابن عباس وابن عمر كانا يفعلان ذلك)([5]) .

واخرج مالك في موطئه([6]) ، عن صدقة بن يسار عن المغيرة بن حكيم :أنه رأى عبد الله بن عمر يرجع في سجدتين في الصلاة على صدور قدميه فلما انصرف ذكر له ذلك فقال إنها ليست سنة الصلاة وإنما أفعل هذا من أجل أني أشتكي)([7])

([1]) مصنف ابن ابي شيبة كتاب الصلوات ، من كان ينهض على صدور قدميه : 1 / 346 ، برقم: 3982

([2]) المصدر نفسه: برقم: 3983 .

([3]) مصنف ابن ابي شيبة كتاب الصلوات ، من كان ينهض على صدور قدميه : 1 / 346 ، برقم: 3985 ، ومصنف عبد الرزاق كتاب الصلاة ، باب كيف النهوض من السجدة الآخرة ومن الركعة الأولى والثانية : 2 / 179 ، برقم: 2969 .

([4]) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات ، من كان يقول إذا رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الأولى فلا تجلس: 1 / 347 ، برقم: 3989 .

([5]) مصنف عبد الرزاق: كتاب الصلاة ، باب كيف النهوض من السجدة الآخرة ومن الركعة الأولى والثانية : 2 / 179 ، برقم: 2968 .

([6]) الموطأ: للامام مالك بن أنس أبي عبدالله الأصبحي (ت179هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي – مصر .

([7]) موطأ مالك : كتاب الصلاة باب العمل في الجلوس في الصلاة : 1 / 89 ، برقم: 200 .

5 – غريبه :

1 – صدور قدميه: الصدور جمع صدر وهو اعلى كل شيء ، جاء في اللسان : (الصَّدْر أَعلى مقدَّم كل شيء وأَوَّله حتى إِنهم ليقولون صَدْر النهار والليل وصَدْر الشتاء والصيف وما أَشبه ذلك مذكّراً)([1]) .

6 – ما يستفاد منه :

1 – فيه : لا تستحب جلسة الاستراحة بل ينهض من السجود على صدور قدميه في الركعة الاولى والثالثة وهو قول جمهور الامة وروي ذلك عن عمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وبه يقول مالك والثوري وإسحاق وابو حنيفة واحمد([2]) .

قال الترمذي : (حَدِيثُ أبي هُرَيْرَةَ عليه الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَخْتَارُونَ أَنْ يَنْهَضَ الرَّجُلُ في الصَّلَاةِ على صُدُورِ قَدَمَيْهِ)([3]) .

وقال الشافعي: تستحب جلسة الاستراحة ، وهو قول مالك بن الحويرث([4])

([1]) لسان العرب : 4 / 445 ، وتاج العروس : 3051 .

([2]) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني : لأحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1415هـ : 1 / 184 ، ومجمع الانهر في شرح ملتقى الأبحر : للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعو بشيخي زاده ، خرج آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ط1، 1419هـ – 1998م : 1/ 150 ، والمغني : 1 / 602

([3]) جامع الترمذي : 2 / 80 .

([4]) مالك بن الحويرث: ابو سليمان الليثي صحابي سكن البصرة وله أحاديث مات بالبصرة سنة أربع وسبعين . ينظر: الاستيعاب: 3 / 1349 ، والإصابة: 5 / 719 .

وأبوحميد([1]) وأبو قتادة([2]) وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وأبو قلابة([3]) وغيره من التابعين([4]) .

([1]) أبو حميد الساعدي: الأنصاري المدني قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد من فقهاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه جابر بن عبد الله وعروة بن الزبير وعمرو بن سليم الزرقي وعباس بن سهل بن سعد وخارجة بن زيد ومحمد بن عمرو ابن عطاء وغيرهم توفي سنة ستين وقيل توفي سنة بضع وخمسين . وسير أعلام النبلاء : 2 / 481 ، والإصابة: 7 / 94 .

([2]) أبو قتادة: الأنصاري السلمي فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد أحدا والحديبية وله عدة أحاديث اسمه الحارث بن ربعي على الصحيح وقيل اسمه النعمان وقيل عمرو حدث عنه أنس بن مالك وسعيد بن المسيب وعطاء بن يسار وعلي بن رباح وعبد الله بن رباح الأنصاري وعبد الله بن معبد الزماني وعمرو بن سليم الزرقي وأبو سلمة بن عبد الرحمن ومعبد بن كعب بن مالك وابنه عبد الله بن أبي قتادة ومولاه نافع وآخرون روى إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (خير فرساننا أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة بن الأكوع) اخرجه مسلم في صحيحه برقم : 1807 ، ينظر: سير أعلام النبلاء : 2 / 449 ، والإصابة: 7 / 327 .

([3]) أبو قلابة: عبد الله بن زيد الجرمي البصري أحد الأعلام روى عن سمرة بن جندب وثابت بن الضحاك وأنس بن مالك النجاري وأنس بن مالك الكعبي وزهدم بن مضرب وعمرو بن سلمة وخلق وأرسل عن حذيفة وعائشة وطائفة وروايته عن عائشة مع هذا في صحيح مسلم حدث عنه أيوب وحميد ويحيى بن أبي كثير وخالد الحذاء وعاصم الأحول وداود بن أبي هند وآخرون طلب للقضاء فتغيب وتغرب عن وطنه فقدم الشام ونزل داريا وقد ابتلى في بدنه ودينه أريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات بعريش مصر سنة أربع ومائة وقد ذهبت يداه ورجلاه وبصره وهو مع ذلك حامد شاكر . تذكرة الحفاظ : 1 / 94 .

([4]) ينظر: المجموع : للامام يحيى بن شرف الدين النووي، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1997م : 3 / 404 .

الحديث الخامس

يستحب ان لا ينقص عن ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود

1- الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا علي بن حجر أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن أبي ذئب عن إسحق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك أدناه ، وإذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك أدناه)

2- تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود : 2/ 105 ، برقم : 261 .

وابو داود في سننه ، عن ابن مسعود ، كتاب الصلاة، باب مقدار الركوع والسجود : 1/ 296، برقم: 886 .

وابن ماجه في سننه ، عن ابن مسعود ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب التسبيح في الركوع والسجود : 1/ 287، برقم : 890 .

3- رجال السند:

1- علي بن حجر: بضم المهملة وسكون الجيم بن إياس السعدي المروزي أبو الحسن نزيل بغداد ثم مرو ثقة حافظ من صغار التاسعة مات سنة أربع وأربعين ومائتين وقد قارب المائة أو جازها([1]) .

([1]) تقريب التهذيب: 399 ، برقم : 4700 ، والكاشف: 2 / 36 ، برقم : 3890 .

2- عيسى بن يونس: بن أبي إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو إسرائيل كوفي نزل الشام مرابطا ثقة مأمون من الثامنة مات سنة سبع وثمانين

وقيل سنة إحدى وتسعين ومائة([1]) .

3- ابن أبي ذئب: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين ومائة([2]) .

4- إسحاق بن يزيد الهذلي: المدني مجهول([3]) من السادسة([4]) .

5- عون بن عبد الله بن عتبة: بن مسعود الهذلي أبو عبد الله الكوفي ثقة عابد من الرابعة مات في حدود العشرين ومائة([5]) .

6- ابن مسعود: عبد الله بن مسعود بن غافل بمعجمة وفاء بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تيم بن سعد بن هذيل الهذلي أبو عبد الرحمن حليف بني زهرة وكان أبوه حالف عبد الحارث بن زهرة أمه أم عبد الله بنت ود بن سواءة أسلمت وصحبت أحد السابقين الأولين أسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد بعدها ولازم النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب نعليه وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكثير مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين([6]) .

4- الحكم عليه :

([1]) تقريب التهذيب: 441 ، برقم: 5341 ، والكاشف: 2/ 114 ، برقم: 4409 .

([2]) المصدران انفسهما: 493/ برقم: 6082 ، 2/ 194 ، برقم: 5001 .

([3]) المجهول: من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق . تقريب التهذيب: 75 .

([4]) تقريب التهذيب: 103 ، برقم: 393 ، والكاشف: 1 / 240 ، برقم: 330 .

([5]) المصدران انفسهما: 434، برقم: 5223 ، 2/ 102 ، برقم: 4317 .

([6]) الإصابة في تمييز الصحابة: للامام ابن حجر العسقلاني ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، الناشر : دار الجيل – بيروت – ط1 ، 1412هـ : 4 / 235 .

حديث ابن مسعود ضعيف ؛ لانه منقطع قال أبو داود عن حديث ابن مسعود: (هذا مرسل عون لم يدرك عبد الله)([1]) وكذا قال الترمذي([2]) .

وفيه إسحاق بن يزيد الهذلي ، مجهول .

وحديث ابن مسعود ضعيف وعلى وفقه عمل كثير من اهل العلم قال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات)([3]) .

5- ما يستفاد منه :

1 – فيه : ان التسبيح في الركوع والسجود سنة ، وهو مجمع عليه([4]) .

اخرج مسلم في صحيحه من حديث حذيفة ، (قال حذيفة صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلا إذا مر بآية فيها تسبيح سبح وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم فكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلا قريبا مما ركع ثم سجد فقال سبحان ربي الأعلى فكان سجوده قريبا من قيامه)([5]) .

2 – وفيه: يستحب للامام وغيره ان لا ينقص في ركوعه وسجوده عن ثلاث تسبيحات ، فان اقتصر على واحدة فقد حصل على اصل سنة التسبيح([6]) وروي

([1]) سنن أبي داود: 1/ 296 .

([2]) ينظر: جامع الترمذي: 2/ 105 .

([3]) جامع الترمذي: 2/ 105 .

([4]) ينظر: فتح الباري: 2 / 281 .

([5]) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل: 1/ 536 ، برقم: 772 ، واحمد في مسنده : حديث حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم: 5/ 382 ، برقم: 23288، و23309، و 23392 ، والنسائي في سننه: كتاب الافتتاح ، باب تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب: 2/ 176، برقم: 1008 ، و 1046، و 1069، و1133، و 1145 ، و 1665 ، وابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب التسبيح في الركوع والسجود: 1/ 290، برقم: 898 .

([6]) ينظر: شرح النووي على مسلم: 4 / 197 .

عن عبد الله بن المبارك([1]) أنه قال: (أستحب للإمام أن يسبح خمس تسبيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات)([2]) ، وكذا قال إسحاق بن إبراهيم([3]) .

([1]) عبد الله بن المبارك: الامام الحافظ العالم العلامة شيخ الاسلام عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم المروزي التركي الأب الخوارزمي الام التاجر السفار صاحب التصانيف النافعة والرحلات الشاسعة ولد سنة ثماني عشرة ومائة أو بعدها بعام وافنى عمره في الأسفار حاجا ومجاهدا وتاجرا سمع سليمان التيمى وعاصم الأحول وحميد الطويل والربيع بن أنس وهشام بن عروة والجريري وإسماعيل بن أبي خالد وخالد الحذاء وبريد بن عبد الله بن أبي بردة واممما سواهم حتى كتب عمن هو أصغر منه دون العلم في الأبواب والفقه وفي الغزو والزهد والرقائق وغير ذلك حدث عنه خلق لا يحصون من أهل الأقاليم توفي ابن المبارك بهيت في رمضان سنة (181 هـ) . تذكرة الحفاظ : 1 / 275 .

([2]) جامع الترمذي: 2/ 105 .

([3]) المصدر نفسه .

الحديث السادس

جواز الصلاة على الراحلة في المطر

1- الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا يحيى بن موسى حدثنا شبابة بن سوار حدثنا عمر ابن الرماح البلخي عن كثير بن زياد عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده : (أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فانتهوا إلى مضيق وحضرت الصلاة فمطروا السماء من فوقهم والبلة من أسفل منهم فأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته وأقام أو أقام فتقدم على راحلته فصلى بهم يومئ إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع) .

2- تخريجه:

اخرجه الترمذي في جامعه ، بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر : 2 / 266 ، برقم: 411 .

واحمد في مسنده ، حديث يعلى بن مرة الثقفي عن النبي صلى الله عليه وسلم: 4/ 173، برقم : 17609 .

والدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب صلاة المريض لا يستطيع القيام والفريضة على الراحلة : 1/ 380 ، برقم : 5 .

3- رجال السند:

1- يحيى بن موسى: البلخي لقبه خت بفتح المعجمة وتشديد المثناة وقيل هو لقب أبيه أصله من الكوفة ثقة من العاشرة مات سنة أربعين ومائتين([1]) .

([1]) تقريب التهذيب: 597 ، برقم: 7655 ، والكاشف: 2/ 377 ، برقم: 6254 .

2- شَبَابة بن سَوّار: المدائني أصله من خراسان ، يقال : كان اسمه مروان مولى بني فزارة ثقة حافظ رمي بالإرجاء من التاسعة مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين([1]) .

3- عمر بن ميمون: بن بحر بن سعد الرماح البلخي أبو علي القاضي وسعد هو الرماح ثقة وعمي في آخر عمره من السابعة مات سنة إحدى وسبعين ومائة([2]) .

4- كثير بن زياد: أبو سهل البرساني بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة بصري نزل بلخ ثقة من السادسة([3]) .

5- عمرو بن عثمان: بن يعلى بن مرة الثقفي مستور من السابعة وقال الذهبي : وثق([4]) .

6- عثمان بن يعلى: بن مرة الثقفي مجهول من الرابعة([5]) .

7- يعلى بن مرة: بن وهب بن جابر بن عتاب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفي أبو المرازم بفتح الميم والراء وكسر الزاي المنقوطة بعد الألف وهو يعلى بن سيابة وسيابة أمه قال يحيى بن معين: شهد خيبر وبيعة الشجرة والفتح وهوازن والطائف ، قال أبو عمر: كان من أفاضل الصحابة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث وعن علي روى عنه ابناه عبد الله وعثمان وروى عنه أيضا راشد بن سعد جد سعيد بن راشد وعبد الله بن حفص بن نهيك وآخرون قال ابن سعد: أمره النبي صلى الله عليه وسلم بأن يقطع أعناب ثقيف فقطعها([6]) .

4- الحكم عليه :

([1]) تقريب التهذيب: 263 ، برقم: 2733 ، والكاشف: 1 / 477 ، برقم: 2229 .

([2]) المصدران انفسهما: 417 ، برقم: 4972 ، 2/ 70 ، برقم: 4114 .

([3]) المصدران انفسهما: 459 ، برقم: 5610 ، 2/ 143 ، برقم: 4630 .

([4]) المصدران انفسهما: 424 ، برقم: 5079 ، 2/ 84 ، برقم: 4198 .

([5]) المصدران انفسهما: 387 ، برقم: 4529 ، 2/ 15 ، برقم : 3750 .

([6]) الإصابة: 6 / 687 .

الحديث قال عنه الترمذي (هذا حديث غريب تفرد به عمر بن الرماح البلخي لا يعرف إلا من حديثه)([1]) .

وفيه: عمرو بن عثمان مستور وقد ضعفه البيهقي وابن العربي وابن القطان([2]) قال ابن القطان : (لا يعرف حاله)([3]) .

وذكره ابن حبان في الثقات([4]) .

وقال عبد الحق (إسناده صحيح)([5]) .

وقال النووي (إسناده حسن)([6]) .

والذي يبدو – والله اعلم – ان اسناده ضعيف ، فيه عمرو بن عثمان ، مستور .

وفيه: عثمان بن يعلى مجهول . والله اعلم .

قلت : وحديث الباب قد ضعفه جمع من العلماء ولكن العمل عليه عند كثير من اهل العلم ، قال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم)([7]) .

5- غريبه:

1- مسير : السير الذهاب جاء في اللسان (السَّيْرُ الذهاب سارَ يَسِيرُ سَيْراً ومَسِيراً وتَسْياراً ومَسِيرةً وسَيْرورَةً)([8]) .

([1]) جامع الترمذي: 2/ 266 .

([2]) ينظر: سنن البيهقي الكبرى : للامام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، الناشر : مكتبة دار الباز – مكة المكرمة ، 1414هـ – 1994م : 2/ 7 ، وتلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير: للامام أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني ، الناشر: المدينة المنورة ، 1384هـ – 1964م : 1 / 212 .

([3]) تهذيب التهذيب: 8 / 69 .

([4]) ينظر: الثقات: للامام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، الناشر : دار الفكر ، ط1 ، 1395هـ – 1975م : 7 / 220 .

([5]) التلخيص الحبير: 1 / 212 .

([6]) المجموع : 3/ 115 .

([7]) جامع الترمذي: 2/ 266 .

([8]) لسان العرب: 4/ 389 ، مادة (سير) ، وينظر: القاموس المحيط: 528 ، مادة(السير) .

2- مضيق : مصدر ضاق ، والضيق نقيض السعة ، جاء في اللسان (الضِّيقُ نقيض السّعة ضاقَ الشيءُ يضيق ضِيقاً وضَيْقاً وتَضَيَّقَ وتَضايَقَ وضَيَّقَه هو)([1])

3- البلة : البَلَل والبِلَّة النُّدُوَّةُ([2]) .

4- يومئ : الإيماء الإشارة بالأعضاء ، كالرأس واليد والعين والحاجب وإنما يريد به ها هنا الرأس([3]) .

6- ما يستفاد منه :

1- فيه: صحة صلاة الفريضة على الراحلة اذا كان في الارض طينا او مطرا ولم يمكنه السجود على الأرض إلا بالتلوث بالطين والبلل بالماء فله الصلاة على دابته او في سيارته او ما شابه ذلك يومئ بالركوع والسجود ، وإن كان راجلا أومأ بالسجود أيضا ولم يلزمه السجود على الأرض([4]) .

قال الترمذي: (وكذلك روي عن أنس بن مالك أنه صلى في ماء وطين على دابته)([5]) .

وبه قال: ابو حنيفة وأحمد وإسحاق ، وفعله جابر بن زيد([6]) ، وأمر به طاوس وعمارة بن عربة([7])

واما المالكية فلهم فيها قولان([8]) .

([1]) لسان العرب : 10 / 208 ، مادة (ضيق) .

([2]) المصدر نفسه : 11/ 63 ، مادة (بلل) .

([3]) النهاية في غريب الحديث والأثر: 1/ 193 .

([4]) ينظر : المغني : 1 / 670 .

([5]) جامع الترمذي : 2/ 266 .

([6]) جابر بن زيد : الامام أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي البصري أحد الأعلام وصاحب ابن عباس روى عنه قتادة وأيوب وعمرو بن دينار وطائفة مات سنة (93هـ) . تذكرة الحفاظ : 1 / 72 .

([7]) ينظر: المبسوط للسرخسي : 1/ 247 ، والمغني: 1/ 670 .

([8]) ينظر: منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل : للشيخ محمد عليش ، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1409هـ – 1989م : 1/ 12 .

واما الشافعية فمنعوا صلاة الفريضة على الدابة الا في شدة الخوف او كان في ركب وخاف لو نزل للفريضة انقطع عنهم ولحقه الضرر قال النووي: قال أصحابنا :(يصلي الفريضة على الدابة بحسب الإمكان ويلزمه إعادتها لأنه عذر نادر)([1]) .

([1]) شرح النووي على مسلم : 5/ 211 .

الحديث السابع

يستحب للمصلي استقبال الخطيب اذا استوى على المنبر

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي حدثنا محمد بن الفضل بن عطية عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا)

2– تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب أبواب الجمعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في استقبال الإمام إذا خطب : 2/ 383 ، برقم: 509 .

وابو يعلى في مسنده([1]) ، عن عبد الله بن مسعود ، مسند عبد الله بن مسعود: 9/ 281 ، برقم : 5410 .

واخرج ابن ماجه في سننه ، عن عدي بن ثابت عن أبيه ، بلفظ ، قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم)

3– رجال السند :

1– عباد بن يعقوب: الرواجني بتخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة أبو سعيد الكوفي صدوق رافضي([2]) حديثه في البخاري مقرون([3]) بالغ ابن حبان

([1]) مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي (ت307هـ) تحقيق: حسين سليم أسد ، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق – ط1 ، 1404هـ – 1984م .

([2]) الرافضة: هم الذين رفضوا امامة ابي بكر وعمر ، وهم مجمعون على أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه واظهر ذلك واعلنه وان اكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . مقالات الإسلاميين: 16 .

([3]) قال ابن حجر: روايات المبتدعة إذا كانوا صادقين ففي الصحيحين عن خلق كثير من ذلك لكنهم من غير الدعاة ولا الغلاة وأكثر ما يخرجان من هذا القسم في غير الأحكام وقد أخرجا لبعض الدعاة الغلاة كعمران بن

فقال: يستحق الترك من العاشرة مات سنة خمسين ومائتين([1])

2- محمد بن الفضل بن عطية: بن عمر العبدي مولاهم الكوفي نزيل بخارى كذبوه من الثامنة مات سنة ثمانين ومائة([2]) .

3- منصور: بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب بمثناة ثقيلة ثم موحدة الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس من طبقة الأعمش([3]) مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة([4]) .

4- إبراهيم: بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أونحوها([5]).

5- علقمة: بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات بعد الستين وقيل بعد السبعين([6]) .

6- عبد الله بن مسعود: الصحابي الجليل .

4- الحكم عليه :

الحديث ضعيف ، في اسناده محمد بن الفضل بن عطية ، ضعفه ابن معين وابن

حطان وعباد بن يعقوب وغيرهما إلا أنهما لم يخرجا لأحد منهم إلا ما توبع عليه . النكت على ابن الصلاح: 1 / 370 . ←

→ وذكرابن حجر: ان البخاري روى عن عباد بن يعقوب ، في كتاب التوحيد حديثا واحدا مقرونا وهو حديث ابن مسعود: (أي العمل أفضل) ثم قال ابن حجر: وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره . ينظر: فتح الباري: 1 / 412 .

(1) تقريب التهذيب: 291 ، برقم: 3153 ، والكاشف: 1/ 532 ، برقم: 2581 .

(2) المصدران انفسهما : 502 ، برقم: 6225 ، 2/ 210 ، برقم: 5113 .

([3]) وهي الطبقة الخامسة قال ابن حجر : (الخامسة الطبقة الصغرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنين ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش) تقريب التهذيب : 75 .

(4) تقريب التهذيب: 547، برقم: 6908 ، والكاشف: 2/ 297 ، برقم: 5647 .

(5) المصدران انفسهما: 95 ، برقم: 270 ، 1/ 227 ، برقم: 221 .

([6]) المصدران انفسهما: 397 ، برقم: 4681 ، 2/ 34 ، برقم: 3873 .

المديني واحمد والجوزجاني([1]) وأبو زرعة([2]) وأبو حاتم والدارقطني والنسائي وغيرهم([3]) .

واما حديث عدي بن ثابت الذي اخرجه ابن ماجه ، فانه ضعيف ، قال ابن حجر: (رواية عدي بن ثابت عن أبيه قال: كان النبي ﷺ إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم قال ابن ماجه: أرجو أن يكون متصلا قلت – ابن حجر – لا شك ولا ارتياب في كونه مرسلا أو يكون سقط منه عن جده والله أعلم)(4) .

قلت: الحديث ضعيف ، وعليه العمل عند كثير من اهل العلم ، قال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يستحبون استقبال الإمام إذا خطب)([5])

([1]) الجوزجاني: الحافظ الامام أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب السعدي نزيل دمشق ومحدثها سمع الحسين بن علي الجعفي ويزيد بن هارون وجعفر بن عون وشبابة وطبقتهم فأكثر وتفقه بأحمد بن حنبل حدث عنه أبو داود والترمذي والنسائي وأبو زرعة ومحمد بن جرير وثقه النسائي ، قال الدارقطني كان من الحفاظ الثقات المصنفين وفيه انحراف عن علي قال أبو الدحداح مات في ذي القعدة سنة تسع وقال غيره سنة ست وخمسين ومائتين وله كتاب في الضعفاء . تذكرة الحفاظ : 2 / 549 .

([2]) أبو زرعة : احمد بن الحسين بن علي بن إبراهيم بن الحكم الرازي الصغير من علماء الحديث والراحلين في علوه سمع أبا عبد الله المحاملي وعبد الرحمن بن أبي حاتم ومحمد بن مخلد وأبا حامد بن بلال وعلي بن احمد الفارسي نزيل بلخ وعبد الله بن محمد بن يعقوب شيخ بخارى وخلائق وعنه تمام الرازي والحسين بن محمد الفلاكي وعبد الغني بن سعيد الأزدي وحمزة بن يوسف وخلائق توفي بطريق مكة سنة (375هـ) . تذكرة الحفاظ : 3 / 999 .

([3]) ينظر: العلل ومعرفة الرجال: للامام أحمد بن حنبل ، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس ، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار الخاني – بيروت – الرياض ، ط1 ، 1408هـ – 1988م : 2/ 549 ، والجرح والتعديل: للامام عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبي محمد الرازي التميمي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط1 ، 1271هـ – 1952م : 8/ 56 ، وكتاب المجروحين: 2/ 278 ، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية : للامام أبي الحسن الدارقطني ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، الناشر : دار طيبة – الرياض – ط1 ، 1405هـ – 1985م : 5/ 139 ، وكتاب الضعفاء للنسائي : 1 / 93 ، وتهذيب التهذيب : 9/ 356 .

([4]) تهذيب التهذيب : 2 / 19 .

([5]) جامع الترمذي : 2/ 383 .

قال الشوكاني : (واحاديث الباب وَإِنْ كانت غَيْرُ بَالِغَة إلَى دَرَجَةِ الاعْتِبَارِ فَقَدْ شَدَّ عَضُدَهَا عَمَلُ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ على ذلك قال ابن الْمُنْذِرِ : وَهَذَا كَالْإِجْمَاعِ)([1])

5 – غريبه :

1 – استوى : تاتي بمعان عدة وهنا معناها استقر([2]) .

6 – ما يستفاد منه :

1 – يستحب للمصلين استقبال الخطيب بوجوههم ، وهو قول عَطَاءُ بن أبي رَبَاحٍ وَشُرَيْحٌ وَمَالِكٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَسَعِيدُ بن عبد الْعَزِيزِ وابن جَابِرٍ وَيَزِيدُ بن أبي مَرْيَمَ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ ومالك وسفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وَرُوِيَ عن ابن الْمُسَيِّبِ وَالْحَسَنِ أَنَّهُمَا كانا لا يَنْحَرِفَانِ إلَيْهِ)([3]) .

([1]) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار : للامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني الناشر : إدارة الطباعة المنيرية ، مع تعليقات يسيرة لمحمد منير الدمشقي: 3 / 324 .

([2]) لسان العرب : 14 / 408 ، مادة (سوا) ، ومختار الصحاح : 326 .

([3]) ينظر: البحر الرائق: 2/ 159 ، ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل: للشيخ محمد بن عبد الرحمن المغربي أبي عبد الله، الناشر: دار الفكر – بيروت – ط2 ، 1398هـ : 2/ 166 ، وشرح الزركشي على مختصر الخرقي: للامام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ط1، 1423هـ – 2002م ، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم: 1/ 265 ، وجامع الترمذي: 2/ 383 ، ونيل الأوطار: 3 / 324 .

الحديث الثامن

الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا هشام بن يونس الكوفي حدثنا المحاربي عن الحجاج بن أرطاة عن أبي إسحق عن هبيرة بن يريم عن علي ، وعن عمر بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قالا : (قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام)

2 – تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب أبواب السفر ، باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع : 2 / 485 ، برقم : 591 .

3 – رجال السند :

1 – هشام بن يونس: بن وابل بموحدة التميمي النهشلي أبو القاسم الكوفي اللؤلؤي ثقة من العاشرة مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين([1]) .

2 – المحاربي: عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي أبو محمد الكوفي لا بأس به وكان يدلس قاله أحمد من التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة([2]) .

3 – الحجاج بن أرطاة : بفتح الهمزة بن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة خمس وأربعين ومائة([3]) .

([1]) تقريب التهذيب: 574 ، برقم: 7311 ، والكاشف: 2 / 338 ، برقم : 5978 .

([2]) المصدران انفسهما: 349 ، برقم: 3999 ، 1 / 642 ، برقم: 3305 .

([3]) المصدران انفسهما: 152 ، برقم: 1119 ، 1 / 311 ، برقم: 928 .

4 – أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني أبو إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بآخرة([1]) مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك([2]) .

5 – هبيرة بن يريم : بتحتانية أوله وزن عظيم الشبامي([3]) بمعجمة ثم موحدة خفيفة ويقال الخارفي بمعجمة وفاء أبو الحارث الكوفي لا بأس به وقد عيب بالتشيع([4]) من الثانية توفي سنة ست وستين([5]) .

6 – علي : بن ابي طالب الصحابي الجليل .

([1]) أي اختلط في آخر عمره ، والرواة الذين حصل لهم الاختلاط في آخر عمرهم على ثلاثة أقسام :

أحدها: من لم يوجب ذلك له ضعفا أصلا ولم يحط من مرتبته إما لقصر مدة الاختلاط وقلته كسفيان بن عيينة وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه وهما من أئمة الإسلام المتفق عليهم ، وإما لأنه لم يرو شيئا حال اختلاطه فسلم حديثه من الوهم كجرير بن حازم وعفان بن مسلم ونحوهما .

والثاني: من كان متكلما فيه قبل الاختلاط فلم يحصل من الاختلاط إلا زيادة في ضعفه كابن لهيعة ومحمد بن جابر السحيمي ونحوهما .

والثالث: من كان محتجا به ثم اختلط أو عمر في آخر عمره فحصل الاضطراب فيما روى بعد ذلك فيتوقف الاحتجاج به على التمييز بين ما حدث به قبل الاختلاط فيحتج به وما رواه بعد ذلك لا يحتج به . كتاب المختلطين: للحافظ صلاح الدين أبي سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي بن عبد الله العلائي، تحقيق: د . رفعت فوزي عبد المطلب / علي عبد الباسط مزيد ، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة – مصر – ط1 ، 1417هـ – 1996م : 3 .

([2]) تقريب التهذيب : 423 ، برقم : 5065 ، والكاشف 2 / 82 ، برقم: 4185 .

([3]) الشبامي : شبام هو عبد الله بن أسعد بن جثم بن حاشد وسمي شبام بجبل في اليمن . الطبقات الكبرى : 6 / 170 .

([4]) التشيع ثلاثة أقسام

الأول: تشيع بلا غلو وهذا غير مردود .

الثاني: من غلا في التشيع فمجرد الغلو بدعة إلا أنها بدعة لم تفض بصاحبها إلى كفر ولا فسق فهو غير مردود اتفاقا .

الثالث: من غلا في التشيع وحط على الشيخين فهذا قد أفضى به غلوه إلى محرم قطعا وهو سباب المسلم وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم (أن سباب المؤمن فسوق) اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه برقم: 13235 ، وبرقم: 13240 ، والترمذي في جامعه : 5/ 21 ، برقم: 2635 ، وقال : حديث حسن صحيح ، فهذا فاعل المحرم قطعا خارج عن حد العدالة فاسق تصريحا فاعل لكبيرة وتارك أيضا لواجب وحينئذ فرده والقدح فيه ليس لأجل مطلق تشيعه وهو موالاته لعلي رضي الله عنه بل لسبه المسلم وفعله المحرم . ينظر : ثمرات النظر في علم الأثر: 33 – 34 .

([5]) تقريب التهذيب: 570 ، برقم: 7268 ، والكاشف: 2 / 334 ، برقم: 5941 .

7 – عمر بن مرة : قال الترمذي : (وعن عمرو بن مرة ، عطف على قوله عن هبيرة فإن هبيرة وعمرو بن مرة كليهما من شيوخ أبي إسحاق)([1]) ، وعمر بن مرة : الشني بفتح المعجمة وتشديد النون بصري مقبول من الرابعة([2]) .

8 – ابن أبي ليلى : عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة من الثانية اختلف في سماعه من عمر مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين ، وقيل: إنه غرق([3]) .

9 – معاذ بن جبل : بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدى بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن عدي بن نابي بن تميم بن كعب بن سلمة أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي الإمام المقدم في علم الحلال والحرام قال أبو إدريس الخولاني: كان أبيض وضيء الوجه براق الثنايا أكحل العينين وقال كعب بن مالك: كان شابا جميلا سمحا من خير شباب قومه وقال الواقدي كان من أجمل الرجال وشهد المشاهد كلها وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها وهو قول الأكثر وعاش أربعا وثلاثين سنة وقيل غير ذلك([4]) .

4 – الحكم عليه :

قال الترمذي : (هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده إلا ما روي من هذا الوجه)([5]) ، وقال ابن حجر : (الحديث فيه ضعف وانقطاع)([6]) .

يريد بالضعف الحجاج بن أرطاة ، وبالانقطاع الى ان ابن ابي ليلى لم يسمع من معاذ قال ابن حجر : قال ابن المديني ابن ابي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل وكذا قال الترمذي وابن خزيمة([7])

([1]) تحفة الأحوذي: 2 / 162 .

([2]) تقريب التهذيب: 417 ، برقم: 4970 ، والكاشف: 2 / 69 ، برقم: 4112 .

([3]) المصدران انفسهما: 349 ، برقم: 3993 ، 1 / 641 ، برقم: 3300 .

([4]) الإصابة: 6 / 136 .

([5]) جامع الترمذي : 2 / 485 .

([6]) التلخيص الحبير: 2 / 42 .

([7]) تهذيب التهذيب: 6 / 235

والحديث ضعيف ، وعليه العمل عند كثير من اهل العلم ، قال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم ، قالوا: إذا جاء الرجل والإمام ساجد فليسجد ولاتجزئه تلك الركعة إذا فاته الركوع مع الإمام)([1]) .

وقال الشوكاني([2]) : (والحديث وإن كان فيه ضعف لكنه يشهد له ما عند أحمد وأبي داود من حديث ابن أبي ليلى عن معاذ قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ...) فذكر الحديث مختصرا

والحديث اخرجه أحمد في مسنده ، وأبي داود في سننه ، من حديث ابن أبي ليلى عن معاذ قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال فأما أحوال الصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وهو يصلي سبعة عشر شهرا إلى بيت المقدس ثم ان الله أنزل عليه { قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره }([3]) قال فوجهه الله إلى مكة قال فهذا حول قال وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن بها بعضهم بعضا حتى نقسوا([4]) أو كادوا ينقسون قال ثم ان رجلا من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت فيما يرى النائم ولو قلت اني لم أكن نائما لصدقت اني بينا أنا بين النائم واليقظان إذ رأيت شخصا عليه ثوبان أخضران فاستقبل القبلة فقال الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن لا إله الا الله مثنى مثنى حتى فرغ من الأذان ثم أمهل ساعة قال ثم قال مثل الذي قال غير انه يزيد في ذلك قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها بلالا فليؤذن بها فكان بلال أول من أذن بها قال وجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله انه قد طاف بي مثل الذي أطاف به غير انه سبقني فهذان حولان قال: وكانوا يأتون الصلاة وقد سبقهم ببعضها النبي صلى الله عليه وسلم قال: فكان الرجل يشير إلى الرجل ان جاء كم صلى؟ فيقول

([1]) جامع الترمذي: 2 / 485 .

([2]) نيل الاوطار: 3 / 186 .

([3]) سورة البقرة: من الاية: 144 .

([4]) النَّاقُوس: مِضْراب النصارى الذي يضربونه لأَوقات الصلاة . لسان العرب: 6 / 240 ، مادة (نقس) ، والقاموس المحيط: 746 .

واحدة أو اثنتين فيصليها ثم يدخل مع القوم في صلاتهم قال: فجاء معاذ فقال لا أجده على حال أبدا الا كنت عليها ثم قضيت ما سبقني قال: فجاء وقد سبقه النبي صلى الله عليه وسلم ببعضها قال: فثبت معه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قام فقضى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انه قد سن لكم معاذ فهكذا فاصنعوا فهذه ثلاثة أحوال

وأما أحوال الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وقال يزيد فصام سبعة عشر شهرا من ربيع الأول إلى رمضان من كل شهر ثلاثة أيام وصام يوم عاشوراء ثم ان الله عز وجل فرض عليه الصيام فانزل الله عز وجل { يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم }([1]) إلى هذه الآية { وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين } قال فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكينا فأجزأ ذلك عنه قال ثم ان الله عز وجل أنزل الآية الأخرى { شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن }([2]) إلى قوله { فمن شهد منكم الشهر فليصمه }([3]) قال فاثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام فهذان حولان قال وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا فإذا ناموا امتنعوا قال ثم ان رجلا من الأنصار يقال له صرمة([4]) ظل يعمل صائما حتى أمسى فجاء إلى أهله فصلى العشاء ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح فأصبح صائما قال فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جهد جهدا شديدا قال: مالي أراك قد جهدت جهدا شديدا قال يا رسول الله اني عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسي فنمت وأصبحت

([1]) سورة البقرة: من الاية : 183 .

([2]) السورة نفسها: من الاية: 185 .

([3]) السورة نفسها .

([4]) صرمة بن أبي أنس الأنصاري يكنى أبا قيس غلبت عليه كنيته وربما قال فيه بعضهم صرمة بن مالك فنسبه إلى جده وكان رجلا قد ترهب في الجاهلية ولبس المسوح وفارق الأوثان واغتسل من الجنابة واجتنب الحائض من النساء وهم بالنصرانية ثم أمسك عنها ودخل بيتا له فاتخذه مسجدا لا يدخل عليه فيه طامث ولا جنب وقال أعبد رب إبراهيم وأنا على دين إبراهيم فلم يزل بذلك حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأسلم وحسن إسلامه وهو شيخ كبير . ينظر: الاستيعاب: 2 / 737 ، والاصابة: 3 / 424 .

حين أصبحت صائما قال: وكان عمر قد أصاب من النساء من جارية أو من حرة بعد ما نام وأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزل الله عز وجل { أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم }([1]) إلى قوله { ثم أتموا الصيام إلى الليل } وقال يزيد : فصام تسعة عشر شهرا من ربيع الأول إلى رمضان)([2]) .

ويشهد له ايضا ما رواه ابن أبي شيبة عن رجل من أهل المدينة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع خفق نعلي وهو ساجد فلما فرغ من صلاته قال من هذا الذي سمعت خفق نعله قال أنا يا رسول الله قال فما صنعت ؟ قال وجدتك ساجدا فسجدت فقال هكذا فاصنعوا ولا تعتدوا بها من وجدني راكعا أو قائما او ساجدا فليكن معي على حالي التي أنا عليها)([3]) .

5 – ما يستفاد منه :

1 – يستحب لمن ادرك الامام ان يتابعه في أي جزء من أجزاء الصلاة من غير فرق بين الركوع والسجود والقعود وإن لم يعتد له به([4]) .

وقال الترمذي : (وذكر عن بعضهم فقال: لعله لا يرفع رأسه في تلك السجدة حتى يغفر له)([5]) .

الحديث التاسع

([1]) سورة البقرة: من الاية: 187 .

([2]) اخرجه احمد في مسنده ، حديث معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه : 5 / 246 ، برقم: 22177 ، وابو داود في سننه : كتاب الصلاة باب كيف الأذان : 1 / 193 ، برقم: 506 . والحديث منقطع فان ابن ابي ليلى لم يسمع من معاذ ، كذا قال ابن المديني ، والترمذي ، وابن خزيمة . ينظر: تهذيب التهذيب: 6/ 235 .

([3]) المصنف في الأحاديث والآثار: كتاب الصلوات ، من قال إذا دخلت والإمام ساجد فاسجد: 1 / 227 ، برقم: 2601 . والحديث ضعيف فيه رجل مجهول لم يسمه ابن ابي شيبة .

([4]) ينظر: المغني: 1 / 580 ، ونيل الاوطار: 3 / 186 .

([5]) جامع الترمذي: 2 / 485 .

حديث (عمرو بن حزم في الفرائض والسنن والديات)

1 – الحديث :

قال ابن حبان : أخبرنا الحسن بن سفيان وأبو يعلى و حامد بن محمد بن شعيب في آخرين قالوا: حدثنا الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة ، عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات بعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن وهذه نسختها :

(من محمد النبي ﷺ إلى شرحبيل بن عبد كلال ، والحارث بن عبد كلال ، ونعيم بن عبد كلال ، قيل ذي رعين ومعافر وهمدان: أما بعد فقد رجع رسولكم وأعطيتم من الغنائم خمس الله ، وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العقار وما سقت السماء، أو كان سيحا، أو بعلا ففيه العشر، إذا بلغ خمسة أوسق، وما سقي بالرشاء والدالية، ففيه نصف العشر إذا بلغ خمسة اوسق، وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة، إلى أن تبلغ أربعا وعشرين فإذا زادت واحدة على أربع وعشرين ففيها ابنة مخاض، فإن لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر، إلى أن تبلغ خمسا وثلاثين فإذا زادت على خمس وثلاثين ففيها ابنة لبون، إلى أن تبلغ خمسا وأربعين فإذا زادت على خمس وأربعين ففيها حقة طروقة ، إلى أن تبلغ ستين فإن زادت على ستين واحدة ففيها جذعة ، إلى أن تبلغ خمسة وسبعين فإن زادت على خمس وسبعين واحدة ففيها ابنتا لبون، إلى أن تبلغ تسعين فإن زادت على تسعين واحدة ففيها حقتان طروقتا الجمل، إلى أن تبلغ عشرين ومئة فما زاد ففي كل أربعين ابنة لبون، وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل، وفي كل ثلاثين باقورة بقرة ، وفي كل أربعين شاة سائمة شاة، على أن تبلغ عشرين ومئة فإن زادت على عشرين ومئة واحدة ففيها شاتان، إلى أن تبلغ مئتان فإن زادت واحدة فثلاثة شياه، إلى أن تبلغ ثلاث مئة، فما زاد ففي كل مئة شاة شاة، ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا عجفاء ، ولا ذات عوار، ولا تيس الغنم، ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خيفة الصدقة، وما أخذ من الخليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، وفي كل خمس أواق من

الورق خمسة دراهم، فما زاد ففي كل أربعين درهما درهم، وليس فيما دون خمس أواق شيء، وفي كل أربعين دينارا دينار، وإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهل بيته، إنما هي الزكاة تزكى بها أنفسهم في فقراء المؤمنين أو في سبيل الله ، وليس في رقيق، ولا مزرعة ولا عمالها شيء، إذا كانت تؤدى صدقتها من العشر، وليس في عبد المسلم ولا فرسه شيء، وإن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة، الإشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير الحق، والفرار في سبيل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين، ورمي المحصنة، وتعلم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإن العمرة الحج الأصغر، ولا يمس القرآن إلا طاهر، ولا طلاق قبل إملاك، ولا عتق حتى يبتاع، ولا يصلين أحدكم في ثوب واحد ليس على منكبه منه شيء، ولا يحتبين في ثوب واحد ليس بينه وبين السماء شيء، ولا يصلين أحدكم في ثوب واحد وشقه باد، ولا يصلين أحدكم عاقصا شعره، وإن من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فهو قود، إلا أن يرضى أولياء المقتول، وإن في النفس الدية مائة من الإبل، وفي الأنف إذا أوعب جدعه الدية، وفي اللسان الدية، وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية، وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة ثلث الدية، وفي الجائفة ثلث الدية، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل، وفي كل أصبع من الأصابع من اليد والرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل، وفي الموضحة خمس من الإبل، وإن الرجل يقتل بالمرأة، وعلى أهل الذهب ألف دينار)

2 – تخريجه :

أخرجه ابن حبان في صحيحه([1]) ، بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب التاريخ ، باب كتب النبي ﷺ : 14 / 501 ، برقم : 6559 .

والنسائي في المجتبى مختصرا ، عن سليمان بن داود: كتاب القسامة ، ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له : 8 / 57 ، برقم : 4853 .

([1]) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: للامام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت 354هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ط2 ، 1414هـ – 1993م

واخرجه النسائي مختصرا في سننه الكبرى([1]) عن سليمان بن أرقم : كتاب القسامة ، ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له : 4 / 245 ، برقم : 7059 .

والدارمي في سننه مختصرا عن سليمان بن داود : كتاب الزكاة ، باب في زكاة الغنم : 1 / 464 ، برقم: 1621 .

والحاكم في مستدركه عن سليمان بن داود ، كتاب الزكاة : 1 / 552 ، برقم : 1447 .

3- رجال السند:

1- الحسن بن سفيان: بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء الإمام الحافظ الثبت أبو العباس الشيباني الخراساني النسوي صاحب المسند مات سنة ثلاث وثلاثمائة([2]) .

2- أبو يعلى الموصلي: الحافظ الثقة محدث الجزيرة أحمد بن علي بن المثنى ابن يحيى بن عيسى بن هلال التيمي صاحب المسند الكبير، مات سنة سبع وثلاثمائة([3]) .

3- حامد بن محمد بن شعيب: بن زهير أبو العباس البلخي المؤدب سكن بغداد وحدث بها عن سريج بن يونس ومحمد بن بكار بن الريان وبشر بن الوليد ، قال الدارقطني : حامد بن محمد بن شعيب ثقة ، مات سنة تسع وثلاثمائة([4]) .

([1]) سنن النسائي الكبرى : للامام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي (ت 303هـ) تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، وسيد كسروي حسن ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، ط1 ، 1411هـ – 1991م .

([2]) سير اعلام النبلاء: للامام الذهبي ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – 1413هـ ، ط9 ، : 14 / 157 ، والبداية والنهاية: للامام إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبي الفداء، (ت 774هـ) الناشر: مكتبة المعارف – بيروت: 11 / 124 .

([3]) تذكرة الحفاظ : 2 / 707 ، برقم : 726 ، وطبقات الحفاظ: للامام السيوطي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 1403هـ: 1 / 309 ، برقم: 701 .

([4]) تاريخ بغداد: للامام أحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت: 8 / 169 ، وسؤالات حمزة بن يوسف السهمي: للحافظ علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني (ت 375هـ) تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض – ط1، 1404هـ – 1984م : 197 .

4- الحكم بن موسى: بن أبي زهير البغدادي أبو صالح القنطري صدوق من العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين([1]) .

5- يحيى بن حمزة: بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي ثقة رمي بالقدر([2]) من الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة على الصحيح وله ثمانون سنة([3]) .

6- سليمان بن داود الخولاني: أبو داود الدمشقي سكن داريا([4]) صدوق من السابعة([5]) .

واختلفوا في الراوي عن الزهري هل هو سليمان بن داود او سليمان بن ارقم؟

([1]) تقريب التهذيب: 176 ، برقم : 1462 ، والكاشف: 1 / 346 ، برقم: 1191 .

([2]) القدرية: وهم نفاة القدر ، وعقيدتهم ان الله لا يعلم الشيء حتى يكون . ينظر: الكفاية في علم الرواية : 126 .

وقد إختلف أهل العلم في رواية أهل البدع كالقدرية والرافضة والخوارج على اقوال :

الاول: لا يحتج بحديثهم جملة ، وبه قال مالك بن أنس .

الثاني: تقبل أخبار أهل الأهواء الذي لا يعرف منهم إستحلال الكذب ولا الشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة ، وبه قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي فإنه قال : وتقبل شهادة أهل الأهواء الا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وحكى ان هذا مذهب بن أبى ليلى وسفيان الثوري وروى مثله عن أبى يوسف القاضي .

الثالث: تقبل اخبار غير الدعاة من أهل الأهواء فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم ، وبه قال أبو عبد الله احمد بن حنبل ، قال ابن الصلاح : وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء .

الرابع: أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة وان كانوا كفارا وفساقا بالتأويل ، وبه قال جماعة من أهل النقل والمتكلمين .

الخامس: ومنهم من ذهب إلى أنه يقبل حديثه إذا لم يكن فيه تقوية لبدعتهم .

قال ابن الصلاح: والمذهب الثالث أعدلها وأولاها ، والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي (الصحيحين) كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول . والله أعلم .

ينظر: الكفاية في علم الرواية: 120 ، وعلوم الحديث: 61

([3]) تقريب التهذيب : 589، برقم: 7536 ، والكاشف: 2/ 364 ، برقم: 6159 .

([4]) داريا: قرية كبيرة مشهورة من قرى دمشق بالغوطة والنسبة إليها داراني على غير قياس . معجم البلدان: لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (626هـ) ، الناشر: دار الفكر – بيروت : 2 / 431 .

([5]) تقريب التهذيب: 251 ، برقم : 2555 ، والكاشف: 1 / 459 ، برقم: 2087 .

فذهب ابو داود وأبو زرعة الدمشقي وتبعه صالح بن محمد جزرة وأبو الحسن الهروي، وابن حجر العسقلاني وغيرهم، الى ان الراوي عن الزهري هو سليمان بن ارقم([1]) .

قال ابو داود: حدثنا أبو هبيرة قال قرأته في أصل يحيى بن حمزة حدثني سليمان بن أرقم([2]) .

وقال ايضا: حدثنا هارون بن محمد بن بكار حدثني أبي وعمي قالا يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم مثله ، ثم قال أبو داود: والذي قال سليمان بن داود وَهِم فيه([3]) .

واخرجه النسائي من طريق ابن ارقم فقال: وهو اشبه بالصواب([4])

وذهب ابن عدي وابن حبان الى انه سليمان بن داود الخولاني، قال ابن حبان: (سليمان بن داود اليمامي([5]) ضعيف ، وسليمان بن داود الخولاني ثقة ، وكلاهما يروي عن الزهري، والذي روى حديث الصدقات هو الخولاني فمن ضعفه فإنما ظن أن الراوي له هو اليمامي)([6]) .

واتفقوا على تضعيف سليمان بن ارقم ، واختلفوا في سليمان بن داود :

فقد وثقه أبو زرعة وأبو حاتم وعثمان بن سعيد وابن حبان ، وجماعة من الحفاظ([7]) .

وضعفه : علي بن المديني، ويحيى بن معين([1])

([1]) ينظر: المراسيل: سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود (ت 275هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – 1408هـ: 213 ، وتلخيص الحبير: 4 / 17 .

([2]) المراسيل: 213 .

([3]) المصدر نفسه .

([4]) سنن النسائي الكبرى: 4 / 245 ، برقم: 7059 .

([5]) سليمان بن داود: اليمامي أبو الجمل صاحب يحيى بن أبي كثير قال بن معين ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث . لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني ، تحقيق: دائرة المعارف النظامية – الهند – الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت – ط3 ، 1406هـ ، 1986م : 3 / 83 . وينظر: الجرح والتعديل : 4 / 111 .

([6]) صحيح ابن حبان: 14 / 501 .

([7]) ينظر: الجرح والتعديل: 4 / 110 ، وصحيح ابن حبان: 14 / 501 .

7- الزهري: أعلم الحفاظ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث القرشي الزهري المدني الإمام ولد سنة خمسين([2]) .

8- أبو بكر: بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري بالنون والجيم المدني القاضي اسمه وكنيته واحد، وقيل إنه يكنى أبا محمد ثقة عابد من الخامسة مات سنة عشرين ومائة وقيل غير ذلك([3]) .

9- محمد بن عمرو: بن حزم الأنصاري أبو عبد الملك المدني له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة قتل يوم الحرة([4]) سنة ثلاث وستين([5]) .

10- عمرو بن حزم: بن زيد بن لوذان الأنصاري صحابي مشهور شهد الخندق فما بعدها وكان عامل النبي ﷺ على نجران، وهم بنو الحارث بن كعب وهو ابن سبع عشرة سنة ليفقههم فى الدين ويعلمهم القرآن ويأخذ صدقاتهم وذلك سنة عشر بعد أن بعث إليهم خالد بن الوليد فأسلموا وكتب له كتابا فيه الفرائض والسنن والصدقات والديات مات بالمدينة سنة احدى والخمسين وقيل: سنة ثلاث وخمسين، وقيل: في خلافة عمر وهو وهم([6]) .

4 – الحكم عليه:

([1]) ينظر: من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال : يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف ، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق– 1400هـ : 37 ، وتهذيب الكمال: للحافظ يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجاج المزي ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت – ط1 ، 1400هـ – 1980م : 11/ 417 ، برقم : 2512 .

([2]) تذكرة الحفاظ : 1/ 108 ، برقم : 97 ، وتهذيب التهذيب: 12 / 323 ، برقم : 1535 .

([3]) تقريب التهذيب : 624 ، برقم : 7988 ، والكاشف : 2 / 412 ، برقم : 6537 .

([4]) وقعة الحرة: وهي الوقعة الشهيرة التي أباح فيها مسلم بن عقبة الذى يقول فيه السلف مسرف بن عقبة المدينة ثلاثة أيام كما أمره يزيد وقتل فيها خلقا من أشرافها وقرائها وانتهب أموالا كثيرة منها ووقع شر وفساد عريض على ما ذكره غير واحد فكان ممن قتل بين يديه صبرا معقل بن سنان وكانت الوقعة لثلاث بقين من ذى الحجة سنة ثلاث وستين وانتهبوا المدينة ثلاثة أيام قال الواقدي وأبو معشر: كانت وقعة الحرة يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من ذى الحجة سنة ثلاث وستين . البداية والنهاية : 8 / 221 .

([5]) تقريب التهذيب : 499 ، برقم : 6182 ، والكاشف : 2 / 206 ، برقم : 5081 .

([6]) ينظر: الاستيعاب: 1173/3، والاصابة: 4/ 621 .

اختلف العلماء في الحكم على هذا الحديث لاختلافهم في الراوي عن الزهري هل هو سليمان بن داود او سليمان بن ارقم ، فمن قال رواه سليمان بن داود حكم عليه بالصحة كالحاكم في المستدرك، وابن حبان، ومن قال سليمان بن ارقم قال: بعدم صحته كعلي بن المديني، وابن معين .

وهذا بالنظر الى الاسناد والا فان المحدثين يحكمون على الحديث بالصحة او الضعف بالنظر الى السند والمتن ، فان كان السند ضعيفا حكموا عليه بالضعف وان اشتهر، وهذا الحديث قد اشتهر عند فقهاء الامة وعملوا به

قال الامام الشافعي: (لم يقبلوه حتى ثبت عندهم انه كتاب رسول الله ﷺ)([1])

وقال ابن عبد البر: (وهو كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن الإسناد؛ لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة)([2]) .

وقال الزيلعي: (وقال بعض الحفاظ من المتأخرين: ونسخة كتاب عمرو بن حزم تلقاها الأئمة الأربعة بالقبول، وهي متوارثة كنسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)([3]) .

([1]) الرسالة: للامام محمد بن إدريس أبي عبد الله الشافعي (ت 204هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: القاهرة – 1358هـ – 1939م : 420 .

([2]) التمهيد: 17 / 338 – 339 .

([3]) نصب الراية: 2 / 340 .

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي([1]) (لا أعلم في جميع الكتب المنقولة أصح منه كان أصحاب النبي ﷺ والتابعون يرجعون إليه ويدعون آراءهم)([2]) .

قال الحاكم: (قد بذلت ما أدى إليه الاجتهاد في إخراج هذه الأحاديث المفسرة الملخصة في الزكاة ولا يستغني هذا الكتاب عن شرحها واستدللت على صحتها بالأسانيد الصحيحة عن الخلفاء والتابعين بقبولها واستعمالها بما فيه غنية لمن أناطها، وقد كان إمامنا شعبة يقول في حديث عقبة بن عامر الجهني في الوضوء: لأن يصح لي مثل هذا عن رسول الله ﷺ كان أحب إلي من نفسي، ومالي، وأهلي، وذاك حديث في صلاة التطوع ، فكيف بهذه السنن التي هي قواعد الإسلام)([3]) .

5 – غريبه:

1 – سيحا: السَيْح الماء الجاري ، وسمي سَيْحاً لأنه، يسيح في الأرض أي يجري(4)

2 – بعلا: البعل ما شرب بعروقه من الأرض من غير سَقْيٍ سماء ولا غيرها(5)

3– اوسق: الوَسْق بالفِتْح، سِتُّون صاعاً، وهو ثلاثُمائة وعِشْرون رِطْلا عند أهْل الحِجاز، وأربَعمائة وثمانون رِطْلا عنْد أهْل العِراق، على اخْتِلافِهِم في مِقْدار

([1]) الحافظ الإمام الحجة أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي صاحب التاريخ الكبير والمشيخة سمع أبا عاصم والأنصاري ومكي بن إبراهيم وعبيد الله بن موسى وأبا مسهر وحبان بن هلال وسعيد بن أبي مريم وطبقتهم وعنه الترمذي والنسائي وابن خزيمة وأبو عوانة وابن أبي حاتم ومحمد بن حمزة بن عمارة وعبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي وآخرون وبقي في الرحلة ثلاثين سنة قال أبو زرعة الدمشقي: قدم علينا من نبلاء الرجال يعقوب بن سفيان يعجز أهل العراق أن يروا مثله والثاني حرب بن إسماعيل وهو ممن كتب عني وقيل كان يتكلم في عثمان رضي الله عنه ولم يصح مات قبل أبي حاتم الرازي بشهر في سنة سبع وسبعين ومائتين . تذكرة الحفاظ:582/2 .

([2]) نصب الراية: 2 / 340 .

([3]) المستدرك على الصحيحين: 1 / 552 .

([4]) غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، ط1 ، 1396هـ: 1 / 70 .

([5]) المصدر نفسه: 1 / 67 .

الصَّاع والمُدِّ([1]) وخمسة اوسق تعادل (647) كيلوا جرام([2]).

4- الرِّشاءُ: بكسر الراء، الحبْلُ والجمع أَرْشِيَةٌ([3]) .

5- الدَّالِيَةُ: دلو ونحوها وخشب يصنع كهيئة الصليب ويشدّ برأس الدلو ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك وطرفه بجذع قائم على رأس البئر ويسقى بها فهي فاعلة بمعنى مفعولة والجمع ، الدَّوَالِي([4]) .

6 – السائمة: الراعية وجمعها سوائم([5]) .

7- ابنة مخاض: وهي التي استكملت الحول ودخلت في الثاني، سميت ابنة مخاض؛ لأنه قد فصلت عن أمها ولحقت أمها بالمخاض، والذكر ابن مخاض([6]).

8- ابن لبون: وهو الذي استكمل السنة الثانية كلها ودخل في الثالثة، وسمي ابن لبون؛ لأن أمه كانت أرضعته السنة الأولى، ثم كانت من المخاض السنة الثانية ثم وضعت في الثالثة، فصار لها ابن فهي لبون، وهو ابن لبون، والأنثى ابنة لبون([7])

9- حِقّة: وهي التي استكملت السنة الثالثة ودخلت في الرابعة، والذكر حِقّ، وسمي حِقًّا؛ لأنه قد استحق أن يحمل عليه ويركب([8]) .

10- جذعة: وهي التي استكملت اربع سنين ودخلت في الخامسة، والذكر جذع([9]) .

([1]) النهاية في غريب الحديث والأثر: 5 / 401 .

([2]) ينظر: فقه الزكاة : 258 .

([3]) لسان العرب: 14 / 322 ، مادة (رشا) .

([4]) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: للامام أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت 770هـ) الناشر: المكتبة العلمية – بيروت: 1 / 199 .

([5]) تحرير ألفاظ التنبيه: للامام النووي ، تحقيق : عبد الغني الدقر ، الناشر : دار القلم – دمشق – ط1 ، 1408هـ : 102 .

([6]) غريب الحديث: لابن سلام: 3 / 71 .

([7]) المصدر نفسه .

([8]) المصدر نفسه .

([9]) المصدر نفسه: 3 / 72 .

11– باقورة: البقرة بلغة اليَمن([1]) .

12– هرمة: وهي التي لا تمسك لعابها ، وقيل : هي التي قد اكلت اسنانها([2])

13– عجفاء: وهي المهزولة من الغنم([3]) .

14– عوار: العوار ، العيب([4]) .

15– اواق: جمع اوقية ، والاوقية وزنها اربعون درهما([5]) .

16– عاقص: وهو الذي لوّى شعره ، فأدخل أطرافه في أصوله ومنه قيل للشَّاة الملتوية القُرون عَقْصاء([6]) .

17– اعتبط مؤمنا : قتله ظلما ، لا عن قصاص([7]) .

18– الصلب: فيه قولان أحدهما: انَّه اَراد إن كُسِر الصُّلْب فَحَدِب الرجُل ففيه الدِّيَة . والآخر: انَّه أَراد إن أُصِيبَ الرجُل بشيء ذَهَب به الجِماع فلم يقْدر عليه كان على الجاني الدِّيَة . فسمَّى الجِماع صُلْباً لأنَّ المَنْيَّ يخرج منه([8]) .

19– المأمُومة: وهي الشَّجَّة التي بَلَغت أَم الرأَس وهي الجِلْدة التي تَجْمع الدماغ([9])

20– الْجَائِفَة: هي الطَّعْنة التي تَنْفُذ إلى الجَوْف، والمراد بالجَوف ها هنا كل ماله قُوَّة مُحِيلَةٌ كالبَطْن والدّماغ([10]) .

21– المُنَقِّلة: هي التي تَخْرج منها صِغارُ العِظام وتَنْتَقِل عن أماكنِها ، وقيل : التي تَنقُل العَظْم: أي تَكْسِره([1]) .

([1]) النهاية في غريب الحديث: 1 / 378 .

([2]) تاج العروس: 5239 .

([3]) النهاية في غريب الحديث: 3 / 408 .

([4]) المصدر نفسه: 3 / 603 .

([5]) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبو منصور(ت370هـ) تحقيق: د. محمد جبر الألفي، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت– ط1 ، 1399هـ: 155

([6]) غريب الحديث: لابي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، تحقيق : د. عبد الله الجبوري ، الناشر : مطبعة العاني – بغداد – ط1 ، 1397هـ : 1 / 221 .

([7]) النهاية في غريب الحديث: 3 / 376 .

([8]) غريب الحديث: لابن قتيبة: 2 / 639 .

([9]) النهاية في غريب الحديث: 1/ 165 .

([10]) المصدر نفسه: 1/ 841 .

22- المُوضِحَة([2]) هي التي تُبْدِي وَضَحَ العَظْم:أي بياضَه، والجمع: المَواضِح([3])

7- ما يستفاد منه:

1- فيه: دليل على حجية خبر الواحد .

2- وفيه: ان على ولي الامر ارسال الكتب الخطية الى ولاته لزيادة التوثيق

3- وفيه: ان نصاب الخارج من الارض ان كان بسبب المطر او ماء جاريا ففيه العشر - واحد من كل عشرة - وان كان بالرشاء او الدالية ففيه نصف العشر ، وهذا كله اذا بلغ خمسة اوسق .

4- وفيه: انه ذكر القدر الواجب في اخراج زكاة الانعام، من الابل والبقر والغنم ، والتي لم يختلف عليها احد من الفقهاء .

5- وفيه قوله ﷺ (في كل اربعين باقورة) فان النبي ﷺ كان يخاطب اهل كل لغة بلغتهم ، فإن (باقورة) هي البقرة في لغة اليمن .

6- وفيه: ان الهرمة والعجفاء وذات العيب، لا تجزيء في الزكاة، وكذلك تيس الغنم، الا ان يشاء المصدق، فالثلاثة الاول فيها اضرار بالفقراء، والاخير، فيه اضرار بالمزكي .

7- قوله ﷺ (ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع) فيه: النهي عن التحايل على الشرع، وصورته: ان يبلغ كل واحد منهم النصاب في ماشيته فيخلطانها، فتجب الزكاة فيها شاة واحدة بعد ان كانت على كل واحد منهما شاة ، او يكون بمجموعها تجب الزكاة فيها شاة واحدة، فإذا فرقا الماشية لم تجب في واحد منهما شيئا .

8- وفيه: تحديد نصاب الفضة والذهب في الزكاة .

9- وفيه: أن الصدقة لا تحل لسيدنا محمد ﷺ ولا لأهل بيته؛ لأنها اوساخ الناس

([1]) النهاية في غريب الحديث: 5 / 230 .

([2]) الموضحة التي فُرِض فيها خَمْسٌ من الإبلِ هي ما كان منها في الرأس والوَجْه ، فأما المُوضِحة في غيرهما ففيها الحُكُومَة : النهاية في غريب الحديث : 5 / 429 .

([3]) المصدرنفسه: 5 / 429 .

10– وفيه: التحذير من الوقوع في الكبائر وهي (الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير حق، والفرار في سبيل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين، ورمي المحصنة وتعلم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم)

11 – وفيه : حرمة مس القران للمحدث .

12 – وفيه: ان الطلاق لا يقع قبل النكاح .

الحديث العاشر

النصراني اذا اسلم وضعت عنه الجزية

1- الحديث :

قال الامام الترمذي : حدثنا يحيى بن أكثم حدثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تصلح قبلتان في أرض واحدة وليس على المسلمين جزية)

2- تخريجه:

اخرجه الترمذي في جامعه ، بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية: 3/ 27 ، برقم: 633 ، وبرقم: 634

واحمد في مسنده ، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم : 1/ 223، برقم: 1949 - 2576 - 2577 .

وابو داود في سننه ، كتاب الخراج ، باب في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية: 2/ 187، برقم: 3053 .

وابن ماجه في سننه ، كتاب الخراج والفيء والإمارة ، باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب : 2/ 180، برقم: 3032 .

والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب الجزية ، باب الذمي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله إذا اختلف بالتجارة: 9/ 198، برقم: 18482 - 18532 .

كلهم من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه ، قال الترمذي: وروي مرسلا عن قَابُوسَ بن أبي ظَبْيَانَ عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مُرْسَلًا([1])

([1]) سنن الترمذي: 27/3 .

3 – رجال السند:

1 – يحيى بن أكثم: بن محمد بن قطن التميمي المروزي أبو محمد القاضي المشهور فقيه صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث ولم يقع ذلك له وإنما كان هي الرواية بالإجازة([1]) والوجادة([2]) من العاشرة مات في آخر سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة([3]) .

2 – جرير بن عبد الحميد: بن قرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله إحدى وسبعون سنة([4]) .

([1]) الاجازة على انواع : أعلاها أن يجيز لخاص في خاص أي بكون المجاز له معيناً والمجاز به معيناً كأجزت لك أن تروي عني البخاري ، ويليه الإجازة لخاص في عام كأجزت لك رواية جميع مسموعاتي ، ثم لعام في خاص نحو أجزت لمن أدركني رواية البخاري ، ثم لعام في عام كأجزت لمن عاصرني رواية جميع مروياتي ، ثم لمعدوم تبعاً للموجود كأجزت لفلان ومن يوجد بعد ذلك من نسله وقد فعل ذلك أبو بكر بن أبي داود فقال أجزت لك ولولدك ولحبل الحبلة يعني الذين لم يولد وأبعد ، وأما إجازة المعدوم استقلالاً كأجزت لمن يولد لفلان ولمن سيوجد فجوزها الخطيب البغدادي وحكى صحتها عن أبي الفراء الحنبلي وابن عمرو المالكي ونسبه القاضي عياض لمعظم الشيوخ ومنعها غيرهم وصححه النووي في التقريب ، وأما الإجازة للطفل الذي لا يميز فصحيحة قال الخطيب : وعلى الجواز كافة شيوخنا واحتج له بأنها إباحة المجيز للمجاز له أن يروي عنه والإباحة تصح للعاقل ولغيره ، والصحيح الذي قاله الجمهور واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بالإجازة وادعى أبو الوليد الباجي والقاضي عياض الإجماع عليها حتى قصر أبو مروان الطبني الصحة عليها وحكى في التقريب والتدريب عن جماعات إبطالها وعن ابن حزم أنها بدعة بيد أن الجمهور على قبولها وصحتها وهو الذي درج عليه المحدثون سلفاً وخلفاً . ينظر : علوم الحديث : 86 ، والكفاية في علم الرواية : 325 ، وما بعدها ، وتدريب الراوي : 2 / 30 ، وقواعد التحديث : 1/ 204 .

([2]) الوجادة : أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه إجازة ولا نحوها ، فله أن يقول : وجدت بخط فلان أو قرأت بخط فلان أو في كتاب فلان بخطه أخبرنا فلان بن فلان ، ويذكر شيخه ويسوق سائر الإسناد والمتن ، أو يقول : وجدت أو قرأت بخط فلان عن فلان ويذكر الذي حدثه ومن فوقه ، هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المنقطع والمرسل غير أنه أخذ شوبا من الاتصال بقوله : وجدت بخط فلان . علوم الحديث : 101

قال النووي : (وأما العمل بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم أنه لا يجوز وعن الشافعي ونظار أصحابه جوازه وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة وهذا هو الصحيح الذي لا يتجه هذه الأزمان غيره) تدريب الراوي : 2 / 63 .

([3]) تقريب التهذيب: 588، برقم: 7507 ، والكاشف: 2/ 361 ، برقم: 6133 .

([4]) المصدران انفسهما : 139 ، برقم: 916 ، 1/ 291، برقم: 771 .

3 – قابوس بن أبي ظبيان: بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية الجنبي بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة الكوفي فيه لين من السادسة([1])

4 – أبو ظبيان: حصين بن جندب بن الحارث الجنبي بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة أبو ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة الكوفي ثقة من الثانية مات سنة تسعين وقيل غير ذلك([2]) .

5 – ابن عباس: الصحابي الجليل .

4 – الحكم عليه:

حديث ابن عباس ضعيف ، في اسناده قابوس بن أبي ظبيان : ضعفه ابن معين واحمد بن حنبل وابو حاتم والدار قطني والنسائي([3]) .

وحديث الباب ضعيف ولكن شد عضده عمل كثير من الامة على وفقه ، قال الترمذي: (والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن النصراني إذا أسلم وضعت عنه جزية رقبته)([4]) .

5 – غريبه:

1 – قبلتان: بمعنى دينان ، أي لا يستقيم دينان بأرض واحدة على سبيل المظاهرة والمعادلة([5]) .

2 – جزية: الجزية ما يؤخذ من أَهل الذمة والجمع الجِزَى مثل لِحْيةٍ ولِحىً، وهي عبارة عن المال الذي يَعْقِد الكتابيُّ عليه الذمة وهي فِعْلَةٌ من الجَزاء كأَنها جَزَتْ عن قتلِه([6]) .

([1]) تقريب التهذيب: 449 ، برقم: 5445 ، والكاشف: 2/ 126 ، برقم: 4498 .

([2]) المصدران انفسهما: 169، برقم: 1366 ، 1/ 338 ، برقم: 1122 .

([3]) ينظر: العلل ومعرفة الرجال: 1/ 389 ، والكامل في ضعفاء الرجال: 6/ 49 ، وسؤالات البرقاني للدارقطني: 58 ، وتهذيب التهذيب: 8/ 274 .

([4]) جامع الترمذي: 3/ 27 .

([5]) تحفة الأحوذي: 3/ 221 .

([6]) لسان العرب: 14/ 145، مادة (جزي) .

ما يستفاد منه :

1 – ان النصراني او اليهودي اذا بقي على دينه فعليه الجزية .

2 – اذا اسلم النصراني او اليهودي سقطت عنه الجزية ، وهذا عند عامة اهل العلم([1]) .

3 – لا جزية على مسلم .

([1]) جامع الترمذي: 3/ 27 .

الحديث الحادي عشر
لا زكاة في الخضراوات

1 – الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن الحسن بن عمارة عن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذ : أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن الخضراوات ، وهي البقول فقال : (ليس فيها شيء)

2 – تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة الخضروات : 3/ 30 ، برقم: 638 .

والدارقطني في سننه ، عن معاذ ، من طريق عبد الله بن شبيب ، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2/ 95 ، برقم: 3 .

واخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة ، عن معاذ بن جبل ، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2 / 97، برقم: 9 .

والحاكم في مستدركه ، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة ، عن معاذ بن جبل : كتاب الزكاة ، 1/ 558 ، برقم: 1458 .

واخرجه الدارقطني في سننه عن نصر بن حماد عن شعبة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :(ليس في الخضراوات زكاة) كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2/ 96 ، برقم: 12 .

واخرج البزار في مسنده([1]) عن الحارث بن نبهان قال : نا عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس في الخضراوات صدقة) مسند طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: 3/ 156 ، برقم: 940 ، والدارقطني في سننه ، كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة: 2/ 96 ، برقم: 4 .

واخرج الدارقطني في سننه من حديث الصقر بن حبيب قال: (سمعت أبا رجاء العطاردي([2]) يحدث عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليس في الخضراوات صدقة ولا في العرايا([3]) صدقة ولا في أقل من خمسة أوسق صدقة ولا في العوامل صدقة ولا في الجبهة صدقة) قال الصقر: (الجبهة الخيل والبغال والعبيد) كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2/ 94 ، برقم: 1 .

واخرج الدارقطني في سننه عن صالح بن موسى عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس فيما أنبتت الأرض من الخضرة زكاة) كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2/ 95 ، برقم: 2 .

([1]) مسند البزار: للامام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت 292هـ) تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله ، الناشر: مؤسسة علوم القرآن ، ومكتبة العلوم والحكم – بيروت ، المدينة – ط1، 1409هـ .

([2]) أبو رجاء العطاردي: البصري اسمه عمران اختلف في اسم أبيه فقيل عمران بن تميم وقيل عمران بن ملحان وقيل عمران بن عبد الله أدرك الجاهلية وكان مسلما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي سنة (105هـ) وقد عاش مائة وعشرين سنة . الاستيعاب: 4/ 1657 .

([3]) العرايا جمع عرية وهي في اللغة كل شيء أفرد من جملة ، واختلف في تفسيرها فقيل إنه لما نهى عن المزابنة وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر رخص في جملة المزابنة في العرايا وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر فيجيء إلى صاحب النخل فيقول له بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس فرخص فيه إذا كان دون خمسة أو سق . النهاية في غريب الأثر: 3/ 224 .

واخرج الدارقطني في سننه عن محمد بن جابر عن الأعمش عن موسى بن طلحة عن أبيه (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس في الخضراوات صدقة) كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة: 2/ 96 ، برقم: 5

واخرج الدارقطني في سننه ، عن مروان بن محمد السنجاري حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة عن أنس بن مالك قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس في الخضراوات صدقة) كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2/ 96 ، برقم: 6 .

والطبراني في معجمه الكبير([1]) ، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة ، عن معاذ بن جبل : معاذ بن جبل الأنصاري : 20/ 151، برقم: 314 .

واخرج الدارقطني في سننه من حديث عبد الوهاب ، حدثنا هشام الدستوائي عن عطاء بن السائب عن موسى بن طلحة (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يؤخذ من الخضراوات صدقة) كتاب الزكاة ، باب ليس في الخضراوات صدقة : 2/ 97 ، برقم: 13 .

3 – رجال السند :

1 – علي بن خشرم: بمعجمتين وزن جعفر المروزي ثقة من صغار العاشرة مات سنة سبع وخمسين ومائتين أو بعدها وقارب المائة([2]) .

2– عيسى بن يونس: بن أبي إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو إسرائيل كوفي نزل الشام مرابطا ثقة مأمون من الثامنة مات سنة سبع وثمانين وقيل سنة إحدى وتسعين ومائة([3]) .

([1]) المعجم الكبير: للامام سليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني (ت 360هـ) تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، الناشر : مكتبة العلوم والحكم – الموصل – ط2 ، 1404هـ – 1983م .

([2]) تقريب التهذيب: 401 ، برقم: 4729 ، والكاشف: 2 / 39 ، برقم: 39 .

([3]) المصدران انفسهما: 441، برقم: 5341 ، 2/ 114 ، برقم: 4409 .

3 – الحسن بن عمارة: البجلي مولاهم أبو محمد الكوفي قاضي بغداد متروك من السابعة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة([1]) .

4– محمد بن عبد الرحمن: بن عبيد القرشي مولى آل طلحة كوفي ثقة من السادسة([2]) .

5– عيسى بن طلحة: بن عبيد الله التيمي أبو محمد المدني ثقة فاضل من كبار الثالثة مات سنة مائة([3]) .

6– معاذ: بن جبل الصحابي الجليل .

4 – الحكم عليه :

حديث معاذ الذي اخرجه الترمذي ضعيف جدا ، فيه الحسن بن عمارة ، وقد ضعفه العلماء ، قال الترمذي: (والحسن هو ابن عمارة وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه شعبة وغيره وتركه ابن المبارك)([4]) .

وحديث موسى بن طلحة الذي اخرجه البزار في مسنده ضعيف ، قال البزار: (وهذا الحديث رواه جماعة عن موسى بن طلحة مرسلا ولا نعلم أحدا قال فيه عن موسى عن أبيه إلا الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب ، ولا نعلم روى عطاء عن موسى بن طلحة عن أبيه إلا هذا الحديث)([5]) .

والحارث بن نبهان الجرمي بفتح الجيم أبو محمد البصري ، قال عنه ابن حجر: (متروك)([6]) .

([1]) تقريب التهذيب: 162، برقم: 1264، والكاشف: 1/ 328 ،برقم: 1051 .

([2]) المصدران انفسهما: 492، برقم: 6077 ، 2/ 192 ، برقم: 4996 .

([3]) المصدران انفسهما: 439 ، برقم: 5300 ، 2/ 110 ، برقم: 4377 .

([4]) جامع الترمذي: 3/ 30 .

([5]) مسند البزار: 3 / 156 ، برقم: 940 .

([6]) ينظر: تقريب التهذيب: 148 ، برقم: 1051 .

وحديث علي رضي الله عنه ، الذي اخرجه الدارقطني عن الصقر بن حبيب سمعت أبا رجاء العطاردي يحدث عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال... الحديث .

وفيه : الصعق ، وقيل : الصقر بن حبيب السلولي يروي عن أبي رجاء العطاردي([1])

قال ابن حبان: (الصعق بن حبيب السلولي شيخ من أهل البصرة يخالف الثقات في الروايات ويأتي بالمقلوبات عن الأثبات روى عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخضراوات صدقة ولا في الجبهة صدقة والجبهة الخيل والبغال والحمير والعبيد ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإنما يعرف هذا بإسناد منقطع فقلب هذا الشيخ على أبي رجاء عن ابن عباس عن علي عليه السلام)([2]) .

فحديث الصقر ضعيف .

وحديث عائشة الذي اخرجه الدارقطني، عن صالح بن موسى ضعيف فيه صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة التيمي الكوفي ، قال ابن حجر:(متروك)([3]) .

وحديث محمد بن جحش الذي اخرجه الدارقطني عن عبد الله بن شبيب

واسناده ضعيف فيه ابن شبيب ، قال عنه ابن حبان : (يقلب الأخبار ويسرقها لا يجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات)([4]) .

وحديث محمد بن جابر عن الاعمش عن موسى بن طلحة ، الذي اخرجه الدارقطني ، فيه محمد بن جابر وقد ضعفه بعض اهل العلم .

([1]) لسان الميزان: 3/ 190 .

([2]) كتاب المجروحين: 1/ 375 .

([3]) تقريب التهذيب: 274 ، برقم: 2891 .

([4]) كتاب المجروحين: 2/ 46 .

قال ابن معين: (كان أعمى واختلط عليه حديثه وكان كوفيا فانتقل إلى اليمامة([1]) وهو ضعيف)([2]) .

وقال ابو زرعة : (محمد بن جابر ساقط الحديث عند أهل العلم)([3]) .

قال أبو داود: (ليس بشيء)([4])

وقال النسائي: (ضعيف)([5]) .

وقال أحمد بن حنبل: (لا يحدث عنه إلا شر منه)([6]) .

وحديث انس الذي اخرجه الدارقطني ، عن مروان بن محمد السنجاري ، ضعيف فيه مروان بن محمد السنجاري قال الدارقطني: (ذاهب الحديث)([7]) .

قال ابن حبان : (يروي المناكير لا يحل الاحتجاج به)([8]) .

([1]) اليمامة: منقول عن اسم طائر يقال له اليمام واحدته يمامة واختلف فيه: فقال الكسائي: اليمام من الحمام التي تكون في البيوت والحمام البري، وقال الأصمعي: اليمام ضرب من الحمام بري وأما الحمام فكل ما كان ذا طوق مثل القمري والفاختة ، ويجوز أن يكون من أم يؤم إذا قصد ثم غير لأن الحمام يقصد مساكنه في جميع حالاته ، قال ابن الأنباري: هو مأخوذ من اليمم واليمم طائر قال ويجوز أن يكون فعالة من يممت الشيء إذا تعمدته ويجوز أن يكون من الأمام من قولك زيد أمامك أي قدامك فأبدلت الهمزة ياء وأدخلت الهاء لأن العرب تقول أمامه وأمام ، قال أبو القاسم الزجاجي: هذا الوجه الأخير غير مستقيم أن يكون يمامة من أمام وأبدلت الهمزة ياء لأنه ليس بمعروف إبدال الهمزة إذا كانت أولا ياء وأما الذي حكي أن اليمم طائر فإنما هو اليمام حكى الأصمعي أن العرب تسمي هذه الدواجن التي في البيوت التي يسميها الناس حماما اليمام واحدتها يمامة قال والحمام عند العرب ذات أطواق كالقماري والقطا والفواخت ، وكان اسمها قديما جوا فسميت اليمامة باليمامة بنت سهم بن طسم ، وفتحت اليمامة في ايام ابي بكر الصديق سنة 21هـ على يد القائد خالد بن الوليد وقتل فيها مسلمة الكذاب. معجم البلدان: 441/5 .

([2]) تهذيب التهذيب: 9/ 78 .

([3]) المصدر نفسه .

([4]) المصدر نفسه .

([5]) الضعفاء والمتروكين: 92 .

([6]) العلل ومعرفة الرجال: 1/ 388 .

([7]) تهذيب التهذيب: 10/ 87 برقم: 177 .

([8]) المجروحين: 3 / 14 .

وحديث إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة ، عن معاذ بن جبل الذي اخرجه الدارقطني والطبراني والحاكم ، وقد صحح الحاكم اسناده([1]) ، وفي اسناده اسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، وهو ضعيف([2]) .

وحديث نصر بن حماد عن شعبة عن الحكم عن موسى بن طلحة ، الذي اخرجه الدارقطني فيه : نصر بن حماد بن عجلان البجلي أبو الحارث الوراق البصري ، قال عنه ابن حجر : (ضعيف)([3]) .

وحديث عبد الوهاب عن هشام الدستوائي عن عطاء بن السائب عن موسى ابن طلحة الذي اخرجه الدارقطني ، ضعيف ؛ لانه مرسل .
وهو الذي اشار اليه الترمذي بقوله : (وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا)([4]) .
وفيه: عطاء بن السائب الثقفي الكوفي ، صدوق([5]) وقد اختلط([6]) .
قلت : احاديث الباب ضعيفة ولكن شد عضدها عمل كثير من اهل العلم على وفقها
قال الترمذي: (إسناد هذا الحديث – حديث معاذ – ليس بصحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن ليس في الخضراوات صدقة)([7]) .

([1]) المستدرك: 1/ 558 .
([2]) ينظر تهذيب التهذيب: 1 / 222 .
([3]) تقريب التهذيب: 560 ، برقم : 7109 .
([4]) جامع الترمذي: 3/ 30 .
([5]) ينظرالتقريب: 391 ، برقم: 4592 .
([6]) من سمع قبل الاختلاط فذلك صحيح حجة ومن سمع بعد الاختلاط فذلك ما لا يعتمد عليه . الكامل في ضعفاء الرجال: 3/ 396 ، وضعفاء العقيلي: 3/ 400 .
([7]) جامع الترمذي: 3/ 30 .

5 – غريبه :

1 – البقول: مفرده بقل، وهو من بَقَلَ الشيءُ اذا ظهَر، جاء في اللسان: (البَقْل من النبات ما ليس بشجر دِقٌّ ولا جِلٌّ وحقيقة رسمه أَنه ما لم تبق له أُرومة على الشتاء بعدما يُرْعى)([1]) .

6 – ما يستفاد منه :

1 – لا زكاة في الخضراوات .

وبه قال المالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، وقالوا : انما تجب الزكاة فيما يكال او يدخر([2]) .

وقال ابو حنيفة : في قليل ما أخرجته الأرض وكثيره العشر سواء سقي سيحا أو سقته السماء إلا الحطب والقصب والحشيش([3]) .

قال ابو عبيد([4]) : قال مالك: الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أنه ليس في شيء من الفواكه مثل الرمان والفرسك([5]) والتين وأشباه ذلك صدقة .

قال ولا في البقول صدقة ولا في أثمانها إذا بيعت حتى يحول على الأثمان الحول من يوم تقبض .

([1]) لسان العرب: 11 / 60 ، مادة (بقل) .

([2]) ينظر: الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل : للحافظ ابي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي ، الناشر: المكتب الاسلامي – بيروت – : 102 ، ومغني المحتاج : 1 / 381 ، والمغني: 2 / 547 .

([3]) الهداية شرح بداية المبتدي: لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغياني ، الناشر: المكتبة الإسلامية : 107

([4]) أبو عبيد: القاسم بن سلام أبو عبيد البغدادي أحد أئمة الإسلام فقها ولغة وأدبا صاحب التصانيف المشهورة والعلوم المذكورة أخذ العلم عن الشافعي والقراءات عن الكسائي وغيره قال إبراهيم بن أبي طالب: سألت أبا قدامة عن الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد فقال أما أفهمهم فالشافعي وأما أورعهم فأحمد بن حنبل وأما أحفظهم فإسحاق وأما أعلمهم بلغات العرب فأبو عبيد وقال الإمام أحمد: أبو عبيد ممن يزداد كل يوم خيرا وولي قضاء طرسوس وتوفي بمكة سنة (224هـ) أربع وعشرين ومائتين . طبقات الشافعية: 67/1.

([5]) الفرسك: بكسر الفاء والسين ، هو الخوخ . ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة: 29/2 .

قال أبو عبيد : وكذلك قول سفيان وأهل العراق جميعا غير أبي حنيفة فإنه قال في قليل ما تخرج الأرض وكثيره الصدقة .

قال : وخالفه أصحابه فقالوا كقول الآخرين وعليه الآثار كلها وبه تعمل الأمة اليوم .

قال أبو عبيد : فالعلماء اليوم مجمعون من أهل العراق والحجاز والشام على أن لا صدقة في قليل الخضر ولا في كثيرها إذا كانت في أرض العشر وكذلك الفواكه عندهم([1]) .

([1]) الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ) تحقيق: خليل محمد هراس ، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1408هـ – 1988م : 603 – 604 .

الحديث الثاني عشر

لا قضاء على من ذرعه القيء وهو صائم

1- الحديث :

قال الامام الترمذي: حدثنا علي بن حجر حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض)

2 – تخريجه :

اخرجه الترمذي في جامعه بالسند واللفظ المذكور اعلاه ، كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء فيمن استقاء عمدا : 3/ 98 ، برقم : 720

واحمد في مسنده ، مسند ابي هريرة رضي الله عنه : 2/ 498 ، برقم: 10468

والدارمي في سننه ، كتاب الصوم ، باب القيء للصائم : 2/ 24 / برقم : 1729.

وابن ماجه في سننه ، كتاب الصيام: برقم : 1676 .

وابو داود في سننه ، كتاب الصوم : برقم: 2380 .

وابن خزيمة في صحيحه([1]) ، كتاب الصيام: برقم : 1960 .

وابن حبان في صحيحه ، كتاب الصوم: برقم: 3518 .

والحاكم في مستدركه ، كتاب الصوم: برقم: 1557 .

3 – رجال السند :

1 – علي بن حجر: بضم المهملة وسكون الجيم بن إياس السعدي المروزي أبو الحسن نزيل بغداد ثم مرو ثقة حافظ من صغار التاسعة مات سنة أربع وأربعين ومائتين وقد قارب المائة أو جازها([1]) .

([1]) صحيح ابن خزيمة : للامام ابي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت 311هـ) تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي ، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت – 1390هـ – 1970م .

2 – عيسى بن يونس: بن أبي إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو إسرائيل كوفي نزل الشام مرابطا ثقة مأمون من الثامنة مات سنة سبع وثمانين وقيل سنة إحدى وتسعين ومائة([2]) .

3– هشام بن حسان: الأزدي القردوسي بالقاف وضم الدال أبو عبد الله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما من السادسة مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة([3]) .

4 – محمد بن سيرين: الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى([4]) من الثالثة مات سنة عشر ومائة([5]) .

5 – ابو هريرة : الصحابي الجليل .

([1]) تقريب التهذيب: 399 ، برقم: 4700 ، الكاشف: 2/ 36 ، برقم: 3890 .

([2]) تقريب التهذيب: 441 ، برقم: 5341 ، والكاشف: 2/ 114 ، برقم: 4409 .

([3]) المصدران انفسهما: 572 ، برقم: 7289 ، 2/ 336 ، برقم: 5959 .

([4]) الرواية بالمعنى : هي ان يروي ما سمعه بمعناه دون لفظه .

والافضل ان ياتي بالفاظ الحديث التي سمعها مقتصرا عليها بدون تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره ولا مشدد بمثقل أو عكسه من تحمل من غير التصانيف ممن لا يعلم مدلولها أي الألفاظ في اللسان ومقاصدها وما يحيل معناها والمحتمل من غيره والمرادف منها وذلك على وجه الوجوب بلا خلاف بين العلماء لأن من أتصف بذلك لا يؤمن بتغييره من الخلل ، فان جاء بالمعنى دون اللفظ وكان ممن يعلم ذلك ويحققه فاختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول على مذهبين :

الاول: تجوز الرواية بالمعنى إذا كان قاطعا بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه سواء في ذلك المرفوع أو غيره كان موجبه العلم أو العمل وقع من الصحابي أو التابعي أو غيرهما أحفظ اللفظ أم لا صدر في الافتاء والمناظرة أو الرواية أتى بلفظ مرادف له أم لا كان معناه غامضا أو ظاهرا حيث لم يحتمل اللفظ غير ذاك المعنى وغلب على ظنه إرادة الشارع بهذا اللفظ ما هو موضوع له دون التجوز فيه والاستعارة وجاء للجواب عن غير واحد من الصحابة وعن بعض التابعين قال لقيت أناسا من الصحابة فاجتمعوا في المعنى واختلفوا على اللفظ فقلت ذلك لبعضهم فقال لا بأس به ما لم يحل معناه ، وهو قول الاكثرين وقد روى بالمعنى من التابعين الحسن والشعبي والنخعي قال ابن الصلاح إنه الذي شهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين فكثيرا ما كانوا ينقلون معنى واحدا في أمر واحد بألفاظ مختلفة وما ذاك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ . ينظر : علوم الحديث: 120 ، وفتح المغيث: 2 / 243

الثاني: لا تجوز الرواية بالمعنى مطلقا قاله طائفة من المحدثين والفقهاء والأصوليين من الشافعية وغيرهم وهو مذهب ابن سيرين ، قال القرطبي وهو الصحيح من مذهب مالك . فتح المغيث : 2 / 243 .

([5]) تقريب التهذيب: 483 ، برقم: 5947 ، والكاشف: 2 / 178 ، برقم: 4898 .

4 – الحكم عليه :

ظاهر الاسناد صحيح ، والعلة في تعارض الوصل والارسال والمحفوظ الارسال .

قال الترمذي : (حديث أبي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث عيسى بن يونس وقال محمد – يعني البخاري – لا أراه محفوظا)([1]) .

وقال البخاري: (هذا الحديث لا يصح)([2]) .

قال ابن حجر: (وقال الدارمي زعم أهل البصرة أن هشاما أوهم فيه([3]) ، وقال أبو داود: وبعض الحفاظ لا يراه محفوظا ، وأنكره أحمد وقال في رواية : ليس من ذا شيء ، قال الخطابي: يريد أنه غير محفوظ ، وقال مهنا عن أحمد حدث به عيسى وليس هو في كتابه غلط فيه وليس هو من حديثه)([4]) .

وقال ابن بطال: تفرد به عيسى وهو ثقة إلا أن أهل الحديث أنكروه عليه ووهم عندهم فيه([5]) .

وقول ابن بطال تفرد به عيسى غير صحيح ، بل تابعه حفص بن غياث ذكرهه الحاكم في المستدرك([6]) وانما التفرد هو من هشام .

قال الترمذي: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح إسناده ، لانه موقوف اوقفه عطاء عن ابي هريرة([7]) .

وحديث الباب ضعيف ولكن شد عضده عمل كثير من اهل العلم على وفقه ، قال الترمذي: (والعمل عند أهل العلم على حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الصائم إذا ذرعه القيء فلا قضاء عليه وإذا استقاء عمدا فليقض)([8]) .

([1]) جامع الترمذي: 3/ 98 .

([2]) ينظر: التاريخ الكبير: 1/ 91 .

([3]) ينظر: سنن الدارمي ، كتاب الصوم ، باب القيء للصائم : 2 / 24 ، برقم: 1729 .

([4]) التلخيص الحبير: 2/ 189 .

([5]) عمدة القاري: 11 / 35 .

([6]) ينظر: المستدرك على الصحيحين: 1/ 589 ، برقم: 1556 .

([7]) جامع الترمذي: 3/ 98 .

([8]) المصدر نفسه .

5 – غريبه :

1 – ذرعه: تاتي بمعنى الغلب والسبق ، جاء في اللسان : (ذَرعه القَيْءُ إذا غَلبه وسَبق إلى فيه وقد أَذْرَعه الرجلُ إذا أَخرجه وفي الحديث مَن ذَرَعه القَيْء فلا قضاء عليه أَي سبَقه وغَلبه في الخُروج)([1]) .

2 – القيء : تاتي بمعنى الالقاء ، تقول : قاءَ فلان ما أَكل يَقِيئُه قَيْئاً إذا أَلقاه فهو قاءٍ ويقال به قُيَاءٌ بالضم والمد إذا جَعل يُكثِر القَيْءَ([2]) .

3 – استقاء : وهو بمعنى القيء الا انه بتكلف ، وبتعمد([3]) .

6 – ما يستفاد منه :

فيه : أنه لا يبطل صوم من غلبه القيء ولا يجب عليه القضاء ويبطل صوم من تعمد إخراجه ولم يغلبه ويجب عليه القضاء .

وقد ذهب إلى هذا علي وابن عمر وزيد بن أرقم وزيد بن علي ، وسفيان الثوري وابو حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، واحمد في احدى الروايتين وإسحاق([4]) .

وحكى ابن المنذر الإجماع على أن تعمد القيء يفسد الصيام([5]) .

وحكي عن ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وربيعة والهادي والقاسم أن القيء لا يفطر سواء تعمده ام لا ([6]) .

دليل القائلين بان القيء لا يفطر مطلقا :

1 – عن أبي سعيد الخدري قال: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا يفطرن الصائم القيء والحجامة والإحتلام)

([1]) لسان العرب: 8 / 93 ، مادة (ذرع) .

([2]) المصدر نفسه: 1 / 135 ، مادة (قيأ) .

([3]) المصدر نفسه .

([4]) ينظر: الهداية: 1 / 120 ، والمدونة: 1/ 271 ، والام: 2/ 133 والمغني: 3 / 36 ونيل الاوطار: 4/ 280 .

([5]) ينظر: الاجماع: 47 .

([6]) ينظر: المغني: 3 / 36 . ونيل الاوطار: 4/ 280 .

والحديث اخرجه الترمذي([1]) والبيهقي([2]) من حديث أبي سعيد الخدري

قال الترمذي : (حديث أبي سعيد الخدري حديث غير محفوظ)([3]) .

وذلك لان فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف([4]) .

واخرجه أبو داود من حديث الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم([5])

ورجحه أبو حاتم وأبو زرعة وقالا إنه أصح واشبه بالصواب([6]) .

وتبعهم في ذلك البيهقي وقال: (هو محمول إن ثبت على ما لو ذرعه القيء)([7])

واخرجه الدارقطني([8]) من حديث هشام بن سعد عن زيد .

قال الدارقطني : (إنه لا يصح عن هشام)([9]) .

وهشام هذا قال عنه ابن حجر: (صدوق وقد تكلموا في حفظه)([10]) .

2 – واستدلوا بحديث أبي الدرداء (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر)([11]) والحديث صحيح .

ورد الجمهور عليهم بانه يمكن الجمع بين الحديثين بما يلي :

([1]) جامع الترمذي: كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في الصائم يذرعه القيء : 3/ 97 ، برقم : 719 .

([2]) سنن البيهقي الكبرى: كتاب الصيام ، باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه: 4/ 264 ، برقم: 8062 .

([3]) جامع الترمذي : 3 / 97 ، برقم : 719 .

([4]) ينظر: تقريب التهذيب: 340 ، برقم: 3865 .

([5]) سنن أبي داود: كتاب الصيام ، باب في الصائم يحتلم نهارا في شهر رمضان: 1/ 724 ، برقم: 2376

([6]) التلخيص الحبير: 2/ 194 .

([7]) سنن البيهقي الكبرى: 4 / 220 .

([8]) سنن الدارقطني: كتاب الصيام ، باب القبلة للصائم: 2/ 183 ، برقم : 16 .

([9]) العلل الواردة في الأحاديث النبوية : 11 / 268 .

([10]) التلخيص الحبير: 2/ 194 .

([11]) اخرجه احمد في مسنده : باقي حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: 5/ 195، برقم: 21748 ، 22426 ، 22435 ، 22496 ، 27542 ، والدارمي في سننه ، كتاب الصوم ، باب القيء للصائم: 2/ 24 / برقم: 1728 ، وابو داود في سننه ، كتاب الصيام ، باب الصائم يستقيء عامدا: 2/ 724 ، برقم: 2381

1 – ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فضعف فافطر قال الترمذي: (ان النبي صلى الله علي وسلم قاء فأفطر وإنما معنى هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما متطوعا فقاء فضعف فأفطر لذلك هكذا روي في بعض الحديث مفسرا)([1])

فحديث ابي الدرداء مجمل وحديث ابي هريرة مفسر والواجب حمل المجمل على المفسر([2]) .

2 – ان النبي صلى الله عليه وسلم تعمد القيء واستدعى به كما ذهب اليه ابن حجر([3]) .

وحينئذ فلا تعارض بين الحديثين ، والجمع بين الحديثين اولى من ترك احدهما .

([1]) جامع الترمذي: 3/ 98 .

([2]) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: للامام محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبي الوليد (ت 520هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت : 1 / 437 .

([3]) ينظر: فتح الباري : 4 / 175 .

الحديث الثالث عشر

يستحب تلقين الميت

1 – الحديث :

قال الامام الطبراني: حدثنا أبو عَقِيلٍ أَنَسُ بن سَلْمٍ الْخَوْلانِيُّ ثنا محمد بن إبراهيم بن الْعَلاءِ الْحِمْصِيُّ ثنا إِسْمَاعِيلُ بن عَيَّاشٍ ثنا عبد اللَّهِ بن مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ عن سَعِيدِ بن عبد اللَّهِ الأَوْدِيِّ قال شَهِدْتُ أَبَا أُمَامَةَ وهو في النَّزْعِ فقال إذا أنا مُتُّ فَاصْنَعُوا بِي كما أَمَرَنَا رسول اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم أَنْ نصْنَعَ بِمَوْتَانَا أَمَرَنَا رسول اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم فقال (إذا مَاتَ أَحَدٌ من إِخْوَانِكُمْ فَسَوَّيْتُمِ التُّرَابَ على قَبْرِهِ فَلْيَقُمْ أحدكم على رَأْسِ قَبْرِهِ ثُمَّ لِيَقُلْ يا فُلانَ بن فُلانَةَ فإنه يَسْمَعُهُ وَلا يُجِيبُ ثُمَّ يقول يا فُلانَ بن فُلانَةَ فإنه يَسْتَوِي قَاعِدًا ثُمَّ يقول يا فُلانَ بن فُلانَةَ فإنه يقول أَرْشِدْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ وَلَكِنْ لا تَشْعُرُونَ فَلْيَقُلْ أذكر ما خَرَجْتَ عليه مِنَ الدُّنْيَا شَهَادَةَ أَنْ لا إِلَهَ إلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّكَ رَضِيتَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا فإن مُنْكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ وَاحِدٌ مِنْهُمْا بِيَدِ صَاحِبِهِ وَيَقُولُ انْطَلِقْ بنا ما نَقْعُدُ عِنْدَ من قد لُقِّنَ حُجَّتَهُ فَيَكُونُ اللَّهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا فقال رَجُلٌ يا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ لم يَعْرِفْ أُمَّهُ قال فَيَنْسُبُهُ إلى حَوَّاءَ يا فُلانَ بن حَوَّاءَ)

2 – تخريجه :

اخرجه الطبراني في معجمه الكبير: من حديث سعيد بن عبد الله الأودي عن أبي أمامة : 8 / 249 ، برقم: 7979 .

3 – رجال السند :

1 – أنس بن السلم الخولاني: الامام أنس بن السلم بن الحسن بن السلم أبو عقيل الخولاني الطرطوسي ثم الدمشقي توفي سنة تسع وثمانين ومائتين([1]) .

2 – محمد بن إبراهيم بن العلاء : بن زريق الحمصي الزبيدي قال محمد بن عوف([2]) كان يسرق الحديث فاما أبوه فغير متهم ، قال ابن حجر : (وتكلم فيه أيضا ابن عدي([3]) ولم يتكلم ابن عدي في هذا الحمصي وانما تكلم وترجم لمحمد بن إبراهيم الشامي ، والشامي وان كان اسم جده العلاء فليس العلاء ابن زريق ولا هو حمصي ولا زبيدي)([4]) .

ومحمد بن إبراهيم الشامي ضعيف وقد ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب([5])

3 – إسماعيل بن عياش : بن سليم العنسي بالنون أبو عتبة الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم من الثامنة مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة وله بضع وسبعون سنة([6]) .

4 – عبد الله بن محمد: بن حجر القرشي أبو الفضل من أهل رأس العين وكان من خيار عباد الله يروي عن ابن عيينة ، روى عنه جعفر بن محمد بن الفضل

([1]) تاريخ دمشق: للامام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة (571 هـ) دراسة وتحقيق علي شيري ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع : 9 / 312 ، وينظر: تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، ط1 ، 1407هـ – 1987م: 21 / 129 .

([2]) محمد بن عوف: بن سفيان الحافظ الامام أبو جعفر الطائي الحمصي الشامي سمع عبيد الله بن موسى الفريابي وأبا المغيرة وأبا مسهر وآدم بن أبي إياس وعبد السلام بن عبد الحميد السكوني وخلقا حدث عنه أبو داود وابن جوصاء وعبد الرحمن بن أبي حاتم وخيثمة بن سليمان وعبد الغافر بن سلامة وآخرون قال ابن عدي هو عالم بحديث الشام الصحيح منه والضعيف وعليه كان اعتماد بن جوصاء ومنه يسأل حديث أهل حمص خاصة قلت قد وثقه غير واحد واثنوا على معرفته ونبله وقد سمع منه احمد بن حنبل حدثه به عن والده توفي وسط سنة (272 هـ) . تذكرة الحفاظ : 2 / 582 .

([3]) ينظر: الكامل في الضعفاء: 6 / 288 .

([4]) لسان الميزان: 5 / 21 .

([5]) ينظر: تهذيب التهذيب: 9 / 13 .

([6]) تقريب التهذيب: 109 ، برقم : 473 ، والكاشف: 1 / 248 ، برقم: 400 .

الرسعني وأهل بلده ، يغرب وينفرد([1]) ، وقال ابن حجر : ضعفه الازدي([2])([3]) .

5 – يحيى بن أبي كثير: الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك([4]) .

6 – سعيد بن عبد الله الأودي ، مجهول ، وكأنه هو الذي قال عنه الهيثمي وفيه من لا اعرفه([5]) . والله اعلم .

7 – ابو امامة : صدي بالتصغير بن عجلان بن وهب أبو أمامة الباهلي غلبت عليه كنيته ولا أعلم في اسمه اختلافا كان يسكن حمص توفي سنة إحدى وثمانين وهو ابن إحدى وتسعين سنة ويقال مات سنة ست وثمانين قال سفيان بن عيينة : كان أبو أمامة الباهلي آخر من بقي بالشام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر : قد بقي بالشام بعده عبد الله بن بسر هو آخر من مات بالشام من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان أبو أمامة الباهلي ممن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فأكثر ، روى عنه جماعة من التابعين منهم سليم بن عارم الخبايري والقاسم بن عبد الرحمن وأبو غالب حزور وشرحبيل بن مسلم ومحمد بن زياد([6]) .

([1]) الثقات: لابن حبان: 8 / 349 .

([2]) الأزدي: محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الأزدي أبو الفتح الموصلي الحافظ نزيل بغداد حدث عن أبي يعلى ومحمد بن جرير الطبري وأحمد بن الحسن الصوفي ومحمد بن محمد الباغندي وأبي عروبة الحراني والهيثم بن خلف الدوري وعنه : إبراهيم بن عمر البرمكي وأبو نعيم وأحمد بن الفتح بن فرحان وطائفة سواهم قال الخطيب : كان حافظا صنف في علوم الحديث وسألت البرقاني عنه فضعفه وحدثني أبو النجيب عبد الغفار الأموي قال : رأيت أهل الموصل يوهنونه ولا يعدونه شيئا . تاريخ بغداد: 2 / 244 ، وتاريخ الاسلام : 2770 .

([3]) لسان الميزان: 3 / 337 .

([4]) تقريب التهذيب: 596 ، برقم: 7632 ، والكاشف: 2 / 373 ، برقم: 6235 .

([5]) ينظر: مجمع الزوائد: 3 / 66 .

([6]) الاستيعاب: 221 – 222 .

4- الحكم عليه :

اسناده ضعيف فيه مجهول ، قال الهيثمي : (وفيه من لم أعرفه)([1]) .

وضعفه ابن الصلاح والنووي وابن القيم والعراقي وابن حجر في بعض تصانيفه([2]) .

وقال ابن حجر : (اسناده صالح ، وقد قواه الضياء في احكامه)([3]) .

وقد تلقت الامة هذا الحديث بالقبول قال ابن القيم : (هذا الحديث وإن لم يثبت فإتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير انكار كاف في العمل به)([4]) .

قال ابن تيمية: (هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من الصحابة أنهم أمروا به كأبى أمامة الباهلي وغيره وروي فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لكنه مما لا يحكم بصحته ولم يكن كثير من الصحابة يفعل ذلك فلهذا قال الإمام أحمد وغيره من العلماء ان هذا التلقين لا بأس به فرخصوا فيه ولم يأمروا به)([5]) .

والذي قوى هذا الحديث وجعل الامة تعمل عليه هو ما روي من الشواهد التي تؤكد صدق هذا الحديث :

1- عن الحكم بن الحارث السلمي أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث غزوات قال : (إذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء فقوموا على قبري واستقبلوا القبلة وادعوا لي)([6]) .

([1]) ينظر: مجمع الزوائد: 3 / 66 .

([2]) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ط1، 1405هـ - 1985م:1/ 265 .

([3]) التلخيص الحبير: 2 / 136 .

([4]) الروح: 13 .

([5]) مجموع الفتاوى: 24 / 296 .

([6]) المعجم الكبير: 3 / 215 .

2- عن سعيد بن المسيب قال : حضرت ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله فلما أخذ في تسوية اللبن على اللحد قال اللهم أجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ، اللهم جاف الأرض عن جنبيها وصعد روحها ولقها منك رضوانا ، قلت : يا ابن عمر أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم قلته برأيك ؟ قال إني إذا لقادر على القول ، بل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم)([1]) .

وحديث ابن عمر اسناده ضعيف ، فيه حماد بن عبد الرحمن الكلبي وهو ضعيف([2]) .

3 – عن عمرو بن العاص أنه قال لهم في حديث عند موته (إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأعلم ماذا أراجع رسل ربي)([3]) .

5 – ما يستفاد منه :

1 – فيه : يستحب تلقين الميت عند دفنه([4]) .

2 – فيه : ان الدعاء وغيره من القربات تنفع الميت في قبره قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له)([5]) .

وهذا اخر ما تيسر لي تحريره من الاحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من اهل العلم – نماذج في ابواب العبادات – ولا ادعي اني احطت بالمطلوب في كل ما دونته ولكن حسبي اني بذلت جهدا في جمع هذه الاحاديث فما كان من

([1]) سنن ابن ماجه: 1 / 495 .

([2]) تقريب التهذيب: 178 ، برقم: 1502 .

([3]) صحيح مسلم: كتاب الإيمان باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج: 1 / 112 ، برقم: 121.

([4]) ينظر: المجموع: 5 / 265 ، والانصاف: 2 / 548

([5]) صحيح مسلم: كتاب الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته: 3 / 1255 ، برقم: 1631

صواب فمن الله ، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان ، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم .

الخاتمة

الحمد لله اولا واخرا وظاهرا وباطنا والصلاة والسلام على خاتم الرسل اجمعين وبعد:

فهذه اهم النتائج التي توصلت اليها:

1- ان الحديث المتلقى بالقبول: هو كل حديث اشتهر وعملت به الأمة ، سواء صح من جهة الإسناد ام لا .

2 – وان اقسام الحديث الرئيسية ثلاثة، صحيح، وحسن، وضعيف، ويتفرع عن هذه الثلاثة انواع كثيرة .

3 – يجب العمل بالحديث الصحيح والحسن في الاحكام ، واما الضعيف فلا يحتج به في الاحكام ولكن يعمل به في فضائل الاعمال .

4 – ان الحديث النبوي لم يدون في زمن النبي ﷺ تدوينا رسميا كما هو معروف اليوم، الا بعد مرور قرن من وفاة النبي ﷺ وذلك لان النبي ﷺ قد نهاهم عن ذلك، وهذا لم يمنع من قيام بعض الصحابة بكتابة بعض الاحاديث بامره او باذنه ﷺ كما امر بالكتابة لابي شاه ، واذن لعبد الله بن عمرو بن العاص وغيره .

5 – وان احاديث الصحيحين مقطوع بصحتها وقد تلقتهما الامة بالقبول ، الا بعض الاحاديث التي انتقدها بعض الحفاظ عليهما .

6 – وان الحديث الضعيف المتلقى بالقبول حجة شرعية وحكمه كالصحيح في الاحتجاج به قال الزركشي : ان الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع .

7 – وان الحديث الضعيف الذي عليه العمل يجب ان تتوافر فيه خمسة شروط:

1 – الشهرة : وهو أن يشتهر الحديث عند أهل العلم من غير نكير منهم ،

قال ابن عبد البر عن كتاب عمرو بن حزم في الصدقات : (وهو كتاب

مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة) .

2- ان يكون ضعف الحديث محتملا، بان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب

3- ان يدخل تحت عموم حديث صحيح ، قال الشوكاني : عن حديث (اذا اتى احدكم الصلاة والامام على حال) والحديث وإن كان فيه ضعف لكنه يشهد له ما عند أحمد وأبي داود من حديث ابن أبي ليلى عن معاذ قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ....

4 – العمل به: وهو أن يعمل به الصحابة والتابعون او بعضهم قال الشوكاني عن حديث استقبال الناس الخطيب : (واحاديث الباب وَإِنْ كانت غَيْرُ بَالِغَة إلَى دَرَجَةِ الاعْتِبَارِ فَقَدْ شَدَّ عَضُدَهَا عَمَلُ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ على ذلك قال ابن الْمُنْذِرِ : وَهَذَا كَالْإِجْمَاعِ) .

وقال ابن القيم عن حديث السؤال في القبر : (هذا الحديث وإن لم يثبت فإتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير انكار كاف في العمل به)

5 – ان يخلو من المعارضة: وهو ان لا يقوم في وجه الحديث معارض شرعي معتبر .

8 – وليس بالضرورة ان لا يوجد مخالف للحديث الضعيف الذي عليه العمل فقد يترك بعض الصحابة العمل بالحديث الضعيف لدليل آخر اقوى منه كما جاء جاء في حديث النهوض الى الصلاة على صدور قدميه .

9- وان يعمل به فقهاء الصحابة والتابعين لا عمل المتأخرين من العلماء.

10- ان اهل الحديث رحمهم الله تعالى لما اوردوا الاحاديث الضعيفة في كتبهم ليس قصدهم دفع الاحاديث الصحيحة ووضع الضعيفة مكانها انما اوردوها اذا لم يكن في الباب حديثا اصح منه ، او كان معمولا به عند العلماء او بعض اهل العلم وقد سبق في التمهيد من هذه الرسالة قول الترمذي وابو داود واحمد .

هذا ونسأله سبحانه أن يرزقنا معرفة الحق واتباعه، ويجعلنا من أهله وأتباعه وصلى الله على من نرجوا به الشفاعة في يوم الحشر والنشر وقيام الساعة وعلى آله وأزواجه امهات المؤمنين والحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

بعد القران الكريم

1- ابجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم: صديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1978 .

2- الاجوبة الفاضلة للاسئلة العشرة الكاملة: للامام ابي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي(ت 1304هـ) وعليه: التعليقات الحافلة على الاجوبة الفاضلة: للشيخ عبد الفتاح ابي غدة ، الناشر: مكتب المطبوعات الاسلامية – حلب .

3- الاجماع: للامام محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري أبو بكر، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة – الإسكندرية – ط1 ، 1402

4- الإحكام في أصول الأحكام: للامام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد ، الناشر: دار الحديث – القاهرة – ط1 ، 1404 .

5- الاذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار: للامام النووي (ت 676هـ) الناشر: دار الكتب العربي – بيروت – 1404هـ – 1984م

6- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار: لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا – محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 2000م .

7- الاستيعاب في معرفة الأصحاب : للامام يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، الناشر : دار الجيل – بيروت – ط1 ، 1412هـ .

8- الأشباه والنظائر: للامام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1403 .
9- اصول السرخسي: لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي أبو بكر، الناشر: دار المعرفة – بيروت .
10- الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل – بيروت – ط1 ، 1412 .
11- اصول الشاشي: أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي أبو علي ، الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت- 1402 هـ .
12- إعلام الموقعين عن رب العالمين: للامام محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، الناشر: دار الجيل – بيروت – 1973م .
13- الاقتراح في بيان الاصطلاح: تقي الدين ابن دقيق العيد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .
14- الام: للامام محمد بن إدريس الشافعي أبي عبد الله ، الناشر: دار المعرفة – بيروت – ط2 ، 1393هـ
15- الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق: خليل محمد هراس ، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1408هـ – 1988م
16- الاكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى : لعلي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1411
17- اكتفاء القنوع بما هو مطبوع: لأدورد فنديك، الناشر: دار صادر- بيروت – 1896م .
18- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: لقاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي، تحقيق: د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، الناشر: دار الوفاء – جدة – ط1، 1406 .

19- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لعلي بن سليمان المرداوي أبو الحسن، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

20- اختصار علوم الحديث: للحافظ ابن كثير(ت774هـ) تحقيق: احمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية .

21- البحر الرائق شرح كنز الدقائق : لزين الدين ابن نجيم الحنفي، الناشر: دار المعرفة – بيروت ، ط2 .

22- البداية والنهاية: للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، الناشر: مكتبة المعارف – بيروت – .

23- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: للامام محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبو الوليد، الناشر: دار الفكر – بيروت – .

24- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: للشيخ علاء الدين الكاساني، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ط2 ، 1982 .

25- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: الحارث بن أبي أسامة / الحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري ، الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة – ط1، 1413هـ - 1992م

26- التبصرة في أصول الفقه: للامام إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي أبو إسحاق، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر – دمشق – ط.1

27- تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت 1205هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية .

28- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ط1 ، 1407هـ - 1987م .

29- تاريخ بغداد: للامام أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .

30- تاريخ دمشق : للامام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة (571 هـ) دراسة وتحقيق: علي شيري ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
31- تحرير ألفاظ التنبيه: للامام النووي (ت676هـ) تحقيق: عبد الغني الدقر، الناشر: دار القلم – دمشق – ط1، 1408هـ .
32- تاريخ الخلفاء: للامام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد ، الناشر: مطبعة السعادة – مصر – ط1، 1371هـ - 1952م
33- التاريخ الكبير: للامام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: السيد هاشم الندوي ، الناشر: دار الفكر .
34- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: للامام محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .
35- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة – الرياض .
36- تذكرة الحفاظ: للحافظ أبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 .
37- التراتيب الإدارية (نظام الحكومة النبوية) للشيخ عبد الحي الكتاني، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت
38- التعريفات: للامام علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت - ط1 ، 1405هـ .
39- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – لبنان – ط1 ، 1389هـ - 1970م .
40- تقريب التهذيب: للحافظ أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار الرشيد – سوريا – ط1، 1406هـ - 1986م .

41- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه : لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح ، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ط1 ، 1421هـ - 2000م

42- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: للحافظ أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، الناشر: المدينة المنورة ، 1384هـ - 1964م .

43- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - 1387هـ .

44- تهذيب التهذيب: للامام أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الفكر - بيروت - ط1 ، 1404هـ - 1984م .

45- تهذيب الكمال: للحافظ يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبي الحجاج المزي ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ط1 ، 1400هـ - 1980م .

46- توجيه النظر إلى أصول الأثر: للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - ط1 ، 1416هـ - 1995م .

47- الثقات: للامام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، الناشر: دار الفكر - ط1 ، 1395هـ - 1975م .

48- ثمرات النظر في علم الأثر: للامام محمد بن إسماعيل الأميرالصنعاني، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية - ط1 ، 1417هـ - 1996م .

49- الجرح والتعديل: للامام عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط1 ، 1371هـ – 1952م .
50- الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبو محمد، الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي- .
51- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار (حاشية ابن عابدين) للشيخ ابن عابدين، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر – بيروت- 1421هـ – 2000م .
52- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح : للامام أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحاوي الحنفي ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق – مصر – ط3 ، 1318هـ
53- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: للامام علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ط1 ، 1419هـ -1999م .
54- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لابي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ،الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ط4 ، 1405هـ .
55- خصائص مسند أحمد: لمحمد بن عمر بن أحمد المديني أبي موسى، الناشر: مكتبة التوبة – الرياض – 1410هـ
56- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد/ الهند – ط2 ، 1392هـ/ 1972م .
57- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، النشر: دار الكتب العلمية – بيروت –

58- ذم الكلام وأهله: للشيخ أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ، ط1، – 1418هـ –1998م .
59- الرسالة: للامام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة القاهرة – 1358هـ – 1939م .
60- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل: أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ، تحقيق : عبد الفتاح أبي غدة ، الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ، ط3 ، 1407هـ .
61- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه : للامام سليمان بن الأشعث أبي داود، تحقيق: محمد الصباغ ، الناشر: دار العربية – بيروت
62- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة : للامام محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبي عبد الله المعروف بابن القيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1395هـ – 1975م
63- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبو منصور، تحقيق: د. محمد جبر الألفي، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت – ط1 ، 1399هـ .
64- سنن الترمذي: للامام أبي عيسى الترمذي(ت279هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .
65- السنة ومكانتها في التشريع: الدكتور مصطفى السباعي، الناشر: دار السلام – القاهرة – ط1 ، 1423هـ – 2003م .
66- سنن ابي داود: للامام سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد مع تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت، الناشر : دار الفكر– بيروت .
67- سنن ابن ماجه: للامام محمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني، تحقيق وتعليق : محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر – بيروت .

68- سنن النسائي الكبرى: للامام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي ، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط1 ، 1411هـ – 1991م .

69- سنن سعيد بن منصور: سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية – الهند – ط1 ، 1403هـ -1982م .

70- سنن الدارقطني: للامام الحافظ علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، الناشر: دار المعرفة – بيروت – 1386هـ – 1966م .

71- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي: للحافظ علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض – ط1 ، 1404هـ – 1984م .

72- سير اعلام النبلاء: للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبي عبد الله، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ط9 ، 1413هـ .

73- الشرح الكبير: سيدي أحمد الدردير أبو البركات، تحقيق: محمد عليش، الناشر: دار الفكر – بيروت .

74- شرح الزركشي على مختصر الخرقي: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ط1، 1423هـ – 2002م .

75- شروط الائمة الخمسة: للحافظ ابي بكر محمد بن موسى الحازمي، الناشر دار الكتب العلمية – بيروت .

76- صحيح البخاري: الجامع الصحيح المختصر: للامام محمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت – ط3 ، 1407هـ – 1987م .

77- صحيح ابن خزيمة: للحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة أبي بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت – 1390هـ - 1970م .

78- صحيح مسلم: للامام مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري (ت 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

79- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: للامام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ط2 ، 1414هـ – 1993م .

80- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط: للامام عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري أبي عمرو (ت 643) تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت – ط2 ، 1408هـ .

81- طبقات الحنابلة: لمحمد بن أبي يعلى أبي الحسين، تحقيق: محمد حامد الفقي ، الناشر: دار المعرفة – بيروت .

82- طبقات الشافعية: لابن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، الناشر: عالم الكتب بيروت- ط1، 1407هـ .

83- طبقات الحفاظ: للامام السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 1403هـ .

84- الطبقات الكبرى : للامام محمد بن سعد بن منيع أبي عبدالله البصري الزهري ، الناشر : دار صادر – بيروت

85- طبقات المفسرين: لأحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – السعودية – ط1، 1417هـ- 1997م .

86- علوم الحديث: للامام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ابن الصلاح، الناشر: مكتبة الفارابي ، ط1 ، 1984م .

87- العلل الصغير: للامام ابي عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .
88- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: للامام عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت- ط1، 1403هـ
89- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: للامام بدر الدين محمود بن أحمد العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .
90- غريب الحديث: أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي إبن عبيدالله بن حمادي بن أحمد بن جعفر، تحقيق: د.عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت- ط1 ، 1985م .
91- غريب الحديث: القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، ط1، 1396هـ .
92- فتح المغيث شرح ألفية الحديث: للامام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي(ت 902هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان – ط1 ، 1403هـ
93- فتح الباري شرح صحيح البخاري: للامام أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت – 1379هـ .
94- فتح الباب في الكنى والألقاب: للشيخ الإمام أبي عبد الله محمد بن إسحق ابن منده الأصبهاني، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر – السعودية – الرياض – ط1، 1417هـ – 1996م .
95- الفردوس بمأثور الخطاب: لابي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا ، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول ، الناشر، دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1406 هـ – 1986م .
96- الفصل في الملل والأهواء والنحل: للامام علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبي محمد، الناشر : مكتبة الخانجي – القاهرة .
97- الفصول في الأصول: للامام أحمد بن علي الرازي الجصاص ، تحقيق: د.عجيل جاسم النشمي، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت – ط1، 1405هـ

98- فقه الزكاة: للشيخ يوسف القرضاوي، الناشر: مؤسسة الرسالة ناشرون – دمشق – ط1 ، 1426هـ – 2005م .
99- الفقيه والمتفقه: للامام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية – 1421هـ .
100- الفهرست: محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، الناشر: دار المعرفة – بيروت- 1398هـ – 1978م .
101- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: لأحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1415هـ
102- فيض القدير شرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر – ط1، 1356هـ .
103- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي أبو الطاهر مجد الدين (ت 816) الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت .
104- قواطع الأدلة في الأصول: الإمام أبو المظفر السمعاني (489هـ) تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – 1418هـ- 1997م
105- قواعد في علوم الحديث: للعلامة ظفر احمد التهانوي(ت 1394هـ) تحقيق: عبد الفتاح ابي غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الاسلامية – حلب – ط5 .
106- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: محمد جمال الدين القاسمي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1399هـ – 1979م
107- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للحافظ محمد بن أحمد أبي عبدالله الذهبي الدمشقي، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو – جدة – ط1 ، 1413هـ – 1992م .
108- الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل : للحافظ ابي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي ، الناشر: المكتب الاسلامي – بيروت

109- الكامل في ضعفاء الرجال: عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر-بيروت- ط3 1409هـ - 1988م .
110- كتاب الضعفاء والمتروكين: للامام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب - ط1 ، 1396هـ
111- كتاب الضعفاء الصغير: للامام ابي عبدالله البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ، الناشر: دار الوعي - حلب - ط1 ، 1396هـ .
112- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: للامام محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ، الناشر: دار الوعي - حلب - ط1، 1396هـ .
113- كتاب المختلطين: للحافظ صلاح الدين أبي سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي بن عبد الله العلائي، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب / علي عبد الباسط مزيد ، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة - مصر - ط1، 1417هـ - 1996م .
114- كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني: أبو الحسن المالكي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر - بيروت - 1412هـ .
115- الكفاية في علم الرواية: للامام أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي ، تحقيق : أبي عبدالله السورقي ، وإبراهيم حمدي المدني ، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة .
116- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(771هـ) الناشر: دار صادر - بيروت - ط1 .
117- لسان الميزان: للحافظ ابن حجرالعسقلاني، تحقيق: دائرة المعرف النظامية - الهند - الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - ط3 ، 1406هـ - 1986م .

118- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: للامام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، تحقيق: هلموت ريتر، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط3 .
119- المجتبى من السنن: للامام أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبي غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب – ط2 ، 1406هـ – 1986م .
120- مجمع الانهر في شرح ملتقى الأبحر: للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعو بشيخي زاده ، تحقيق: خليل عمران المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان/ بيروت – ط1، 1419هـ – 1998م
121- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، الناشر: دار الفكر- بيروت – 1412هـ .
122- المجموع: للامام النووي، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1997م .
123- مجموع الفتاوى: لشيخ الاسلام أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبي العباس، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، ط2 .
124- محاسن الاصطلاح في تضمين ابن الصلاح: للامام سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني(ت 805هـ) اعتنى به: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان .
125- المحصول في أصول الفقه: القاضي أبو بكر بن العربي المعافري المالكي ، تحقيق: حسين علي اليدري، الناشر: دار البيارق – الأردن – ط1، 1420هـ- 1999م .
126- مختار الصحاح: للامام محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت – 1415هـ – 1995م
127- مدخل لدراسة الشريعة الاسلامية: الدكتور يوسف القرضاوي، الناشر: مكتبة وهبة – مصر – ط4 ، 1421هـ – 2001م .
128- المدونة الكبرى : للامام مالك بن أنس ، الناشر: دار صادر – بيروت

129- المدهش: للامام أبي الفرج جمال الدين بن علي بن محمد بن جعفر الجوزي ، تحقيق : د. مروان قباني الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، ط2 ، 1985م
130- المراسيل: للامام سليمان بن الأشعث السجستاني أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1408هـ .
131- المستدرك على الصحيحين: للامام محمد بن عبدالله أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ط1 ، 1411هـ - 1990م .
132- المستصفى في علم الأصول: للامام محمد بن محمد الغزالي أبي حامد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ط1 ، 1413هـ
133- مسند الامام احمد بن حنبل: للامام أحمد بن حنبل أبي عبدالله الشيباني، (ت241هـ) الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر .
134- مسند أبي يعلى: للامام أحمد بن علي بن المثنى أبي يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - ط1 1404هـ - 1984م .
135- مسند البزار: للامام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مؤسسة علوم القرآن، ومكتبة العلوم والحكم - بيروت ، المدينة - ط1، 1409هـ .
136- مسند الشهاب: لمحمد بن سلامة بن جعفر أبي عبد الله القضاعي ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط2 ، 1407هـ - 1986م
137- مشاهيرعلماء الامصار: للامام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1959م .
138- مشكل الحديث وبيانه: للاستاذ أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، تحقيق: موسى محمد علي، الناشر: عالم الكتب - بيروت - ط2 ، 1985م .

139- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت .
140- المصنف في الأحاديث والآثار: للامام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض ط1 ، 1409هـ .
141- مصنف عبد الرزاق: للامام أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت – ط2، 1403هـ
142- المطلع على أبواب الفقه: محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي أبو عبد الله ، تحقيق: محمد بشير الأدلبي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت ، 1401هـ – 1981م .
143- معجم البلدان: لياقوت بن عبد الله الحموي أبي عبد الله ، الناشر: دار الفكر – بيروت .
144- معالم السنن شرح سنن ابي داود: للامام ابي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي(ت 388هـ) الناشر: دار الكتب العلمية .
145- معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ط2، 1397هـ – 1977م ،.
146- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله ، تحقيق: بشار عواد معروف ، شعيب الأرناؤوط ، صالح مهدي عباس الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ط1، 1404.
147- المعجم الأوسط: للامام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة ، 1415هـ .
148- المعجم الكبير: للامام أبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – الموصل ، ط2 ، 1404هـ – 1983م .

149- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: للامام عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي أبي محمد، الناشر: دار الفكر- بيروت – ط1، 1405هـ
150- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: للشيخ محمد الخطيب الشربيني، الناشر: دار الفكر – بيروت .
151- المغني في الضعفاء: للامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر .
152- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ط1، 1405هـ – 1985م
153- مقدمة في أصول الحديث: لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي، تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت – لبنان ، ط2 ، 1406هـ – 1986م .
154- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد: الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض – السعودية – ط1 ،1410هـ – 1990م .
155- منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل : للشيخ محمد عليش ، الناشر: دار الفكر – بيروت – 1409هـ – 1989م
156- منهاج السنة النبوية: للشيخ ابي العباس بن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم ، الناشر: مؤسسة قرطبة ، ط1 ، 1406هـ .
157- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت 733هـ) تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر – دمشق – ط2 .
158- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للامام النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط2 ، 1392هـ .

159- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: للامام يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق – 1400هـ .
160- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الشيخ محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله، الناشر: دار الفكر – بيروت – ط2 ، 1398هـ .
161- موطأ الإمام مالك: الامام مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – مصر .
162- الموضوعات: للامام أبي الفرج ابن الجوزي (ت597هـ) تحقيق: توفيق حمدان، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 1415 هـ – 1995م .
163- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1 ، 1995م .
164- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: للحافظ ابن حجر العسقلاني، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – ضمن كتاب سبل السلام .
165- نصب الراية لأحاديث الهداية: للشيخ ابي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، مع حاشية بغية الألمعي في تخريج احاديث الزيلعي، الناشر: دار الحديث – مصر – 1357هـ .
166- نزهة النظر شرح نخبة الفكر: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تعليق وشرح: صلاح محمد عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .
167- النكت على مقدمة ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مسعود عبد الحميد السعدي ومحمد فارس، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .
168- النكت على مقدمة ابن الصلاح: للامام بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر أضواء السلف – الرياض – ط1 ، 1419هـ – 1998م .
169- النور السافر عن اخبار القرن العاشر: للعلامة عبد القادر العيدروس الهندي (ت 1038هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 1405هـ .

170- النهاية في غريب الحديث والأثر: لابي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت ، 1399هـ - 1979م .
171- نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: للامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر: دار الجيل - بيروت - 1973م .
172- الهداية شرح بداية المبتدي: للامام أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغياني، الناشر: المكتبة الإسلامية .
173- هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة - بيروت - 1379هـ .
174- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تحقيق: احسان عباس، الناشر: دار الثقافة - لبنان .